

مقرر مادة: شبهات حول الحديث

الفرقة الثانية- أصول

إعداد

أد/عبد الجواد عبد المقصود عمار

أستاذ الحديث وعلومه في أصول الدين بطنطا

أد/ خالد شاكر سليمان

أستاذ الحديث وعلومه في أصول الدين بطنطا

أد/ محمود عبدالله عبد الرحمن

أستاذ الحديث وعلومه في أصول الدين بطنطا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة الكتاب :-

إن الحمد لله تعالى ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونؤمن به ونتوكل عليه ،
ونعوذ بالله تعالى من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهد الله فلا
مضل له ومن يضل فلا هادي .

والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين سيدنا محمد وعلى آله
وأصحابه وأتباعه أجمعين ..

يقول الله تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ
مُسْلِمُونَ " (١) ، ويقول تعالى " يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ
وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي
تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا " (٢) ، ويقول تعالى " يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَفُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا {٧٠} يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ
ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا " (٣)

وبعد ،

١ - سورة آل عمران ، آية رقم ١٠٢ .

٢ - سورة النساء ، آية رقم ١ .

٣ - سورة الأحزاب ، آية رقم ٧١ .

فهذا كتاب (شبهات حول الحديث) قدمنا له بمقدمة تحدثنا فيها عن تعريف السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي، ثم تناولنا بالعرض والرد سبعة من الشبهات التي أثارها أعداء السنة حول الحديث النبوي وهي :

أولا / دعوى الاستغناء بالقرآن الكريم عن السنة .

ثانيا / دعوى تعارض السنة مع القرآن

ثالثا / دعوى أن السنة لم يتكفل الله بحفظها

رابعا / دعوى أن السنة نتاج مذهبي وسياسي .

خامسا / دعوى مخالفة السنة للواقع المشاهد .

سادسا / دعوى أن السنة لم تدون إلا بعد مائتي سنة من وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم

سابعا / دعوى عرض الحديث على القرآن الكريم

وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين

السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي

السنة في اللغة : -

معنى السنة لغة: هي على وزن فعلة بمعنى مفعولة، وجمعها السنن، قال الإمام ابن الأثير^(١): "قد تكرر في الحديث ذكر السنة، وما تصرف منها، والأصل فيها الطريقة، والسيرة، وإذا أطلقت في الشرع، فإنما يراد بها ما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم، ونهى عنه، وندب إليه قولاً، وفعلاً مما لا ينطق به الكتاب العزيز، ولهذا يقال: في أدلة الشرع: الكتاب والسنة. أي القرآن والحديث".

وقال أيضاً: "ويجوز أن تكون من سننت الإبل إذا أحسنت رعيته، والقيام عليها"^(٢)

فالمقصود أنها تطلق على الطريقة سواء كانت حسنة أو قبيحة كما جاء في حديث أخرجه مسلم في الصحيح من حديث جرير بن عبد الله البجلي رضي الله تعالى عنه مرفوعاً: "من سن سنة حسنة فله أجرها، وأجر من عمل بها، ومن سن سنة سيئة فعليه وزرها ووزر من عمل بها"^(٣).

١ - النهاية في غريب الحديث لأبن الأثير ١/١٦٧ .

٢ - أخرجه الإمام أحمد في المسند ١/٢٢٩ وأبو داود في السنن، المناسك (٥٠) .

٣ - أخرجه مسلم في كتاب العلم - باب من سن سنة حسنة أو سيئة ١٦/٢٢٦ بشرح النووي .

ومنها حديث أخرجه الشيخان من حديث أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لنتبعن سنن من كان قبلكم شبراً شبراً، ذراعاً ذراعاً حتى لو دخلوا حجر ضب تبعتموهم، قلنا يا رسول الله: اليهود والنصارى؟ قال: فمن؟" (١).

وبهذا المعنى اللغوي جاء به كتاب الله تعالى كقوله تعالى في سورة الإسراء: {سُنَّةَ مَنْ قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا} (٢)

السنة في اصطلاح المحدثين :-

هي أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وصفاته وسيره ومغازيه وبعض أخباره، وقصرَ بعض العلماء التعريف على "أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وأحواله" (٣)

وقال بعض العلماء هي: "ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم قولاً أو فعلاً أو تقريراً أو صفة" (٤)

١ - متفق عليه :- أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم لنتبعن سنن من قبلكم ١٠٣/٩ رقم ٧٣٢٠ ، ومسلم في كتاب العلم - باب الألد الخصم ٢٠٥٤/٤ رقم ٢٦٦٩ .

٢ - [الإسراء: ٧٧]

٣ - تدريب الراوي للسيوطي ص ٥

٤ - قواعد التحديث للقاسمي ص ٧

مكانة السنة النبوية في التشريع الإسلامي :

السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، وهي حجة عند ثبوتها، يجب العمل والاحتجاج بها، وإليك الأدلة التي تشهد بحجية السنة النبوية المباركة :-

أولاً :- القرآن الكريم :-

١- جعل الله - تعالى - طاعة النبي صلى الله عليه وسلم طاعة له - سبحانه وتعالى - فقال " مَنْ يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا " {النساء، آية ٨٠}

٢- وقرن بين طاعته - تعالى - وطاعة نبيه صلى الله عليه وسلم في أكثر من آية منها قوله تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا " {النساء، آية ٥٩}

٣- وجعل طاعة النبي صلى الله عليه وسلم دليلاً على محبته تعالى فقال " قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ

رَحِيمٌ {٣١} قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ " . {٣٢} .

٤- وأمر بطاعته فيما يأمر وينهى فقال تعالى " وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ {٧}

قال ابن جريج: ما آتاكم من طاعتي فافعلوه، وما نهاكم عنه من معصيتي فاجتنبوه ، وقال الماوردي: وقيل إنه محمول على العموم في جميع أوامره ونواهيته؛ لا يأمر إلا بصلاح ولا ينهى إلا عن فساد ، و قال عبدالرحمن بن زيد: لقي ابن مسعود رجلا محرما وعليه ثيابه فقال له: انزع عنك هذا. فقال الرجل: أتقرأ علي بهذا آية من كتاب الله تعالى؟ قال: نعم، "وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا". (١)

٥- وجعل الهداية في اتباع النبي صلى الله عليه وسلم وطاعته فقال سبحانه " قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ {النور ، آية ٥٤} .

١ - " الموافقات " : ٤ / ٢٥ - " جامع بيان العلم " : ٢ / ١٨٩ - الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي ٣٧/١ المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ)

٦- وجعل الله عز وجل طاعة رسوله صلى الله عليه وسلم سبباً لمرافقة الأنبياء والشهداء فقال " وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا {٦٩}

٧- ونفى الإيمان عن لا يقبل حكمه صلى الله عليه وسلم بنفس راضية مطمئنة إلى حكم رسول الله ، فقال تعالى " فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا {النساء ، آية ٦٥}

وفي سبب نزول هذه الآية : روى الشيخان بسنديهما عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير أن عبد الله بن الزبير حدثه أن رجلاً من الأنصار خاصم الزبير عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، في شراج الحرّة التي يسفون بها النخل. فقال الأنصاري: سرح الماء يمر. فأبى عليهم. فاختصموا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير: «اسق. يا زبير ثم أرسل الماء إلى جارك» فغضب الأنصاري. فقال: يا رسول الله أن كان ابن عمّتك فتلون وجه نبي الله صلى الله عليه وسلم. ثم قال: «يا زبير اسق. ثم احبس الماء حتى يرجع إلى الجدر». فقال الزبير:

وَاللَّهِ إِنِّي لَأَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ: {قَلَّا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا}. (١)

ثانياً :- السنة النبوية :-

وردت أحاديث كثيرة تدل على حجية السنة ووجوب العمل بها ، منها :-

١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ. وَمَنْ يَعُصِنِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ. وَمَنْ يُطِعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي. وَمَنْ يَعُصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي». (٢).

٢- عَنْ ابْنِ شِهَابٍ. أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ. قَالَا: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ:

١ - متفق عليه :- أخرجه البخاري في كتاب الشرب والمساقاة - باب شرب الأعلى قبل الأسفل ١١١/٣ رقم ٢٣٦١ ، ومسلم في كتاب الفضائل - باب وجوب اتباعه صلى الله عليه وسلم ١٨٢٩/٤ رقم ٢٣٥٧ .

٢ - متفق عليه :- أخرجه البخاري في كتاب الجهاد - باب يقاتل من وراء الإمام ٥٠/٤ رقم ٢٩٥٧ ، ومسلم في كتاب الإمارة - باب وجوب طاعة الأمراء في غير معصية ١٤٦٦/٣ رقم ١٨٣٥ .

«مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ. وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ. فَإِنَّمَا أَهْلَكَ
الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ». (١)

٣- عن العرياض بن سارية قال : صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعظَنَا مَوْعِظَةً بليغةً ذرقتُ منها العيونُ وَوَجِلَتْ
مِنهَا القلوبُ، فقالَ قائِلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةٌ مُودِعِ فَمَآذَا تَعَهَّدُ إِلَيْنَا
فقالَ أَوْصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ
مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ
الْمُهَدِّبِينَ تَمَسَّكُوا بِهَا، وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحَدَّثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ
كُلَّ مُحَدَّثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ. (٢)

ثالثاً :- الإجماع :-

أجمع الأئمة المجتهدون ، وطوائف الأمة الإسلامية ومن يعتد به من أهل
العلم ، على أن السنة حجة بذاتها ، وأنها مثل القرآن تماماً في تحليل
الحلال وتحريم الحرام، وأنها المصدر الثاني في التشريع الإسلامي ، ولم
يخالف هذا الإجماع إلا نفر قليل ممن لا يعتد بمخالفتهم من الخوارج

١ - أخرجه مسلم في كتاب الفضائل - باب توقيره صلى الله عليه وسلم ٤/١٨٣٠ رقم ١٣٣٧ .

٢ - أخرجه أبو داود في كتاب السنة - باب لزوم السنة ٤/٢٠٠ رقم ٤٦٠٧ بسند صحيح .

والروافض ، يقول الإمام الشوكاني :- إن ثبوت حجية السنة المطهرة واستقلالها بتشريع الأحكام ضرورة دينية ولا يخالف في ذلك إلا ما لا حظ له في الإسلام . (١)

رابعاً : قوال السلف الصالح :

روى أن رجل قال لعمران بن حصين :- لا تحدثونا إلا بالقرآن فقال له عمران : إنك أمرؤ أحمق ، أتجد في كتاب الله الظهر أربعاً لا تجهر فيها بالقراءة ؟ ثم عدد عليه الصلاة والزكاة ، ونحو هذا ، ثم قال : أتجد هذا في كتاب الله مفسراً ، إن كتاب الله أبهم هذا ، وإن السنة تفسر ذلك . وروى أن رجلاً قال لمطرف بن عبد الله بن الشخير: لا تحدثونا إلا بالقرآن، فقال له مطرف: والله ما نريد بالقرآن بدلاً ، ولكن نريد من هو أعلم منا بالقرآن . (٢)

١ - إرشاد الفحول ص ٢٩

٢ - مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي ص ٣٦ - الحديث والمحدثون ص ٢٧ ، المؤلف:

محمد محمد أبو زهو رحمه الله

"الشبهة الأولى: دعوى الاستغناء بالقرآن الكريم عن السنة"

عرض الشبهة (١) :

ظهرت جماعة تنكر السنة النبوية المطهرة وتدعو إلى الاعتماد على القرآن فقط كمصدر وحيد للتشريع.

ولم يكن ظهور تلك الفرقة مفاجئاً، فقد أخبر عنهم النبي صلى الله عليه وآله وسلم قبل أكثر من ١٤٠٠ سنة وأنهم سيروجون لتلك الفكرة وقد رد عليهم صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وأصحابه، روى الإمام أحمد في مسنده وغيره عن المقدم بن معد يكرب الكندي أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم قال: "يوشك الرجل متكئاً على أريكته يحدث بحديث من حديثي فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله عز وجل، ما وجدنا فيه من حلال استحللناه، وما

١ - تنظر هذه الشبهة في: السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ١/١٥٣ المؤلف: مصطفى بن حسني السباعي (المتوفى: ١٣٨٤هـ) - الرد على من ينكر حجية السنة (مطبوع مع كتاب دفاع عن السنة لأبي شهبه) ص ٣٩٧ المؤلف: أبو الكمال - أو أبو الحسن - عبد الغني بن محمد عبد الخالق بن حسن بن مصطفى المصري القاهري (المتوفى: ١٤٠٣هـ) - شبهات حول السنة ص ١٣ المؤلف: عبد الرزاق عفيفي (المتوفى: ١٤١٥هـ) - السنة المفترى عليها ص ٣٠٠ المؤلف: سالم البهنساوي (المتوفى: ١٤٢٧هـ)

وجدنا فيه من حرام حرمانه. ألا وإن ما حرم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم مثل ما حرم الله".^(١)

متى ظهرت فكرة من يدعون بالقرآنيين؟

إن أول ظهور لتلك الفرقة كان في القرن الثاني الهجري، وكان أول من تصدى لهم وواجههم وفنّد حججهم الباطلة الإمام الشافعي رحمه الله، حيث خصص فصلاً كبيراً في كتابه "الأم" للرد عليهم، وذكر فيه مناظرة بينه وبين من يريدون هدم السنة ويدعون إلى ترك الحديث والاعتماد على القرآن.

وبعد القرن الثالث الهجري اختفت تلك الفرقة، إلا أنها عاودت الظهور مرة أخرى في نهاية القرن ١٩ بعد الاستعمار الأجنبي الغربي لكثير من البلدان الإسلامية الذي كان يعمل على تغذية ودعم كل فكر منحرف مادياً ومعنوياً لزراعة ثوابت الإسلام، فبدأت تلك الأفكار في الانتشار خاصة في بلاد الهند ومصر والعراق وليبيا واندونيسيا وماليزيا وغيرها، وهم الذين يعتبرون دعاة هذا الفكر في العصر الحديث.

أما عن رأي العلماء فيمن ينكرون السنة ويريدون الاعتماد على القرآن فقط في التشريع فلم يكن حديثاً فقط بل تحدث عنهم الإمام الشاطبي في كتابه "

^١ - مسند أحمد ٢٨/٢٩٤ رقم ١٧١٩٣ بسند صحيح .

الموافقات في أصول الشريعة" حيث قال: "الاقتصار على الكتاب رأي قوم لا خلاق لهم خارجين عن السنة، إذ عوّلوا على ما بنيت عليه من أن الكتاب فيه بيان كل شيء، فطرحوا أحكام السنة، فأدى بهم ذلك إلى الانخلاع عن الجماعة وتأويل القرآن على غير ما أنزل إليه"، وألف فيهم الإمام السيوطي رسالة أسماها "مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة" وهاجمهم هجوماً شديداً وذكر الكثير من أقوال السلف في من يقول بقولهم.

وحديثاً كان رأي الأزهر الشريف واضحاً في هذا الأمر، فقد وصف الدكتور محمد سيد طنطاوي شيخ الأزهر الراحل - رحمه الله - كل من ينادي بالاعتماد على القرآن الكريم فقط وإغفال السنة النبوية بالجاهل الذي لا يفقه الدين ولا يعرف أركانه وثوابته، وأوضح أن السنة النبوية الشريفة الثابتة عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم هي أيضاً من عند الله تعالى بمعناها أما ألفاظها فبالهام من الله عز وجل لنبيه.

وقال فضيلة الإمام أحمد الطيب - شيخ الأزهر الشريف: "إن العبث بسنة النبي الكريم صلى الله عليه وسلم والاجترار على قدسيتها أمر قديم قدم الإسلام نفسه ولن يتوقف ما دام أمر هذا الدين قائماً".

وأضاف أنه من الطبيعي أن يطل برأسه الآن ومستقبلاً، وإلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، وهذا الذي يحدث بين الحين والحين من توجهات تدعو المسلمين إلى أن ينفذوا أيديهم من أحاديث نبيهم الكريم جملة وتفصيلاً، بالتشكيك في توثيق هذه الأحاديث مرة، وبالطعن في سيرة الرواد من رواة الأحاديث وأئمتهم من أهل السنة على وجه الخصوص مرة أخرى.

واعتبر فضيلة الإمام الأكبر أن هؤلاء "لو أنهم يعرفون القرآن ودرسوه وفهموه لأدركوا هذا المعنى الذي أشار إليه النبي صلى الله عليه وآله وسلم في قوله: "ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه"، فإننا نجد المماثلة لا تتحقق في شيء غير السنة النبوية؛ لأن الرسول صلى الله عليه وسلم جاءنا بهذين الأصلين معا: القرآن والسنة، فدل ذلك على أن السنة وحي من الله عز وجل"

شبهات القرآنيين وأدلتهم المزعومة على إنكار السنة :

يقول عبد الله جكرالوي: «إنَّ الكتاب المجيد ذكر كل شيء يحتاج إليه في الدين مفصلاً ومشروحاً من كل وجه، فما الداعي إلى الوحي الخفي وما الحاجة إلى السُّنة؟». (١)

١ " فرقة أهل القرآن " : ص ٨٨ .

ويقول: «كتاب الله كامل مفصل لا يحتاج إلى الشرح ولا إلى تفسير محمد - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وتوضيحه إياه أو التعليم العملي بمقتضاه».(١)
ويقول الحافظ أسلم في المعنى نفسه ما نصه: «قد انحصرت ضروريات الدين في اتباع القرآن المُفصَّل ولا تتعداه».(٢)

وقد نشرت مجلة " المنار " للمرحوم «السيد رشيد رضا» في العددين /٧/ ١٢ من السنّة التاسعة مقالين للدكتور «توفيق صدقي» يعلن فيهما هذا الرأي تحت عنوان «الإسلام هو القرآن وحده» وتتخلص شُبُههُ فيما يلي:
أولاً - قول الله تعالى: {مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} وقوله: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ} يدل على أن الكتاب قد حوى كل شيء آخر كَالسُنَّةِ، وإلا كان الكتاب مفراطاً فيه، ولما كان تبياناً لكل شيء، فيلزم الخلف في خبره تعالى وهو محال.

ثانياً - قول الله تعالى: {إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ} يدل على أن الله تَكَفَّلَ بحفظ القرآن دُونَ السُنَّةِ، ولو كانت دليلاً وَحْجَةً كالقرآن لَتَكَفَّلَ بحفظها.(٣)

١ " مقام حديث " : ص ١٤٣ .

٢ - المصدر السابق

٣ - السنة ومكانتها في التشريع للسباعي ١/١٥٥

الجواب على الشبهة:

أولاً : إن القرآن الكريم قد حوى أصول الدين وقواعد الأحكام العامة، ونص على بعضها بصراحة، وترك بيان بعضها الآخر لرسوله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وما دام الله قد أرسل رسوله لِيُبَيِّنَ للناس أحكام دينهم، وأوجب عليهم اتباعه، كان بيانه للأحكام بياناً للقرآن، ومن هنا كانت أحكام الشريعة من كتاب وَسُنَّةٍ وما يلحق بهما ويتفرع عنهما من إجماع وقياس أحكاماً من كتاب الله تعالى، إما نصاً وإما دلالةً، فلا منافاة بين حُجِّيَّةِ السُنَّةِ وبين أن القرآن جاء تَبَيَّانًا لِكُلِّ شَيْءٍ ، قال الشافعي (١) - رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى - :
«فَلَيْسَتْ تَنْزِلُ بِأَحَدٍ مِنْ دِينِ اللهِ نَازِلَةٌ إِلَّا وَفِي كِتَابِ اللهِ الدَّلِيلُ عَلَى سَبِيلِ الْهُدَى فِيهَا قَالَ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ} وقال: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} وقال: {وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبَيَّانًا لِكُلِّ شَيْءٍ}»

والبيان اسم جامع لمعاني مجتمعة الأصول مُتَشَعِّبَةً الفُرُوعِ، فَجَمَاعٌ ما أبان الله لخلقه في كتابه مِمَّا تعبدهم به لما مضى من حكمه - جَلَّ تَنَائُؤُهُ - من وجوه.

١ - السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ١/ ١٥٥ .

١ - فمنها ما أبانه لخلقه نصاً مثل جمل فرائضه في أن عليهم صلاة وزكاة وصوماً وحجاً، وأنه حرّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ونصّ الزنا والخمر وأكل الميتة والدم ولحم الخنزير، وبيّن لهم كيف فرض الوضوء مع غير ذلك ممّا تبين نصّاً.

٢ - ومنها ما أحكم فرضه بكتابه وبين كيف هو على لسان نبيه مثل عدد الصلاة والزكاة ووقتها وغير ذلك من فرائضه التي أنزل من كتابه.

٣ - ومنها ما سنّ رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ممّا ليس الله فيه نص حكم، وقد فرض الله في كتابه طاعة رسوله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، والانتفاء إلى حكمه، فمن قبل عن رسول الله، فبفرض الله قبل.

٤ - ومنها ما فرض الله على خلقه الاجتهاد في طلبه، وابتلى طاعتهم في الاجتهاد كما ابتلى طاعتهم في غيره ممّا فرض عليهم.

ثم قال: فكل من قبل عن الله فرائضه في كتابه قبل عن رسول الله سننه بفرض الله طاعة رسوله على خلقه، وأن ينتهوا إلى حكمه، ومن قبل عن رسول الله فعن الله قبل، لما افترض الله من طاعته، فيجمع القبول لما في كتاب الله ولسنة رسول الله القبول لكل واحد منهما عن الله، وإن تفرقت فروع الأسباب التي قبلت بها عنهما».

ثانيا : إن ما وعد الله من حفظ الذكر لا يقتصر على القرآن وحده، بل المراد به شرع الله ودينه الذي بعث به رسوله، وهو أعم من أن يكون قرآناً أو سنةً، ويدل على ذلك قول الله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾. أي أهل العلم بدين الله وشريعته، ولا شك أن الله كما حفظ كتابه حفظ سنةً، بما هيأ لها من أئمة العلم يحفظونها ويتناقلونها ويتدارسونها ويميزون صحيحها من دخليها، وقد أفنوا في ذلك أعمارهم وبذلوا من الجهود ما قدمنا الحديث عنه في الفصل الثالث من الباب الأول، وبذلك أصبحت سنة الرسول مدرسة محفوظة مُدَوَّنةً في مصادرها لم يذهب منها شيء.

وقد نص العلماء، وفي مقدمتهم الشافعي - رَحِمَهُ اللهُ -، على أن السنن موجودة عند عامة أهل العلم، وإن كان بعضهم أجمع من بعض، ولكن إذا جمع علمهم أتى عليها كلها، وإذا فرق علم كل واحد منهم ذهب عليه الشيء منها، ثم كان ما ذهب عليه منها موجوداً عند غيره ، ولا شك أننا نقطع بهذه النتيجة فنحن لا نشك في أنه لم يضع من سنة رسول الله في الصلاة والزكاة والحج والصيام والمعاملات والفرائض شيء قطعاً، وأن كل ما كان عليه رسول الله أو قاله مجموع مُدَوَّنٌ وإن اختلفت طرقه وتباينت مراتبه، قال ابن حزم: «وَلَا خِلَافَ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ أَهْلِ اللُّغَةِ وَالشَّرِيعَةِ فِي أَنَّ كُلَّ وَحْيٍ نَزَلَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَهُوَ ذِكْرٌ مُنَزَّلٌ، فَالْوَحْيُ كُلُّهُ مَحْفُوظٌ بِحِفْظِ اللَّهِ تَعَالَى لَهُ بِبَيِّنٍ، وَكُلُّ

مَا تَكْفَلُ اللَّهُ بِحِفْظِهِ فَمَضْمُونٌ أَنْ لَا يُضَيِّعَ مِنْهُ وَأَلَّا يُحَرِّفَ مِنْهُ شَيْءٌ أَبَدًا تَحْرِيفًا لَا يَأْتِي الْبَيَانَ بِبُطْلَانِهِ» ثم رد ابن حزم على من زعم أن المراد بالذكر في الآية القرآن وحده، فقال: «هَذِهِ دَعْوَى كَاذِبَةٌ مُجَرَّدَةٌ عَنِ الْبُرْهَانِ وَتَخْصِيصٌ لِلذِّكْرِ بِلَا دَلِيلٍ ... وَالذِّكْرُ اسْمٌ وَقَعَ عَلَى كُلِّ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى نَبِيِّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْ قُرْآنٍ أَوْ سُنَّةٍ وَحْيٍ يُبَيِّنُ بِهَا الْقُرْآنَ، وَأَيْضًا فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} فَصَحَّ أَنَّهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - مَأْمُورٌ بِبَيَانِ الْقُرْآنِ لِلنَّاسِ، وَفِي الْقُرْآنِ مُجْمَلٌ كَثِيرٌ كَالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَالْحَجِّ وَغَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا لَا نَعْلَمُ مَا أَلَزَمَنَا اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ بِلَفْظِهِ، لَكِنْ بَيَانَ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، فَإِذَا كَانَ بَيَانُهُ - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لِذَلِكَ الْمُجْمَلِ غَيْرَ مَحْفُوظٍ وَلَا مَضْمُونٍ سَلَامَتُهُ مِمَّا لَيْسَ مِنْهُ، فَقَدْ بَطَلَ الْإِنْتِقَاعُ بِنَصِّ الْقُرْآنِ، فَبَطَلَتْ أَكْثَرُ الشَّرَائِعِ الْمُفْتَرَضَةِ عَلَيْنَا فِيهِ، فَإِذَا لَمْ نَدْرِ صَحِيحَ مُرَادِ اللَّهِ تَعَالَى مِنْهَا». (١)

وقد حكي أن الشافعي - رَحِمَهُ اللَّهُ - كَانَ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَقَالَ: «لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ إِلَّا أَجَبْتُكُمْ فِيهِ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ»، فَقَالَ رَجُلٌ: «مَا تَقُولُ فِي الْمُحْرِمِ إِذَا قَتَلَ الزُّنْبُورَ؟» فَقَالَ: «لَا شَيْءَ عَلَيْهِ»، فَقَالَ: «أَيِّنْ هَذَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟» فَقَالَ: قَالَ اللَّهُ تَعَالَى {وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ ...}. ثم ذكر

١ - الإحكام ١/١٢١ - السنة ومكانتها للسباعي ١/١٥٧

إسنادًا إلى النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أنه قال: «عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِي» ثم ذكر إسنادًا إلى عمر - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - أنه قال: «لِلْمُحْرِمِ قَتْلُ الرَّئِبُورِ».(^١) فأجابه من كتاب الله مستنبطًا بثلاث درجات،(^٢) ، قَالَ الْوَاحِدِيُّ: وَلَيْسَ لِلْجَلْدِ وَالْتَعْرِيبِ ذِكْرٌ فِي نَصِّ الْكِتَابِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ كُلَّ مَا حَكَمَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ عَيْنُ كِتَابِ اللَّهِ(^٣) .

ثالثًا: أن الكتاب لم يُقَرِّطْ في شيء من أمور الدين على سبيل الإجمال، وَبَيَّنَّ جميع كليات الشريعة دون النص على جزئياتها وتفصيلها. ومن المعلوم أنَّ ذلك لا يكفي في استنباط المجتهد ما يُقَوِّمُ العبادة، وَيُحَرِّزُ الْمُعَامَلَةَ. فَلَا بُدَّ لَهُ من الرجوع إلى ما يُبَيِّنُ له الْمُجْمَلُ وَيُفَصِّلُهُ لَهُ، وَبَيِّنُ جُزْئِيَّاتِ هذه الكليات.

وسياتي عند الكلام على كون السُّنَّةِ مُسْتَقَلَّةً بالتشريع - بيان آراء العلماء في هذا الوجه.

^١ - دفاع عن السُّنَّةِ ورد شبه المُسْتَشْرِقِينَ والكتاب المعاصرين ١٨/١ .

^٢ - " تفسير الفخر الرازي " : ج ٤ ص ٤٠ ، ٤١ .

^٣ - " مفاتيح الغيب " للفخر الرازي: ١٢ / ٥٢٨ ، الطبعة الثالثة: ١٤٢٠ هـ، نشر دار إحياء التراث العربي. بيروت - لبنان.

قال أبو سليمان الخطابي - في " معالم السنن " (١) «سمعتُ ابن الأعرابي يقول ونحن نسمع منه هذا الكتاب (يعني " سنن أبي داود ") فأشار إلى النسخة وهي بين يديه: «لو أن رجلا لم يكن عنده من العلم إلا المصحف الذي فيه كتاب الله ثم هذا الكتاب: لم يحتج معهما إلى شيء من العلم بته. وهذا كما قال شك فيه: لأن الله تعالى أنزل كتابه تَبَيَّانًا لِكُلِّ شَيْءٍ، وَقَالَ: {مَا فَرَطْنَا فِي الْكِتَابِ مِنْ شَيْءٍ} فأخبر سبحانه أنه لم يغادر شيئا من أمر الدين لم يتضمن بيانه الكتاب إلا أن البيان على ضربين: بيان جليّ تناوله الذكر نصًّا، وبيان خفي اشتمل عليه معنى التلاوة ضمنا، فما كان من هذا الضرب كان تفصيل بيانه موكولا إلى النبي وهو معنى قوله سبحانه: لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلمهم يتفكرون فمن جمع بين الكتاب والسنة فقد استوفى وجهي البيان». اهـ.

رابعا - : وقد حكاه الألويسي (٢) عن بعضهم - : أن الأمور إما دينية أو دنيوية. والدنيوية لا اهتمام للشارع بها: إذ لم يبعث له. والدينية إما أصليّة أو فَرَعِيّة. والاهتمام بالفرعية دون الاهتمام بالأصلية: فإن المطلوب أولاً بالذات من بعثة الأنبياء هو التوحيد وما أشبهه، بل المطلوب من خلق العباد هو

١ - ٨/١

٢ - في " تفسيره " : ج ١٤ ص ١٩٧.

معرفة تعالى، كما يشهد له قوله سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ بناء على تفسير كثير " العبادة " : بالمعرفة. وقوله تعالى - في الحديث القدسي المشهور على الألسنة المصحح من طريق الصوفية: «كُنْتُ كَنْزًا مَخْفِيًّا فَأَحْبَبْتُ أَنْ أُعْرَفَ. فَخَلَقْتُ الْخَلْقَ لِأُعْرَفَ»^(١) والقرآن العظيم: قد تكفل بالأمور الدينية الأصلية على أتم وجه. فليكن المراد من «كُلُّ شَيْءٍ» ذلك.

العلاقة بين السنة النبوية والقرآن الكريم

علاقة السنة النبوية المطهرة بالقرآن الكريم ، علاقة وثيقة ،تكاملية، لأن مصدرهما واحد، ولا غني للمسلم عن أحدهما

واليك صور هذه العلاقة وأشكالها :-

الأولى: السنة النبوية ترد موافقة لما جاء في القرآن الكريم:- كأن يأتي نص في القرآن الكريم يأمر بأمر أو ينهى عن أمر ، فتأتي السنة توافق هذا المعنى وتثبتته ، كما في الأمثلة التالية :-

أ- عن طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ يَقُولُ: "جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ تَأْتُرُ الرَّأْسَ يُسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا

^١ - قال ابن عراق في " تنزيه الشريعة " : ج ١ ص ١٤٨ : قال ابن تيمية: «موضوع»

فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: خَمْسٌ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ. قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ: لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ. قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ. قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ لَا. إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ. قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصَّدَقَةَ. قَالَ: فَهَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: إِلَّا أَنْ تَطَّوَعَ. فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ". (١)

فهذا الحديث موافق لمثل قوله تعالى " وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ (٢) " وقوله تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ (٣) "

ب- عن أبي موسى، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يُمْلِي، وَرُبَّمَا قَالَ يُمְهِلُ الظَّالِمَ حَتَّى إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ، ثُمَّ قَرَأَ:

١ - متفق عليه - أخرجه البخاري في كتاب الإيمان - باب الزكاة من الإسلام ١٨/١ رقم ٤٦،

ومسلم في كتاب الإيمان - باب بيان الصلوات التي هي أحد أركان الإسلام ٤٠/١ رقم ١١ .

٢ - سورة البقرة ، آية رقم ٤٣ .

٣ - سورة البقرة ، آية رقم ١٨٣ .

{وَكَذَلِكَ أَخْذُ رَبِّكَ إِذَا أَخَذَ الْقُرَىٰ وَهِيَ ظَالِمَةٌ} {الآية} . (١) فكلا النصيين
يوافق الآخر على تحريم الظلم وبيان سوء عاقبته

ج- عن عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْمُؤْمِنُ
أَخُو الْمُؤْمِنِ» (٢) ، فهو موافق لقوله تعالى {إنما المؤمنون أخوة} .

الثانية :- السنة النبوية تأتي مبينة وشارحة لما أجمل في القرآن الكريم : فإن
الله تعالى أوكل إلى نبيه صلى الله عليه وسلم مهمة تبين القرآن وشرح
مجمله بقوله تعالى " وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ
يَتَفَكَّرُونَ "

ومثال ذلك :- الصلاة ، فقد أمر الله بها إجمالاً في القرآن الكريم ، ولم يبين
القرآن عدد الصلوات في اليوم واللييلة ، ولا عدد الركعات في كل صلاة ، ولا
كيفية الصلاة ، إلى غير ذلك ، فجاءت السنة مفصلة لكل ذلك وشارحة له ،
وكذلك الأمر بالنسبة للزكاة والصيام والحج وغيرها من شرائع الإسلام

١ - متفق عليه :- أخرجه البخاري في كتاب التفسير - باب تفسير سورة هود ٦/٤٦٨٦ رقم ٤٦٨٦ ،
ومسلم في كتاب البر والصلوة والآداب - باب تحريم الظلم ٤/١٩٩٧ رقم ٢٥٨٣ .

٢ - أخرجه مسلم في كتاب النكاح - باب تحريم تحريم الخطبة على خطبة أخيه ٢/١٠٣٤ ،
رقم ١٤١٤ .

الثالثة :- السنة النبوية تأتي مخصصة لعام القرآن الكريم :- ومعنى العام :- هو اللفظ المستغرق لجميع الأفراد التي يصدق عليها معناه من غير حصر في كمية معينة منها ، مثل :- لفظ " كل " و " جميع " والمفرد المعرف بالألف واللام كالسارق والزاني وغيرها .

ومعنى تخصيص العام :- أي قصر العام وحصره على بعض أفرادها لا جميعها . (١)

واليك بعض الأمثلة من تخصيص السنة لعام القرآن الكريم :

المثال الأول : قال تعالى " وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ . (٢) ، فهذه الآية عامة في قطع يد كل سارق وسارقة ، سواء سرق قليلاً أم كثيراً، فجاءت السنة المطهرة وخصصت هذا العموم ، فجعلت القطع خاصاً بمن سرق نصاباً قيمته ربع دينار من الذهب فصاعداً ، فعن عائشة أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «لَا تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا» . (٣) قال الشافعي :-

١ - أصول الفقه للشيخ عبد الوهاب خلاف ص ١٨١-١٨٢

٢ - سورة المائدة ، آية رقم ٨٣ .

٣ - متفق عليه : أخرجه البخاري في كتاب الحدود - باب قول الله تعالى " والسارق والسارقة "

١٦٠/٨ رقم ٦٧٨٩ ، ومسلم في كتاب الحدود - باب حد السرقة ونصابها ١٣١٢/٣ رقم ١٦٨٤

وعلى أن المراد بالقطع في السرقة: من سرق من حِرز، وبلغت سرقته ربع دينار، دون غيرها ممن لزمه اسم سرقة.

المثال الثاني : قال تعالى " الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ " (١).

فهذه الآية عامة في كل ظلم ، فتشمل جميع أنواع الظلم بما فيها ظلم الإنسان نفسه من عمل الذنوب صغيرها وكبيرها ، وأن من فعل ذلك فليس بآمن ، ولهذا شق الأمر على الصحابة وسألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن هذه الآية وقالوا: أَيَّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ. إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لِقَمَانٍ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ». (٢) وهذا تخصيص لعموم الظلم بالشرك فقط .

المثال الثالث : قال تعالى " حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالِدًا وَالْحَمُّ الْخَنْزِيرُ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْقُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا

١ - سورة الأنعام ، آية رقم ٨٢ .

٢ - متفق عليه :- أخرجه البخاري في كتاب التفسير - باب قوله تعالى (واتخذ الله إبراهيم خليلاً) ١٤١/٤ رقم ٣٣٦٠ ، ومسلم في كتاب الإيمان - باب صدق الإيمان وإخلاصه ١١٤/١ رقم ١٢٤ .

مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَانِيَةً..... الآية ، فهذه الآية عامة في تحريم كل ميتة ودم ، فجاءت السنة فخصت من هذا التحريم نوعين من الميتة، ونوعين من الدماء، فأباحتهما، فعن ابنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَحَلَّتْ لَنَا مَيِّتَاتَانِ وَدَمَانِ الْمَيِّتَاتَانِ الْحَوْتُ وَالْجِرَادُ، وَالِدَمَانِ أَحْسَبُهُ قَالَ الْكَبْدُ وَالطَّحَالُ" (١) وهو أن تقوم السنة بتخصيص الأحكام العامة التي جاءت في القرآن الكريم . ومن أمثلة ذلك ما جاء في القرآن الكريم في قوله تعالى : يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ.

فالآية تركت الوارث عاما أى وارث يأخذ هذا النصيب فجاءت السنة وخصت هذا العام فخصت الوارث بأنه غير القاتل فإنه لا يأخذ هذا النصيب مصداقا لقوله صلى الله عليه وسلم (لا يرث القاتل) فخصص عموم الآية بالحديث

الرابعة :- السنة النبوية تأتي مقيدة لمطلق القرآن الكريم :-

ومعنى المطلق :- هو اللفظ الدال على شائع في جنسه مثل كلمة " مصري، ومعنى تقييد المطلق :- هو اللفظ الدال على فرد مقيد منه مثل "

١ - أخرجه أبو داود في كتاب الأطعمة - باب الكبد والطحال ١٠٢/٢ ، وأحمد في المسند ٩٧/٢

مصري مسلم" فالمطلق يفهم على إطلاقه إلا إذا قام دليل على تقييده وتحديدده ، فإذا قام الدليل على التقييد كان صارفاً له عن إطلاقه ومبيناً المراد منه. (١)

واليك أمثلة من تقييد السنة لمطلق القرآن الكريم :-

المثال الأول : قوله تعالى " كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ {البقرة ١٨١} فهذه الآية أطلقت الوصية هنا ، فجازت لكل أحد ، وبأي مقدار . ثم جاءت السنة فقيدتها بالثلث

فعن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال: عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، مِنْ وَجَعٍ أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى الْمَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَلَّغْنِي مَا تَرَى مِنَ الْوَجَعِ، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلَا يَرِثُنِي إِلَّا بِنْتُ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثِي مَالِي؟ قَالَ «لَا» قَالَ قُلْتُ: أَفَأَتَصَدَّقُ بِشَطْرِهِ؟ قَالَ «لَا، التُّلُثُ، وَالتُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ إِنْ تَدَّرَ وَرِثْتِكَ أَغْنِيَاءَ، خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَّرَهُمْ عَالَةً يَنْكَفُونَ النَّاسَ، وَلَسْتَ تُنْفِقُ نَفَقَةً تَبْنَعِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أُجِرْتَ بِهَا، حَتَّى اللَّقْمَةُ تَجْعَلُهَا فِي فِي امْرَأَتِكَ» قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ

أَخْلَفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخْلَفَ فَتَعْمَلْ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا أَزْدَدْتَهُ بِهِ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخْلَفُ حَتَّى يَنْفَعَكَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضِرَّ بِكَ آخَرُونَ". (١)

المثال الثاني : قوله تعالى " وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ . (٢)

فهذه الآية أطلقت القطع ، فلم تحدد : أتقطع اليمنى أم اليسرى ؟ ومن أين يكون القطع ؟ وما مقداره ؟ فجاءت السنة فقيدت القطع من الرسغ وهو المفصل بين الوكع والذراع ، وتقطع اليمنى أولاً ، فإن عاد قطعت رجله اليسرى ، فإن عاد قطعت يده اليسرى ، فإن عاد قطعت رجله اليمنى ، فإن سرق بعد ذلك عزر، ثم كلما سرق عزر، عن عكرمة أن عمر كان يقطع اليد من المفصل والقدم من مفصلها.

الخامس :- السنة النبوية توضح مشكل القرآن الكريم :- والمشكل :- هو الذي يوحي ظاهره التعارض مع آيات أو أحاديث أخرى، أو التي يشكل فهم معناها ، مثل :- ما جاء عن أم المؤمنين عائشة رضی الله عنها قَالَتْ: قَالَ

١ - متفق عليه :- أخرجه البخاري في كتاب المغازي - باب حجة الوداع ١٧٨/٥ رقم ٤٤٠٩ ، ومسلم في كتاب الوصية - باب الوصية بالثلث ١٢٥٠/٣ رقم ١٦٢٨ .

٢ - سورة المائدة ، آية رقم ٣٨ .

رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ حُسِبَ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ، عُدْبَ» فَقُلْتُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: {فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا؟} (١) فَقَالَ: «أَلَيْسَ ذَلِكَ الْحِسَابُ. إِنَّمَا ذَلِكَ الْعَرْضُ. مَنْ نُوقِشَ الْحِسَابَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عُدْبَ». (٢)

فقد فهمت السيدة عائشة رضى الله عنها من قوله (من حوسب يوم القيامة) أن الحساب نفسه المذكور فى الآية، ومن هنا نشأ لديها إشكال إذ كيف (من حوسب عذب) وقوله تعالى (فسوف يحساب حسابا يسرا)، فجاءت مستوضحة الأمر، فبين لها النبى صلى الله عليه وسلم المراد بأن الحساب فى الحديث يراد منه المناقشة ، وفى الآية يراد به العرض على الله تعالى ، وبالتالي رفع الإشكال ، وارتفع التعارض الظاهري ، لانفكاك الجهة

ومثل: - قوله تعالى (وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر الآية فقد أشكل منهم هذه الآية على بعض الصحابة حتى ظن أن المراد بالخيط الأبيض والخيط الأسود خيطان حقيقيان وأنه يباح الأكل والشرب للصائم حتى تتبين له روئيهما .

١ - سورة الانشقاق ، آية رقم ٨ .

٢ - أخرجه مسلم فى كتاب الجنة وصفة نعيمها - باب إثبات الحساب ٢٢٠٤/٤ رقم ٢٨٧٦ .

فمن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال: لَمَّا نَزَلَتْ: {حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ} قَالَ عَدِيُّ بْنُ حَاتِمٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجْعَلُ تَحْتَ وَسَادَتِي عِقَالَيْنِ: عِقَالًا أَبْيَضَ وَعِقَالًا أَسْوَدَ. أَعْرِفُ اللَّيْلَ مِنَ النَّهَارِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ وَسَادَتَكَ لَعَرِيضٌ. إِنَّمَا هُوَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ». (١)

السادسة: تأتي السنة النبوية مؤسسة لتشريعات ليست في القرآن الكريم فقد
منح الله تعالى نبيه صلى الله عليه وسلم حق التشريع ، وأمر بطاعته في ذلك، قال تعالى " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِن تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا". (٢)

ففي هذه الآية الكريمة تكرر الأمر بالطاعة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ليفيد وجوب طاعته فيما استقل به من تشريعات ، ولم يكرر الأمر

١ - متفق عليه :- أخرجه البخاري في كتاب الصوم - باب قول الله تعالى " وكلوا واشربوا " ٢٨/٣ رقم ١٩١٦ ، ومسلم في كتاب الصوم - باب أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر ٧٦٦/٢ رقم ١٠٩٠ .

٢ - سورة النساء ، آية رقم ٥٩

بالطاعة مع أولي الأمر لأن طاعتهم ناشئة من طاعة الله ورسوله ، فإذا أمروا بما فيه طاعة الله ورسوله أطيعوا وإلا فلا

يقول الإمام القرطبي في تفسيره :- أمر بطاعته جل وعز أولاً، وهي امتثال أوامره واجتناب نواهيه، ثم بطاعة رسوله ثانياً فيما أمر به ونهى عنه، ثم بطاعة الأمراء ثالثاً؛ على قول الجمهور وأبي هريرة وابن عباس وغيرهم. قال سهل بن عبدالله التستري: أطيعوا السلطان في سبعة: ضرب الدراهم والدنانير، والمكايل والأوزان، والأحكام والحج والجمعة والعيدين والجهاد. قال سهل: وإذا نهى السلطان العالم أن يفتي فليس له أن يفتي، فإن أفتى فهو عاص وإن كان أميراً جائراً. وقال ابن خويز منداد: وأما طاعة السلطان فتجب فيما كان له فيه طاعة، ولا تجب فيما كان لله فيه معصية^(١)

وإليك أمثلة مما استقلت السنة النبوية بتشريعه مما لم يرد في القرآن الكريم :

المثال الأول : تحريم الجمع بين المرأة وعمتها ، والمرأة وخالتها في نكاح واحد: فالقرآن الكريم حرم بالنسب سبعاً وهن : الأم ، والبنت ، والأخت، والعمة والخالة ، وبنت الأخ ، وبنت الأخت

^١ - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي ٢٥٠/٧

وحرّم بالرضاع :- الأم المرضعة ، والأخت من الرضاع ، وحرّم الجمع بين الأختين ، قال تعالى (حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالَاتُكُمْ وَبَنَاتُ الْأَخِ وَبَنَاتُ الْأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّاتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَائِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللَّاتِي فِي حُجُورِكُمْ مِّن نِّسَائِكُمُ اللَّاتِي دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَإِن لَّمْ يَكُونُوا دَخَلْتُمْ بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَائِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِّنْ أَصْلَابِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا) . (١) ووضح أن القرآن الكريم لم يتعرض لمسألة تحريم الجمع بين المرأة وعمتها وبين المرأة وخالتها، وإنما جاءت السنة فأست هذه الحكم ونصت عليه ، فعن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا يجمع بين المرأة وعمتها، ولا بين المرأة وخالتها" ..(٢)

وكذلك زادت السنة النبوية على المحرمات المذكورة في القرآن :- تحريم النكاح بكل ما حرم بالنسب كل ما حرم بالرضاع كذلك ، كالخالة والعمة من الرضاع ونحوه ، فعن عائشة: أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ عَمَّهَا مِّنَ الرَّضَاعَةِ يُسَمَّى

١ - سورة النساء ، آية رقم ٢٣ .

٢ - متفق عليه :- أخرجه البخاري في كتاب النكاح - باب لا تنكح المرأة على عمتها ١٢/٧ رقم ٥١٠٩ ، ومسلم في كتاب النكاح - باب تحريم الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها في النكاح ١٠٢٨/٢ رقم ١٤٠٨ .

أَفْلَحَ اسْتَأْذَنَ عَلَيْهَا فَحَجَبَتْهُ فَأَخْبَرَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: «لَا تَحْتَجِبِي مِنْهُ فَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرَّضَاعِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ». (١)

المثال الثاني: تحريم أكل كل ذي ناب من السباع وكل ذي مخلب من الطير وتحريم أكل لحوم الحمر الأهلية :- فعن أمّ حبيبة بنت العرياض وهو ابن سارية عن أبيها أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى يوم خيبر عن لحوم كلّ ذي نابٍ من السّباع وعن كلّ ذي مخلبٍ من الطير وعن لحوم الحمر الأهلية وعن المجنّمة وعن الخليسة وأنّ ثوطاً الحبالى حتى يضعنّ ما في بطونهنّ. قال محمد بن يحيى: سئل أبو عاصم عن المجنّمة قال: أن يُنصبَ الطيرُ أو الشيءُ فيرمَى. وسئل عن الخليسة فقال: الذئبُ أو السبعُ يدركهُ الرجلُ فيأخذهُ منه فيموتُ في يده قبل أن يُدكّيها. (٢)

ومنها : أحل الله الطيبات، وحرّم الخبائث، وبقيت هناك أشياء لا يدري هي من الطيبات أم من الخبائث، فبين رسول الله أنها ملحقة بأحدهما، فنهى عن أكل كل ذي ناب من السباع، وكل ذي مخلب من الطير، ونهى عن أكل الحمر ، ومنها : أحل الله صيد البحر فيما أحل الطيبات، وحرّم

١ - متفق عليه :- أخرجه البخاري في كتاب النكاح - باب لبن الفحل ١٠/٧ رقم ٥١٠٣ ، ومسلم في كتاب الرضاع - باب تحريم الرضاعة من ماء الفحل ١٠٦٩/٢ رقم ١٤٤٥ .

٢ - أخرجه أحمد في المسند ٣٨٤/٢٨ رقم ١٧١٥٣ .

الميتة فيما حرم من الخبائث، فدارت ميتة البحر بين الطرفين، وأشكل حكمها حتى يبين لنا رسول الله حكمها، فقال عن البحر: (هو الطهور ماؤه الحل ميتته)

ومنه : نصيب البننتين في الميراث قال تعالى (فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثًا مِمَّا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ) (١) وبقيت البننان مسكوتاً

عنهما فنقل في السنة حكمها وهو إلحاقهما بما فوق البننتين وهناك أحكام شرعية استقلت بها السنة دون القرآن، كالأحاديث التي حرمت الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، وأحكام الشفعة، ورجم الزاني المحصن، وتغريب الزاني البكر، وإرث الجدة، وزكاة الفطر، والمسح على الخفين ، وأحكام السلب وغيرها مما استقلت به السنة المطهرة

هذا.. وقد اتفق العلماء قديماً وحديثاً على أن سنة رسول الله من قول أو فعل تقرير، من مصادر التشريع الإسلامي، والتي لا غنى عنها في معرفة الحلال والحرام.

خلاصة ما جاء بالشبهة الأولى :

أولاً : إن القرآن الكريم قد حوى أصول الدين وقواعد الأحكام العامة، ونص على بعضها بصراحة، وترك بيان بعضها الآخر.

ثانياً : إن ما وعد الله من حفظ الذكر لا يقتصر على القرآن وحده، بل المراد به شرع الله ودينه الذي بعث به رسوله، وهو أعم من أن يكون قرآناً أو سُنَّةً

ثالثاً: أن الكتاب لم يُفَرِّط في شيء من أمور الدين على سبيل الإجمال، وَبَيَّنَّ جميع كليات الشريعة دون النص على جزئياتها وتفصيلها. ومن المعلوم أنَّ ذلك لا يكفي في استنباط المجتهد ما يُقَوِّمُ العبادة، وَبُحِرُّرُ الْمُعَامَلَةِ. فَلَا بُدَّ لَهُ من الرجوع إلى ما يُبَيِّنُ لَهُ الْمُجْمَلَ وَيُفَصِّلُهُ لَهُ، وَبَيِّنُ جُزْئِيَّاتِ هَذِهِ الْكَلِيَّاتِ

رابعا :- أن الأمور إما دينية أو دنيوية. والدنيوية لا اهتمام للشارع بها: إذ لم يبعث له. والدينية إما أَصْلِيَّةٌ أَوْ فَرْعِيَّةٌ. والاهتمام بالفرعية دون الاهتمام بالأصلية: فإن المطلوب أولاً بالذات من بعثة الأنبياء هو التوحيد وما أشبهه، والقرآن العظيم: قد تكفل بالأمور الدينية الأصلية على أتم وجه. فليكن المراد من «كُلِّ شَيْءٍ» ذلك.

"الشبهة الثانية : دعوي تعارض السنة مع القرآن"

عرض الشبهة (١):

أن بين السنة والقرآن تعارضاً في الكثير ، كما يزعمون أن السنة تتعارض فيما بينها ، ويرتبون على ذلك النتيجة التي قدموا لها بأنه لا داعي للأخذ بالسنة أي بالأحاديث النبوية .

لقد تبنى هذه البدعة كتاب " موازين القرآن والسنة للأحاديث الصحيحة والضعيفة والموضوعة " (٢) ... ومما ورد في هذا الكتاب: أن ابن كثير (٣) روى في الجزء الأول من " تفسيره " عن قول الله تعالى في بني إسرائيل: {ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ} [البقرة: ٦١].

قال المؤلف: أورد ابن كثير في تفسير هذه الآية الحديث التالي: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْيَوْمِ تَقْتُلُ ثَلَاثِمِائَةَ نَبِيٍّ، ثُمَّ يُقِيمُونَ سُوقَ بَقْلِهِمْ فِي آخِرِ النَّهَارِ». ثم يقول المؤلف: «ومن المعلوم أن

١ - تنظر هذه الشبهة في : " موازين القرآن والسنة للأحاديث الصحيحة والضعيفة والموضوعة "

لعز الدين بليق ص ٦٩ وما بعدها - السنة المفترى عليها ٣٤٨ .

٢ - مؤلفه عز الدين بليق، انظر ص ٦٩ وما بعدها.

٣ - مختصر تفسير ابن كثير " : ج ٣ ص ٢٥٧ .

القرآن الكريم ذكر بأن لكل أمة رسول، قال تعالى: {وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ} [يونس: ٤٧]. وقال: {وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا} [النحل: ٣٦]..، ويعلق على هذه الآيات بقوله: «ليس من المعقول أن يرسل الله هذا الحشد الهائل من الأنبياء إلى قوم من الناس، ثم يقوم هؤلاء القوم بقتلهم كل يوم ثم يرسل الله لهم في اليوم التالي ثلاثمائة نبي آخر فلا يأتي آخر النهار إلا ويكون بنو إسرائيل قد نجحوا بإلقاء القبض عليهم ثم قتلهم ودفنهم». ويقول المؤلف: «لو افترضنا أن الله كان يرسل لكل قرية نبي فهل من المعقول أن ينجح بنو إسرائيل في اليوم الواحد بإلقاء القبض على ثلاثمائة نبي من ثلاثمائة قرية ثم قتلهم ودفنهم؟».

الرد على هذه الشبهة :

أولاً : محال أن يقع تعارض بين القرآن والسنة لأن كلا منهما يخرج من مشكاة واحدة وهو الوحي الإلهي :

إن ما أخبر به الرسول -صلى الله عليه وسلم- من القرآن والسنة، هو من علم الله -تعالى- الذي يعلم السر وأخفى، فما أخبر به الرسول -صلى الله عليه وسلم- فالله تعالى أخبر به، وما أمر به -صلى الله عليه وآله وسلم- فالله تعالى أمر به ومحال أن يقع فيما أخبر به الله -تعالى- ورسوله -

صلى الله عليه وآله وسلم- أو أمر به الله -تعالى- ورسوله تضاد أو اختلاف.

فالقُرآن الذي هو كلام الله -تعالى- وكلامه إنما يوافق علمه محال أن يقع بين آياته اختلاف وتعارض : بمعنى أن تخبر آية بثبوت شيء وتُخبر آية أخرى بنفيه، أو تأمر آية بفعل شيء ثم تأمر أخرى بتركه، بل هذا من أمارات الجهل والعجز والتي يتصف بها المخلوق دون الخالق سبحانه. وكذلك السنة النبوية -وقد تقدم أنها من الوحي- محال أن يقع بين نصوصها اختلاف وتعارض، لا في أخبارها ولا في أحكامها، حيث إنها من كلام الرسول -صلى الله عليه وسلم- والرسول إنما يخبر بوحى من الله تعالى : نصًّا أو إقرارًا ووحيه تعالى موافق لعلمه فهي -أي : السنة- كالقُرآن: يخرجان من مشكاة واحدة، فما ثبت للقُرآن من هذه الجهة فهو يثبت للسنة، فلا تعارض ولا اختلاف بين نصوصهما : لا بين آية وآية ولا بين حديث وحديث ولا بين آية وحديث، بل الكل يجري على نظام واحد، ونسق متحد، فنصوص الكتاب والسنة يشبه بعضها بعضًا : ألفاظها ومعانيها أدلتها ومدلولاتها ولذلك نجد أن الله -تعالى- قد وصف كتابه بأنه كله متشابه كما قال تعالى : {اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي} (الزمر : ٢٣) والتشابه ضد الاختلاف والاختلاف المنفي عن القرآن الكريم

كما في قوله تعالى ﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا﴾ (النساء : ٨٢) ، بل الاختلاف باطل وهو وصف للقول الباطل كما قال الله -تعالى- في صفة قول المشركين : ﴿إِنَّكُمْ لَفِي قَوْلٍ مُخْتَلِفٍ * يُؤَفِّكُ عَنْهُ مَنْ أُفِّكُ﴾ (الذاريات : ٩-١٠) .

والتشابه هو تماثل الكلام وتناسبه بحيث يصدق بعضه بعضاً فإذا أمر بأمر لم يأمر بنقيضه في موقع آخر بل يأمر به، أو بنظيره أو بملزوماته وكذلك إذا نهى عن شيء لم يأمر به في موضع آخر بل ينهى عنه أو عن نظيره أو عن ملزوماته ما لم يكن هناك نسخ.

وكذلك إذا أخبر بثبوت شيء لم يخبر بنقيض ذلك، بل يخبر بثبوته أو ثبوت ملزوماته، وإذا أخبر بنفي شيء لم يثبت به بل ينفيه أو ينفي لوازمه بخلاف القول المختلف الذي ينقض بعضه بعضاً فيثبت الشيء تارة وينفيه أخرى أو يأمر به وينهى عنه في وقت واحد. وهذا التشابه يكون في المعاني وإن اختلفت الألفاظ لما يكون بين المعاني من توافق وتعاضد وتناسب وتلازم. فنصوص القرآن والسنة لا تتعارض فيما بينها، كما يدعيه أهل البدع بل كلها وحي من عند الله -تعالى- كما قال تعالى : ﴿وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ (النجم : ٣-٤) ، والله تعالى أنزل كتابه القرآن على

رسوله محمد -صلى الله عليه وسلم- وأمره بتبليغه وبيانه للناس : قال تعالى : {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} (سورة النحا : ٤٤) ، والبيان قدر زائد عن القرآن المنزل؛ فمحال أن يتعارض البيان مع المبين، وقد قال تعالى : {الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا} (المائدة : ٣) ، والإسلام إنما كمل بتبليغ الرسول -صلى الله عليه وسلم- لألفاظه ومعانيه وبيان مدلولات ذلك بسنته القولية والعملية، وبذلك وضحت المحجة وقامت الحجة وختمت الرسالة، وتمت النعمة، ورضي الرب تعالى منه ذلك فالقول بأن هناك تعارضاً بين نصوص الكتاب والسنة هو مجرد دعوى؛ الغرض منها الطعن في الشريعة والرسالة.

يقول الإمام الشافعي (١) -رحمه الله- : "إن الله -عز وجل- وضع نبيه -صلى الله عليه وسلم- من كتابه ودينه بالموضع الذي أبان في كتابه، فالفرض على خلقه أن يكونوا عالمين بأنه لا يقول فيما أنزل الله عليه إلا بما أنزل عليه، وأنه لا يخالف كتاب الله، وأنه بين عز وعلا معنى ما أراد الله".

^١ -جماع العلم ص ١١٨.

ثانيا : التعارض يكون في نفس المجتهد لا في نفس الأمر : وأما ما يظهر للناظر من تعارض بين بعض النصوص من الكتاب والسنة فهو تعارض ظاهري يقع في نفس المجتهد وفهمه، ولا حقيقة له في نفس الأمر؛ وذلك لنقص في العلم أو الفهم أو فيهما معاً.

أما أن يقع التعارض في نفس الأمر وحقيقته، بأن يصدر عن الشارع دليلان متعارضان، يقتضي أحدهما نقيض ما يقتضيه الآخر ولا يكون بينهما تناسخ، ولا يجمعهما جامع، أو يؤلف بينهما رابط فهذا لا يكون بحال بل هذا سفه وتيه ينتزه عنه الرجل العاقل، فضلاً عن الشارع الحكيم.

يقول الإمام الشاطبي في كتابه "الموافقات" (١): "أدلة الشريعة لا تتعارض في نفس الأمر، ولذلك لا تجد البتة دليلين أجمع المسلمون على تعارضهما، بحيث وجب عليهم الوقوف، لكن قد يقع التعارض في فهم الناظرين". ويقول الشاطبي في كتابه "الاعتصام" (٢) : فعلى الناظر في الشريعة بحسب هذه المقدمة، أمران :

١ - الموافقات ٥/٤٥٠

٢ - نظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي ٢٧٣

أحدهما : وذكر وجوب النظر إلى الشريعة بعين الكمال واعتبارها اعتباراً كلياً.

والثاني : "أن يوقن أنه لا تضاد بين آيات القرآن ولا بين الأخبار النبوية، ولا بين أحدهما مع الآخر، بل الجميع جار على مهيع واحد، ومنتظم إلى معنى واحد، فإذا أداه بادي الرأي إلى ظاهر اختلاف؛ فواجب عليه أن يعتقد انتفاء الاختلاف، لأن الله قد شهد له أن لا اختلاف فيه، فليقف وقوف المضطر السائل عن وجه الجمع، أو المسلم من غير اعتراض...".

ثالثاً : تعريف التعارض^(١) وبيان أسباب وقوع التعارض الظاهري بين النصوص :

تعريف التعارض: لغة: قال الشيخ: (التعارض لغة: التقابل والتمانع).

مادة عَرَضَ في اللغة لها معان كثيرة منها (١):

- منها: المقابلة، يقال: عارض الشيء بالشيء معارضة: قابله، وعارضت كتابي بكتابه أي قابلته.

^١ - التمهيد - شرح مختصر الأصول من علم الأصول ، المؤلف: أبو المنذر محمود بن محمد بن

مصطفى بن عبد اللطيف المنياوي ص ١١٠

- والمنع، يقال: اعترض الشيء إذا صار عارضا ومانعا، والأصل فيه أن الطريق إذا أعترض فيه بناء أو غيره منع السابلة من سلوكه. ومنه قوله تعالى: (وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِإِيمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا) [البقرة: ٢٢٤] أي لا يمنعه يمينه من أن يتقي الله ويصل رحمه ويصلح بين الاثنين.

ويقال: اعترض الشيء دون الشيء، أي حال دونه، ومنى سمي السحاب عارضا؛ لأنه يحول دون أشعة الشمس، ومنه قوله تعالى: (فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا) [الأحقاف: ٢٤].

اصطلاحاً: قال الشيخ: (واصطلاحاً: تقابل الدليلين بحيث يخالف أحدهما الآخر).

قوله: (تقابل) جنس في التعريف يشمل كل تقابل لأي شيئين، أو أكثر.
قوله: (الدليلين) قيد يبين أن التقابل إنما يكون بين الدليلين ويخرج به التعارض بين غير الأدلة.

- قوله: (بحيث يخالف أحدهما الآخر) قيد ثان يبين أن التقابل بين الأدلة إنما يكون على وجه مخالفة أحدهما للآخر وقد عبر المرادوي وغيره هذا القيد بقوله: (على سبيل الممانعة).

وفي هذا القيد إطلاق للمخالفة فيصح أن تكون حقيقية، أو صورية أي في الظاهر فقط (من وجهة نظر المجتهد) والصحيح أنها لا تكون إلا صورية

فقط ، قال الشيخ في "الأصل" (ص/٨٠): (لكن لا يمكن التعارض بين النصوص في نفس الأمر على وجه لا يمكن فيه الجمع، ولا النسخ، ولا الترجيح؛ لأن النصوص لا تتناقض، والرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد بيّن وبلّغ، ولكن قد يقع ذلك بحسب نظر المجتهد لقصوره. والله أعلم).

وعلى ذلك فالأولى في تعريف التعارض أن نقول أنه: (تقابل الدليلين على سبيل الممانعة الصورية).

أقسام التعارض: قال الشيخ: (وأقسام التعارض أربعة:

القسم الأول والثاني: أن يكون بين دليلين عامين، أو خاصين وله أربع حالات:

١ - أن يمكن الجمع بينهما بحيث يحمل كل منهما على حال لا يناقض الآخر فيها فيجب الجمع.

٢ - فإن لم يمكن الجمع فالمتأخر ناسخ إن علم التاريخ فيعمل به دون الأول.

٣ - فإن لم يعلم التاريخ عمل بالراجح إن كان هناك مرجح.

٤ - فإن لم يوجد مرجح وجب التوقف).

أيهما يقدم النسخ أم الجمع: ما ذهب إليه الشيخ هو مذهب الجمهور، وخالف الأحناف فقدموا النسخ على الجمع.

والأولى أن يقدم الجمع على الترجيح؛ لأن إعمال الدليلين أولى من إهمال أحدهما، وأما الخلاف في تقديم النسخ على الجمع أو العكس فهو من وجهة نظري خلاف لفظي، فإنه إن صحت شروط النسخ لم يمكن الجمع، وإن أمكن الجمع فلا يتحقق النسخ.

قال المرادوي في "التحبير" (٦ / ٢٩٨٣): (قوله: {لا نسخ مع إمكان الجمع}؛ لأننا إنما نحكم بأن الأول منسوخ إذا تعذر علينا الجمع بينهما، فإذا لم يتعذر وجمعنا بينهما بمقبول فلا نسخ. قال المجد في 'المسودة' وغيره: لا يتحقق النسخ إلا مع التعارض، فأما مع إمكان الجمع فلا).

قال ابن الجوزي في "تواضع القرآن" (ص/٢٣): (الشروط المعتبرة في ثبوت النسخ خمسة: الشرط الأول أن يكون الحكم في الناسخ والمنسوخ متناقضا بحيث لا يمكن العمل بهما جميعا فإن كان ممكنا لم يكن أحدهما ناسخا للآخر ...).

ماذا يفعل المجتهد إن لم يمكنه الجمع أو الترجيح، ولم يعلم الناسخ: إذا وجد المجتهد دليلان متعارضان فإنه يجمع بينهما بوجه من وجوه الجمع والتوفيق بين الأدلة، فإن تعذر عليه ذلك - ولم يكن أحدهما منسوخا، فإنه يتوقف عن الاستدلال بأيهما لحين ظهور وجه الجمع بينهما، أو الترجيح لأحدهما على الآخر، وإنما قلنا بالتوقف لأن الحق واحد لا يتعدد، ولم نقل

بالتخيير بين أيهما لأن هذا يستلزم تعدد الحق، وأنه ليس محصوراً في واحد منهما.

وقال الشيخ عياض في "أصوله" (ص/٤١٨): (وإذا تحققت الشروط السابقة في الدليلين المتعارضين، فما موقف المجتهد؟
اختلف العلماء في ذلك:

فذهب بعضهم إلى التخيير، بأن يكون المكلف مخيراً بين العمل بهذا الدليل أو ذاك، ونُسب للشافعي، واختاره القاضي الباقلاني والغزالي.

وهذا يُناسبُ القائلين: إن كلَّ مجتهدٍ في الظنيات مصيبٌ، وأن الحقَّ عند الله يُمكنُ أن يتعدّد. ولا يُناسبُ المُخطئَةَ.

ذهب بعضهم إلى التوقُّف، وهو يُناسبُ القولَ بتخطئة بعض المجتهدين، وأن المصيبَ واحدٌ.

وذهب بعضهم إلى أن على المجتهد أن يأخذَ بالأشدِّ؛ لأنَّ الحقَّ شديدٌ. وذهب آخرون إلى أن عليه أن يأخذَ بالأيسر؛ لقوله صلى الله عليه وسلم: «يَسِّرُوا، وَلَا تُعَسِّرُوا» (متفق عليه عن أنس وأبي موسى).

والراجح - إن شاء الله تعالى - أن يُقال: هذا قد يكونُ في حقِّ بعض المجتهدين دون بعضٍ؛ ولذا فإنَّ المجتهدَ إذا لم يتَّضحْ له رجحانُ أحد

المتعارضين يلزمه أن يتوقفَ ويبحثَ عن دليلٍ آخَرَ، يُؤيِّدُ هذا الدليلَ أو ذاك
 (...).

بعد أن تقرر أنه لا يكون تعارض -في نفس الأمر- بين أدلة الشريعة، أي
 لا يصدر عن الوحي دليلان ويقتضي أحدهما نقيض ما يقتضيه الآخر، وأن
 ما يظهر من تعارض فإنما يكون في نفس المجتهد ونظره، لا في نفس
 الأمر وحقيقته. بقي أن نذكر أسباب هذا التعارض الظاهري، فقد ذكر أهل
 العلم أسباباً عدة تكمن وراء هذا التعارض الظاهري أذكر جملة منها كما
 يلي :

١- ما يكون بين آي القرآن ونصوص السنة من عموم وتخصيص وإطلاق
 وتقييد واستثناء ونحو ذلك فيقع في فهم بعض الناظرين أن ذلك من
 التعارض وليس الأمر كذلك.

٢- الجهل بسعة لسان العرب -وقد نزل القرآن بلسانهم- فالعرب تخاطب
 بالشيء عامًّا ظاهرًا يراد به العام الظاهر، ويستغنى بأول هذا منه عن آخره
 وعامًّا ظاهرًا يراد به الخاص، وظاهرًا يعرف في سياقه أنه يراد به غير
 ظاهره وتسمي الشيء الواحد بالأسماء الكثيرة وتسمى بالاسم الواحد المعاني

الكثيرة، كل هذا وغيره من لسان العرب وفطرته ولسانها نزل القرآن وجاءت السنة، فمن جهل ذلك اختلف عنده العلم بالكتاب والسنة.

٣- الوضع من قبل الزنادقة لبعض الأحاديث معارضاً بها ما صح من معاني الكتاب والسنة، بغرض الطعن في الإسلام والتشكيك في أصوله ومصادره.

٤- الوهم الذي قد يقع لبعض الثقات فيروي الحديث على وجه ظناً منه أنه صحيح وليس الأمر كذلك، قال الإمام ابن القيم -رحمه الله- : "... فإذا وقع التعارض فإما أن يكون أحد الحديثين ليس من كلامه -صلى الله عليه وسلم- وقد غلط فيه بعض الرواة مع كونه ثقة ثبناً فالثقة يغلط...".

٥- الرسول -صلى الله عليه وسلم- قد يخبر بالشيء فيؤدي المخبر عنه الخبر متقصي، وآخر يؤديه مختصراً وثالث يأتي ببعض معناه دون بعض فإذا عرف هذا انتفى الاختلاف والتعارض.

٦- وقد يحدث عن الرجل عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وقد أدرك الجواب دون المسألة، ومعرفة المسألة تدل على حقيقة الجواب؛ لأنه يعرف السبب الذي خرج عليه الجواب فإذا عرف هذا زال الإشكال.

٧- قد يكون بين بعض النصوص تناسخ، فيجهل البعض الدلالة عليه فيظنه تعارضاً، وليس كذلك، أو أنه -صلى الله عليه وسلم- يسن سنة، ثم ينسخها بسنة أخرى، فيذهب على بعض السامعين علم الناسخ والمنسوخ، فيحفظ أحدهما دون الآخر، فيروي هذا الناسخ، ويروي ذاك المنسوخ، فيظهر الاختلاف، لكن لا يذهب على عامتهم حتى يكون فيهم من يعلم المنسوخ وناسخه.

٨- قال ابن القيم (١) -رحمه الله- : "... تنزيل كلامه -أي الشارع- على الاصطلاحات التي أحدثها أرباب العلوم من الأصوليين، والفقهاء، وعلم أحوال القلوب، وغيرهم، فإن لكل من هؤلاء اصطلاحات حادثة في مخاطباتهم وتصانيفهم

فيجيء من قد ألف تلك الاصطلاحات الحادثة، وسبقت معانيها إلى قلبه، فلم يعرف سواها فيسمع كلام الشارع فيحمله على ما ألفه من الاصطلاح، فيقع بسبب ذلك في الفهم عن الشارع ما لم يرد به بكلامه ويقع من الخلل في نظره ومناظرته ما يقع وهذا من أعظم أسباب الغلط مع قلة البضاعة من معرفة نصوصه فإذا اجتمعت هذه الأمور مع نوع فساد في التصور أو

^١ - مفتاح دار السعادة ومنشور ولاية العلم والإرادة ٢٧١/٢ .

القصد أو هما (فتوقع) ما شئت من ضبط وغلط وإشكالات واحتمالات، وضرب كلامه بعضه ببعض، وإثبات ما نفاه، ونفي ما أثبته، والله المستعان".

هذا بعض ما ذكره أهل العلم من أسباب الاختلاف والتعارض بين النصوص.

رابعاً : كيفية دفع التعارض الظاهري :

تقرر -سابقاً- أن التعارض إنما يكون في نظر المجتهد لا في نفس الأمر وحقيقته، وهذا التعارض الظاهري لا بد من دفعه، حتى تبرأ الأدلة الشرعية منه، ويكون الدليل صالحاً للاستدلال به.

ومذهب الجمهور في كيفية دفع التعارض هو أن يسلك المجتهد الطرق التالية مرتبة الأول فالأول :

أولاً : أن يطلب المجتهد الجمع بين الدليلين :

لاحتمال أن يكون الدليلان في حالين مختلفين، أو أن بينهما عمومًا وخصوصًا أو إطلاقًا وتقييدًا ولأن إعمال الأدلة كلها أولى من إهمالها أو إهمال بعضها، وهو قول جميع الفقهاء.

وقال الإمام الشافعي : "ولا ينسب الحديثان إلى الاختلاف ما كان لهما وجهًا يُمضيان فيه معًا؛ إنما المختلف ما لم يُمض إلا بسقوط غيره مثل أن يكون الحديثان في الشيء الواحد هذا يحلّه وهذا حرمه".

ثالثًا : فإن تعذر العلم بالتأريخ عمد إلى الترجيح :

ووجوه الترجيح كثيرة عدها بعضهم خمسين وجهًا، وزاد آخرون، فأيهما رجح عمل به.

والعمل بالراجح متعين في فطر العقول، وعليه إجماع العلماء؛ قال الشوكاني -رحمه الله- : "إنه متفق عليه ولم يخالف في ذلك إلا من لا يعتد به، ومن نظر في أحوال الصحابة والتابعين، وتابعيهم، ومن بعدهم، وجدهم متفقين على العمل بالراجح وترك المرجوح".

رابعًا : فإن تعذر الترجيح فقد اختلفوا بعد ذلك :

فمنهم من قال : يتوقف المجتهد إلى أن يتبين وجه الترجيح ، قال مجد الدين في "المسودة" : "وهذا قول أصحابنا القاضي : وابن عقيل، وأبي الخطاب وغيرهما، وبهذا قالت الشافعية والكرخي، وأبو سفيان السرخسي، وحكاه الإسفرائيني عن أصحابه" وقال في موضع آخر : "والتوقف المشهور من قولنا في الأدلة هو إحدى الروايتين عن مالك، وقول للشافعي في البيئات" ونسبه ابن قدامة إلى أكثر الحنفية وأكثر الشافعية.

ومنهم من قال : يتخير المجتهد بين الدليلين، إذا لم يعثر على ترجيح، وهو مذهب لبعض الشافعية والحنفية، ونص عليه الرازي والقاضي أبو بكر الباقلاني ومال إليه الغزالي.

ومنهم من قال بتساقط الدليلين، وطلب دليل ثالث على الترتيب فإن كان المتعارضان آيتين نظر في السنة، وإن كانا سنتين نظر في القياس أو أقوال الصحابة، وإلا فالرجوع إلى البراءة الأصلية وهذا ما ذهب إليه الجلال المحلي ورجحه

وهو أقرب الأقوال إلى الحق والعدل وهو يتضمن القول الأول ويزيد عليه؛ لأن التوقف إلى غير غاية فيه تعطيل، وربما لم تحتل المسألة التأخير، ثم إنه لا يمكن تصور خلو المسألة عن دليل ولو قياس؛ لأنه تعالى كلنا

حكمه ولا سبيل إليه إلا بدليل فلو لم يجعل عليه دليلاً كان تكليفاً بما لا يطاق ، أما التخيير فعليه اعتراضات كثيرة : أقواها : أن الدليلين المتعارضين -وقد تعذر الترجيح بينهما- أحدهما لا محالة باطل، أو منسوخ ونحن لا نعلمه على وجه التعيين، فلو خیرنا المجتهد بينهما لكان تخييراً بين حكم الله -تعالى- وبين ما ليس حكماً لله تعالى.

وذهب بعض الحنفية إلى تقديم النسخ على الجمع، والتحقيق : تقديم الجمع على النسخ، إذا أمكن احمل الدليلين على حالين مختلفين، أو كان بينهما خصوص وعموم، أو تقييد وإطلاق، فعندئذ العمل بالدليلين أولى أولى من إهدار أما إذا كان الأمر على غير ما تقدم؛ كأن يدل أحد الدليلين على حل شيء والآخر على تحريمه، أو قام الدليل صريحاً على بيان النسخ، فليس بينهما -عندئذ- إلا النسخ.(^١)

خامساً : أمثلة للأدلة التي ظاهرها التعارض وكيفية الجمع بينها:

المثال الأول :قال البعض: أورد ابن كثير في تفسير هذه الآية الحديث التالي: «عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ فِي الْيَوْمِ تَقْتُلُ ثَلَاثِمِائَةَ نَبِيٍّ، ثُمَّ يُقِيمُونَ سُوقَ بَقْلِهِمْ فِي آخِرِ النَّهَارِ». ثم يقول المؤلف:

^١ - الوجيز في أصول الفقه الإسلامي ١٥/٢ ، المؤلف: الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الزحيلي

«ومن المعلوم أن القرآن الكريم ذكر بأن لكل أمة رسول، قال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ﴾ [يونس: ٤٧]. وقال: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا﴾ (*) [النحل: ٣٦]».، ويعلق على هذه الآيات بقوله: «ليس من المعقول أن يرسل الله هذا الحشد الهائل من الأنبياء إلى قوم من الناس، ثم يقوم هؤلاء القوم بقتلهم كل يوم ثم يرسل الله لهم في اليوم التالي ثلاثمائة نبي آخر فلا يأتي آخر النهار إلا ويكون بنو إسرائيل قد نجحوا بإلقاء القبض عليهم ثم قتلهم ودفنهم». ويقول المؤلف: «لو افترضنا أن الله كان يرسل لكل قرية نبي فهل من المعقول أن ينجح بنو إسرائيل في اليوم الواحد بإلقاء القبض على ثلاثمائة نبي من ثلاثمائة قرية ثم قتلهم ودفنهم؟».

ولقد غاب عن هذا الكاتب أن ابن كثير لم يذكر حرفاً واحداً يشير إلى أن هذا حديث عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فقد أسند القول إلى عبد الله بن مسعود نقلاً عن أبي داود (١) فكيف يجروا الكاتب أن ينسب هذا القول للنبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وهو ليس حديثاً نبوياً، بل حكاية عن أحد الصحابة وهي ليست وحياً من الله تعالى، كما أنها خبر لم يذكر فيه سلسلة الرواة حتى يتم البحث في مدى عدالة الرواة الذين أسندوا ذلك إلى

١ - أبو داود الطيالسي، والحديث غير موجود في "المسند". انظر "تفسير ابن كثير" تحقيق سامي بن محمد سلامة: ٢٨٣ / ١، الطبعة الثانية: ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، نشر دار طيبة للنشر والتوزيع.

الصحابة، ولو رجع الكاتب إلى فقه الحديث النبوي لاستراح وأراح. ومن ناحية أخرى فإن تقرير القرآن {وَلِكُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولٌ} [يونس: ٤٧]، ليس معناه نفي وجود أنبياء كثيرين بجانب الرسول في كل أمة من الأمم.

قال تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَأِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ ابْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ} [البقرة: ٢٤٦]. فهذا يفيد أنه من حلال رسالة رسول الله موسى أرسل الله أنبياء تابعين لهذا الرسول وهذه الرسالة كما أنه لا يوجد ما يمنع من وجود ثلاثمائة نبي أو يزيد لأمة واحدة إذا كانوا مجموعات متفرقة لكل منهم نبي كبنِي إِسْرَائِيلَ، فقد أرسل الله لهم رسولاً واحداً ثم أرسل لهم أنبياء كثيرين ولا يوجد ما يمنع من قيام بني إِسْرَائِيلَ بقتل هؤلاء الأنبياء حتى لو كانوا ثلاثمائة لأن كل مجموعة أو بلدة تقتل نبيها مع التأكيد على أن الرواية التي نقلها ليست عن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، والناقد يعلم أنها منسوبة إلى ابن مسعود - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - . كما أنه لم يثبت أن هذه الأقاويل صحيحة في نسبتها إلى الصحابي.

والمثل الأخير الذي ساقه المؤلف الناقد هو أن الإمام مسلم (١) قد روى حديثاً فيه: «خَلَقَ اللهُ [عَزَّ وَجَلَّ] التُّرْبَةَ يَوْمَ السَّبْتِ، وَخَلَقَ [فِيهَا الْجِبَالَ] يَوْمَ

^١ - صحيح مسلم - كتاب صفة القيامة والجنة والنار - بَابُ ابْتِدَاءِ الْخَلْقِ وَخَلْقِ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

الأحد، وخلق الشجر يوم الإثنين، وخلق المكروه يوم الثلاثاء، وخلق النور يوم الأربعاء، وبتَّ فيها الدَّوابُّ يوم الخميس، وخلق آدم عليه السلام بعد العَصْرِ مِنْ] يوم الجمعة ... »

ولقد علق المؤلف الناقد على الحديث فقال: «إنه يعرض هذا الحديث النبوي على القرآن الكريم وحدث أنه يتعارض معه جملة وتفصيلاً لأن الله تعالى ذكر في كتابه الكريم أنه خلق السماوات والأرض في ستة أيام بينما نجد أن الحديث النبوي يذكر الأيام الستة في خلق الأرض فقط، فمن خلق السماوات؟»، ثم يقول المؤلف: «إن القرآن يذكر أن خلق الأرض في يومين، والحديث النبوي ذكر أن خلق الأرض في يوم واحد».

والمؤلف بهذا يتجاهل أن الحديث النبوي ليس خاصاً بخلق الأرض بل بخلق التربة ففيه خلق الله التربة يوم السبت ثم يتناول ما خلقه الله بالكرة الأرضية من التربة والجبال والشجر والمكروه والنور. والمؤلف لا يجهل أن الحديث النبوي فيه خلق الله التربة يوم السبت وليس فيها أن خلق الأرض يوم السبت.

والمؤلف لا يجهل أن التربة غير الأرض، ولا يجهل أن الأيام الستة الواردة في الحديث النبوي لا تتعلق بخلق الأرض والسماوات حتى يزعم بوجود

تعارض بين ما ورد بالقرآن الكريم وما ورد بالحديث النبوي عن خلق الأرض.

وخلاصة القول في ذلك أن الكاتب ظن أن الحديث يتعارض مع القرآن وادّعى أن موازين القرآن الكريم تقضي برد هذا الحديث وتحكم أنه ليس صحيحاً، لأن الحديث النبوي مع النص القرآني كلاهما من عند الله ويخرجان من مشكاة واحدة، قال تعالى: {وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا} [النساء: ٨٢]. والشبهة التي يستند إليها في ادعاء التعارض سببها أنه ظن أن الحديث يذكر أن خلق الأرض يوم السبت أي في يوم واحد بينما القرآن الكريم ينص على أن الله خلق الأرض في يومين. ولكن الحديث النبوي نص على خلق التربة وهي مواد من أديم الأرض، فلم يذكر خلق الأرض. والشبهة الثانية أن الكاتب ظن أن الحديث النبوي عندما ذكر خلق التربة يوم السبت والجمال يوم الأحد والشجر يوم الاثنين

والمكروه يوم الثلاثاء والنور يوم الأربعاء والدواب يوم الخميس يكون قد خالف القرآن في تفصيله للأيام الستة الواردة فيه في قوله تعالى: {قُلْ أَنْتُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ، وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِي مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سِوَاءً لِلنَّاسِ لِيَوْمِئِذٍ، ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا

طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ، فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَى فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَرَبَّنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ وَحِفْظًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ { [فصلت: ٩ - ١٢].

فهذه الآيات القرآنية تبين أن الله خلق الأرض في يومين وجعل فيها رواسي وقدرة أوقاتهما في يومين آخرين فتلك أربعة أيام، وخلق السماوات السبع في يومين.

ولكن هذه الأيام الستة ليست هي التي فصلها الحديث النبوي فهو لم يذكر خلق السماوات ولا خلق الأرض حيث ورد ذلك في القرآن الكريم بل ذكر خلق التربة والجبال والشجر والدواب وغير ذلك مما تم بعد خلق الأرض والسماوات ولا تعارض بين هذا التفصيل وبين ما ورد في القرآن الكريم ولا يوجد أيضاً أي تعارض لو كان خلق هذه الأشياء خلال الأيام الستة التي خلق الله فيها الأرض والسماوات.

ولقد أورد ابن كثير (١) ما ذكره " البخاري " «عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لَابْنِ عَبَّاسٍ: إِنِّي أَجِدُ فِي الْقُرْآنِ أَشْيَاءَ تَخْتَلِفُ عَلَيَّ» وذكر قول الله تعالى: وَقَالَ: {أَأَنْتُمْ أَشَدُّ خُلْفًا أَمْ السَّمَاءُ بَنَاهَا} [النازعات: ٢٧]-إِلَى قَوْلِهِ: {وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا} [النازعات: ٣٠] فَذَكَرَ خَلْقَ السَّمَاءِ قَبْلَ خَلْقِ الْأَرْضِ، [ثُمَّ قَالَ]: {أَلَيْسَ لَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ} [فصلت:

[٩] إلى قوله تعالى: {ثُمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا} [فصلت: ١١]. فذكر في هذه الأرض قبل السماء، فقال ابن عباس: إن الآيات تفيد أن الله خلق الأرض في يومين ثم خلق السماء ثم استوى إلى السماء فسواهن في يومين آخرين ثم دحى الأرض ودحيتها أن أخرج منها الماء والمرعى وخلق الجبال والرمال والجماد والآكام وما بينهما في يومين آخرين، فذلك قوله تعالى: {دَحَاهَا} [النازعات: ٣٠]، ثم قال ابن عباس: «فلا يختلفن عليك القرآن، فإن كلا من عند الله تعالى».

وأخيراً يدعي الناقد أن الحديث النبوي ذكر خلق التربة يوم السبت بينما يعلم الجميع أن اليوم هو حصيلة دوران الأرض حول محورها دورة كاملة بالنسبة للشمس، وقبل أن يخلق الله الأرض والشمس وتدور الأرض حول محورها لم يكن هناك سبت ولا أحد، لهذا فالحديث النبوي في نظره غير صحيح ولقد غاب عن الناقد أن الحديث النبوي يشير إلى خلق التربة وهي غير خلق الأرض كما ذكرت، فقد أشار الحديث إلى خلق التربة، خلق الجبال والشجر وغير ذلك مما يوجد على الأرض ولا تتناقض بين ذلك وبين ما ورد في القرآن الكريم عن خلق الأرض، كما غاب عنه أن الله الخالق يعلم الأيام والشهور وأسماءها، قبل خلقها، قال تعالى: {إِنَّ عِدَّةَ الشُّهُورِ عِنْدَ اللَّهِ اثْنَا

عَشْرَ شَهْرًا فِي كِتَابِ اللَّهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرْمٌ {
[التوبة: ٣٦]. (١)}

المثال الثاني :

ما أورده ابن قتيبة عن الطّاعنين أنّهم قالوا : (رويتم عن النّبِيِّ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهُ قَالَ : " صَلَاةُ الرَّحْمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ " ، والله تبارك وتعالى يقول : { فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَأْخِرُونَ سَاعَةً وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ } فكيف تزيد صَلَاةُ الرَّحْمِ فِي أَجْلِ لَا يُتَأَخَّرُ عَنْهُ وَلَا يُتَقَدَّمُ (؟)

الجواب : " النصوص الواردة في إثبات العمر وزيادته ونقصانه حقيقه " النصوص من القرآن الكريم: قال تعالى :

١. (يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ) ٢

٢. (يَغْفِرْ لَكُمْ مِّنْ ذُنُوبِكُمْ وَيُخِرْكُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى) ٣

١ - ينظر هذا المثال في كتاب : السنة المفترى عليها للبهنساوي ص ٣٥٤

٢ - سورة الرعد ، آية رقم ٣٩ .

٣ - سورة نوح ، آية رقم ٢ .

٣. (وَمَا يُعَمَّرُ مِنْ مُعَمَّرٍ وَلَا يُنْقَصُ مِنْ عُمُرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ) افطرايه ١١ ٤. (ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ) ٢.

النصوص من السنة أحاديث النبي عليه الصلاة والسلام :

١. عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ (مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ ٣٠ وفي رواية: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُعْظَمَ اللَّهُ رِزْقُهُ وَأَنْ يَمُدَّ فِي أَجَلِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ ٤٠). الأثر : الأجل ، ينسأ : يؤخر

٢. عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ تَعَلَّمُوا مِنْ أُنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ فَإِنَّ صَلَاةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الْأَهْلِ مَثْرَاءٌ فِي الْمَالِ مَنْسَاءٌ فِي الْأَثَرِ . قَالَ أَبُو عِيْسَى هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ وَمَعْنَى قَوْلِهِ مَنْسَاءٌ فِي الْأَثَرِ يَعْنِي بِهِ الزِّيَادَةَ فِي الْعُمُرِ

١ - سورة فاطر ، آية رقم ١١

٢ - سورة الأنعام ، آية رقم ٢ .

٣ - متفق عليه : أخرجه البخاري في صحيحه - باب من أحب البسط في الرزق ٣٦٨/٧ رقم

١٩٢٥ ومسلم في صحيحه - باب في صلة الرحم وتحريم قطيعتها ١٢/١٠٠ رقم ٤٦٣٨ .

٤ - أخرجه أحمد في المسند ١٧٤/٢٥ .

وكما ترون أن هذه النصوص وغيرها التي وردت في العمر والأجل أغلبها يتحدث عن أنه من الممكن أن يتغير العمر عما هو مقدر ومكتوب والبعض منها يتحدث عن أن الأجل مكتوب ومقدر في اللوح ولا يتغير ...

وكانت آية سورة الرعد (يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُبْثِثُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ)

وحديث "مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ وَأَنْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ." أقوى أدلة القائلين بجواز تغير العمر ومدته عما هو مقدر له ...

. ثم كان حديث : " إن أحدكم يجمع خلقه في بطن أمه أربعين يوماً نطفه، ثم يكون علقةً مثل ذلك، ثم يكون مضغةً مثل ذلك، ثم يرسل إليه الملك، فينفخ فيه الروح، ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه، وأجله، وعمله، وشقي أم سعيد....." أقوى أدلة القائلين بعدم جواز تغير العمر عما هو مكتوب .

ومن هنا عرفنا أن مسألة تغير العمر بالعمل تبعاً لهذه الأدلة قد أنقسم له العلماء والفقهاء والسلف الصالح رضوان الله عليهم إلى رأيين بل وأكثر من رأيين... وكل له تأويل ورأى وأسانيد .

الرأى الأول : القائل بأن الأجل يتغير وأن الزيادة في العمر حقيقية

ودلوا على رأيهم بما يلي :

١- قال أبو عثمان النهدي : سمعت عمر بن الخطاب ، رضي الله عنه وهو يطوف بالكعبة وهو يقول : اللهم إن كنت كتبتني في أهل السعادة فأثبتني فيها ، وإن كنت كتبت علي الذنب والغضب في الشقاء ، فامحني وأثبتني في أهل السعادة ، فإنك تمحو ما تشاء وتثبت ، وعندك أم الكتاب . (١)

٢- عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمُ الرَّزْقَ بِالذَّنْبِ يُصِيبُهُ وَلَا يَرُدُّ الْقَدَرَ إِلَّا الدُّعَاءُ وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمْرِ إِلَّا الْبِرُّ . (٢)

٣- قال أبو جعفر الطحاوي : وأولى الأقوال التي ذكرت في ذلك بتأويل الآية وأشبهها بالصواب ، القول الذي ذكرناه عن الحسن ومجاهد ، وذلك أن الله تعالى ذكره توعد المشركين الذين سألوا رسول الله صلى الله عليه وسلم الآيات بالعقوبة ، وتهدهم بها ، وقال لهم : " وما كان لرسول أن يأتي بآية إلا بإذن الله لكل أجل كتاب " ، يعلمهم بذلك أن لقضائه فيهم أجلا مثبتا في كتاب ، هم مؤخرون إلى وقت مجيء ذلك الأجل . ثم قال لهم : فإذا جاء ذلك الأجل ، يجيء الله بما شاء ممن قد دنا أجله وانقطع رزقه ، أو

١ - الإبانة الكبرى لأبن بطة ٩٩/٤ رقم ١٩٠٢ .

٢ - حسن : أخرجه ابن ماجة في سننه - باب في القدر ٩٨/١ رقم ٨٧ .

حان هلاكه أو اتضاعه من رفعة أو هلاك مال ، فيقضي ذلك في خلقه ،
فذلك محوه ، ويثبت ما شاء ممن بقي أجله ورزقه وأكله ، فيتركه على ما
هو عليه فلا يمحوه

الرأى الثانى : يقول بأن الأجل لا يتغير وأن الزيادة المقصودة هى البركة :

١- عن ابن عباس : يدبر أمر السنة فيمحو الله ما يشاء إلا الشقاء
والسعادة والحياة والموت وفي رواية " يمحو الله ما يشاء ويثبت " قال كل
شيء إلا الموت والحياة والشقاء والسعادة فإنهما قد فرغ منهما وقال مجاهد "
يمحو الله ما يشاء ويثبت " إلا الحياة والموت والشقاء والسعادة فإنهما لا
يتغيران. وعنه أيضاً : " يمحو الله ما يشاء ويثبت " يقول ببديل ما يشاء
فينسخه ويثبت ما يشاء فلا يبدله " وعنده أم الكتاب " وجملة ذلك عنده في
أم الكتاب الناسخ وما يبدل وما يثبت كل ذلك .(١)

٢- قال الحافظ ابن حجر : (وَيُنْسَأُ) بِضَمِّ أَوَّلِهِ وَسُكُونِ النُّونِ بَعْدَهَا مُهْمَلَةً
ثُمَّ هَمْزَةً أَيْ يُؤَخَّرُ لَهُ ، وَالْأَثَرُ هُنَا بَقِيَّةُ الْعُمُرِ قَالَ زُهَيْرٌ :

وَالْمَرْءُ مَا عَاشَ مَمْدُودٌ لَهُ أَمَلٌ لَا .. يَنْتَهِي الطَّرْفُ حَتَّى يَنْتَهِيَ الْأَثَرُ .

١ - الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي ٣٢٩/٩ - تفسير القرآن العظيم ٤٧١/٤

قَالَ الْعُلَمَاءُ : مَعْنَى الْبَسْطِ فِي الرِّزْقِ الْبَرَكَةُ فِيهِ ، وَفِي الْعُمُرِ حُصُولُ الْقُوَّةِ فِي الْجَسَدِ ، لِأَنَّ صِلَةَ أَقَارِبِهِ صَدَقَةٌ وَالصَّدَقَةُ تُرَبِّي الْمَالَ وَتَزِيدُ فِيهِ فَيَنُمُو بِهَا وَيَرْكُو ، لِأَنَّ رِزْقَ الْإِنْسَانِ يُكْتَبُ وَهُوَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فَلِذَلِكَ أُحْتَجَجُ إِلَى هَذَا التَّأْوِيلِ . أَوْ الْمَعْنَى أَنَّهُ يُكْتَبُ مُقَيَّدًا بِشَرْطٍ كَأَنَّ يُقَالَ إِنْ وَصَلَ رَجَمَهُ فَلَهُ كَذَا وَإِلَّا فَكَذَا .

أَوْ الْمَعْنَى بَقَاءُ ذِكْرِهِ الْجَمِيلِ بَعْدَ الْمَوْتِ .

وَقَالَ غَيْرُهُ : الْمَكْتُوبُ عِنْدَ الْمَلِكِ الْمُوَكَّلِ بِهِ غَيْرُ الْمَعْلُومِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَأَلَّوْلُ يَدْخُلُ فِيهِ التَّغْيِيرُ . وَتَوَجِيهُهُ أَنَّ الْمَعَامَلَاتِ عَلَى الظَّوَاهِرِ وَالْمَعْلُومِ الْبَاطِنِ خَفِيٌّ لَا يُعَلَّقُ عَلَيْهِ الْحُكْمُ ، فَذَلِكَ الظَّاهِرُ الَّذِي إِطَّلَعَ عَلَيْهِ الْمَلِكُ هُوَ الَّذِي يَدْخُلُهُ الزِّيَادَةُ وَالنَّقْصُ وَالْمَحْوُ وَالْإِثْبَاتُ ، وَالْحِكْمَةُ فِيهِ إِبْلَاحُ ذَلِكَ إِلَى الْمُكَلَّفِ لِيَعْلَمَ فَضْلَ الْبِرِّ وَشَوْمَ الْفَطِيْعَةِ . (١)

خلاصة ما جاء بالشبهة :

أولاً : محال أن يقع تعارض بين القرآن والسنة لأن كلا منهما يخرج من مشكاة واحدة وهو الوحي الإلهي

١ - فتح الباري (٤ / ٣٠٢)

ثانيا : التعارض يكون في نفس المجتهد لا في نفس الأمر .

ثالثا : أسباب هذا التعارض الظاهري، فقد ذكر أهل العلم أسباباً عدة تكمن وراء هذا التعارض الظاهري أذكر جملة منها كما يلي : ما يكون بين آي القرآن ونصوص السنة من عموم وتخصيص وإطلاق وتقييد واستثناء ونحو ذلك فيقع في فهم بعض الناظرين أن ذلك من التعارض وليس الأمر كذلك ، الجهل بسعة لسان العرب ، الوضع من قبل الزنادقة لبعض الأحاديث معارضا بها ما صح من معاني الكتاب والسنة، بغرض الطعن في الإسلام والتشكيك في أصوله ومصادره ، الوهم الذي قد يقع لبعض الثقات فيروي الحديث على وجه ظناً منه أنه صحيح وليس الأمر كذلك، الرسول -صلى الله عليه وسلم- قد يخبر بالشيء فيؤدي المخبر عنه الخبر متقصي، وآخر يؤديه مختصراً وثالث يأتي ببعض معناه دون بعض فإذا عرف هذا انتفى الاختلاف والتعارض ، وقد يحدث عن الرجل عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وقد أدرك الجواب دون المسألة، ومعرفة المسألة تدل على حقيقة الجواب؛ لأنه يعرف السبب الذي خرج عليه الجواب فإذا عرف هذا زال الإشكال ، قد يكون بين بعض النصوص تناسخ، فيجهل البعض الدلالة عليه فيظنه تعارضاً، وليس كذلك، أو أنه -صلى الله عليه وسلم- يسن سنة، ثم ينسخها بسنة أخرى، فيذهب على بعض السامعين علم الناسخ

والمنسوخ، فيحفظ أحدهما دون الآخر، فيروي هذا الناسخ، ويروي ذاك المنسوخ، فيظهر الاختلاف، لكن لا يذهب على عامتهم حتى يكون فيهم من يعلم المنسوخ وناسخه.

رابعا : كيفية دفع التعارض الظاهري : أولاً : أن يطلب المجتهد الجمع بين الدليلين ، ثالثاً : فإن تعذر العلم بالتأريخ عمد إلى الترجيح ، فإن تعذر الترجيح فقد اختلفوا بعد ذلك : فمنهم من قال : يتوقف المجتهد إلى أن يتبين وجه الترجيح ،ومنهم من قال : يتخير المجتهد بين الدليلين، ومنهم من قال بتساقط الدليلين، وهو أقرب الأقوال إلى الحق والعدل .

" الشبهة الثالثة : أن السنة لم يتكفل الله بحفظها "

عرض الشبهة (١) :

من الشبهات التي ردها المشككون في السنة قولهم : " لو كانت السنة ضرورية لحفظها الله كما حفظ القرآن في قوله تعالى : { إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون } ، ولأمر النبي - صلى الله عليه وسلم - بكتابتها كما أمر بكتابة القرآن " .

وقولهم في الحديث الذي يقول فيه النبي - صلى الله عليه وسلم : - (ألا وإنني أوتيت القرآن ومثله معه) ، : " لو كان هذا الحديث صحيحاً لما نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - عن كتابة السنة ، ولأمر بتدوينها كما دون القرآن ، ولا يمكن أن يدع نصف ما أوحى إليه بين الناس بغير كتابة ، ولا يكون حينئذ قد بلغ الرسالة وأدى الأمانة كاملة إلى أهلها ، ولماذا ترك الصحابة نصف الوحي ولم يدونوه ، فبإهمالهم له يصبحون جميعاً من الآثمين " .

١ - تنظر هذه الشبهة والرد عليها في: السنّة ومكانتها في التشريع ص١٣٨-١٤٠، المدخل إلى توثيق السنّة ص٢٠١-٢٠٣ - الرد على من ينكر حجية السنّة (مطبوع مع كتاب دفاع عن السنّة لأبي شهبّة) ص ٤٠٣ .

إذاً : تقوم شبهتهم هذه على أن الله - تعالى - قد تكفل بحفظ كتابه القرآن .
 وذلك في قوله - عز وجل - : (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)
 (الحجر:٩). لذلك ظل القرآن هو الحق الوحيد في دين الله الإسلام، فلم
 يحرف ولم يبدل، ولم تدخله كلمة ولا خرجت منه كلمة، ولم يرو بغير لفظه
 ومعناه، أما السنة فلم يتكفل الله - سبحانه - بحفظها، ولذلك داخلتها
 الموضوعات المحضة من جانب - أي التي لم يقلها الرسول - صلى الله
 عليه وسلم - لا بلفظها ولا بمعناها -، ومن جانب آخر ضاعت ألفاظها
 ورويت بالمعنى، وذلك فيما لو صح أن الرسول - صلى الله عليه وسلم -
 قالها فكان ضياع ألفاظها سببا في عدم معرفة المعنى الذي أراده الرسول -
 صلى الله عليه وسلم -، حتى ليصح أن يقال إن السنة كلها أضحت
 موضوعة على رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، ما كان منها موضوعاً
 بلفظه ومعناه، وما كان منها موضوع المعنى بسبب ضياع ألفاظه وروايتهم
 إياه بالمعنى.

يقول "برويز": " اعلم أن الله - تعالى - لم يتكفل بحفظ شيء سوى القرآن،
 ولذا لم يجمع الله الأحاديث، ولا أمر بجمعها، ولم يتكفل بحفظها ويقول "
 عبد الله جكرالوي " بعد وفاة الرسول - صلى الله عليه وسلم - بمئات

السنين نحت بعض الناس هذه الهزليات من عند أنفسهم ونسبوها إلى محمد - صلى الله عليه وسلم - وهو منها بريء"

ويقول " مقبول أحمد " : " تنقيح الأحاديث من البحر الهائج المكذوب كتطهير الطعام المسموم، غير أن الحذر والحيطه يقتضيان عدم الأكل من ذلك الطعام ".

ويقولون أيضاً : إن كفالة الله - تعالى - بحفظ كتابه القرآن، مع عدم كفالاته بحفظ السنة دليل واضح على أن الدين ليس بحاجة إلى السنة. وأنها ليست من الدين، ولا هي ضرورية له. إذ لو كانت من الدين وضرورية له لحفظها الله كما حفظ القرآن.

الرد على هذه الشبهة و تفيدها :

أولاً : حفظ الله تعالى للسنة من حفظ الشريعة الإسلامية كاملة

إن الله عز وجل كما أراد لهذه الشريعة البقاء والحفظ ، أراد سبحانه أيضاً ألا يكلف عباده من حفظها إلا بما يطيقون ولا يلحقهم فيه مشقة شديدة ، فمن المعلوم أن العرب كانوا أمة أمية ، وكان ينذر فيهم الكتابة ، وكانت أدوات الكتابة عزيزة ونادرة ، حتى إن القرآن كان يكتب على جريد النخل والعظام والجلود ، وقد عاش النبي - صلى الله عليه وسلم - بين أصحابه بعد البعثة

ثلاثاً وعشرين سنة ، ولهذا كان التكليف بكتابة الحديث كله أمراً في غاية الصعوبة والمشقة ، لأنه يشمل جميع أقواله وأفعاله وأحواله وتقريراته - صلى الله عليه وسلم - ولما يحتاجه هذا العمل من تفرغ عدد كبير من الصحابة له ، مع الأخذ في الاعتبار أن الصحابة كانوا محتاجين إلى السعي في مصالحهم ومعاشهم ، وأنهم لم يكونوا جميعاً يحسنون الكتابة ، بل كان الكاتبون منهم أفراداً قلائل ، فكان تركيز هؤلاء الكتبة من الصحابة على كتابة القرآن دون غيره حتى يؤديه لمن بعدهم تاماً مضبوطاً لا يُنقص منه حرف .

ومن أجل ذلك اقتصر التكليف على كتابة ما ينزل من القرآن شيئاً فشيئاً حتى جمع القرآن كله في الصحف ، وكان الخوف من حدوث اللبس عند عامة المسلمين فيختلط القرآن بغيره - وخصوصاً في تلك الفترة المبكرة التي لم يكتمل فيها نزول الوحي - أحد الأسباب المهمة التي منعت من كتابة السنة .

ثم إنه لم يحصل لحفاظ السنة في عهد الصحابة ما حصل لحفاظ القرآن ، فقد استحرّ القتل بحفاظ القرآن من الصحابة ، أما السنة فإن الصحابة الذي

رووا الحديث عن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - كانوا أكثر ، ولم يحصل أن استحر القتل فيهم قبل تلقي التابعين عنهم

أضف إلى ذلك أن القرآن يختلف عن السنة من حيث أنه متعبد بتلاوته، معجز في نظمه ولا تجوز روايته بالمعنى ، بل لا بد من الحفاظ على لفظه المنزل ، فلو ترك للحواظ فقط لما أمن أن يزداد فيه حرف أو ينقص منه، أو تبدل كلمة بأخرى ، بينما السنة المقصود منها المعنى دون اللفظ ، ولذا لم يتعبد الله الخلق بتلاوتها ، ولم يتحداهم بنظمها ، وتجاوز روايتها بالمعنى ، وفي روايتها بالمعنى تيسير على الأمة وتخفيف عنها في تحملها وآدائها .

ثانيا : تبليغ رسول الله الدين كله - قرآنا وسنة - :

وقد بَلَّغَ - صلى الله عليه وسلم - الدين كله وشهد الله له بهذا البلاغ فقال سبحانه : {يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ}

ووجود السنة بين الأمة جنبا إلى جنب مع القرآن الكريم فيه أبلغ دلالة على تبليغ الرسول - صلى الله عليه وسلم - إياها لأمته وبالتالي لم يضع نصف ما أوحاه الله إلى نبيه - صلى الله عليه وسلم - كما زعم الزاعمون - ، بل

الجميع يعلم أن الصحابة رضي الله عنهم كانوا يتمتعون بحواظف قوية ، وقلوب واعية، وذكاء مفرط ، مما أعانهم على حفظ السنة وتبليغها كما سمعوها، مستجيبين في ذلك لحث نبيهم - صلى الله عليه وسلم - لهم في الحديث الذي رواه الترمذي وغيره بقوله (نضر الله امرءاً سمع مني مقالة فحفظها فأداها كما سمعها فرب مبلغ أوعى من سامع).

فتم ما أراده النبي - صلى الله عليه وسلم - من حفظ السنة وتبليغها، ويكون بذلك - صلى الله عليه وسلم - قد بلغ دين الله عز وجل كاملاً ولم ينقص منه شيئاً .

ثالثاً : السنة وحي :

إن الله - عز وجل - أنزل القرآن الكريم بلفظه ومعناه، فالقرآن كلام الله - سبحانه-، لذا كان جديراً بأن يحفظه الله - سبحانه - ويصونه أن يحرف أو يبدل، ولأن القرآن كذلك لم تجز روايته بالمعنى.

أما السنة فهي وحي الله - تعالى - إلى رسوله - صلى الله عليه وسلم - أوحى الله - تعالى - بما فيها من أحكام وتشريعات إلى نبيه - صلى الله عليه وسلم - ثم صاغها النبي بكلامه. ولأن السنة ليست كلام الله - تعالى - لفظاً ، فقد أجاز العلماء روايتها بالمعنى، ولم يطلق العلماء هذا الحكم بلا

ضوابط أو حدود، بل وضعوا لراوي الحديث بالمعنى ضوابط وشروطاً بحيث لا تجوز روايته الحديث بالمعنى إلا إذا توفرت فيه هذه الضوابط والشروط. ورأس هذه الشروط أن يكون عارفاً بالعربية، عالماً بألفاظها، ومدلولات تلك الألفاظ، بصيراً بعلاقات الألفاظ بعضها ببعض من ترادف واشتراك وتباين وغير ذلك. فإن كان الراوي على هذا العلم جاز له رواية الحديث بالمعنى، لأن في معرفته بالأمور التي ذكرناها أماناً من الخطأ في معاني الأحاديث التي يرويها. وإن لم تتوفر له هذه الشرائط فلا تجوز له الرواية بالمعنى. وقد روى الخطيب البغدادي (١) أن أم المؤمنين عائشة - رضي الله عنها - قالت لعروة بن الزبير " بلغني أنك تكتب الحديث عني، ثم تعود فتكتبه، فقال لها : أسمع منك على شيء، ثم أعود فأسمعه على غيره. فقالت : هل تسمع في المعنى خلافاً ؟ قال : لا، قالت : لا بأس بذلك ". فالمعنى إذا كان بنفس اللفظ أو انضبط بألفاظ مشابهة فلا بأس به.

أما إن كان المراد أن الله - تعالى - لم يحفظ السنة مطلقاً لا بألفاظها ولا بمعانيها، وأنها ضيعت ؛ فذلك كذب وافتراء على الله - تعالى - وعلى

١ - [الكفاية في علم الرواية " للخطيب البغدادي، تحقيق أبي عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، ص ٢٠٥، نشر المكتبة العلمية - المدينة المنورة.

رسوله - صلى الله عليه وسلم - وعلى الأمة المسلمة، وجدد ونكران لجهود عظيمة مميزة قام بها علماء السنة عبر تاريخ الإسلام.

والحق أن الله - سبحانه - تكفل بحفظ كتابه، ومن خلال حفظ كتابه تكفل الله - تعالى - بحفظ سنة نبيه - صلى الله عليه وسلم - ذلكم أن الكتاب بحاجة إلى السنة التي تبينه، كما قال - عز وجل - : [وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ولعلمهم يتفكرون] (النحل: ٤٤). فالسنة ضرورية للكتاب، وهي إلى جانب الكتاب ضروريان للدين.

فمن حفظ الله - تعالى - كتابه أن يحفظ السنة التي تبينه وتفصله، فإن القرآن بحاجة إليها ومن حفظ الله - تعالى - دينه كي يعرفه الخلق الذين كلفهم الله به، وبحاسبهم عليه، أن يحفظ كتابه وسنة نبيه، فإن الدين بحاجة إليهما

لذلك كان من قدر الله - سبحانه - أن هيا لسنة نبيه - صلى الله عليه وسلم - هؤلاء الأعلام الذين بذلوا في حفظ السنة ما لم يعرف له تاريخ العلوم والثقافات مثيلاً من قبل ولا من بعد. وما كان ليتم لهم ذلك إلا بتوفيق من الله - تعالى - وهداية وتأييد. فقد ابتدعوا نظاماً لحفظ السنة، ومعرفة صحيحها بدرجاته، من الضعيف بدرجاته، من الموضوع. واخترعوا من الوسائل المعرفية والمناهج العلمية ما هو معجز في بابه

كل ذلك على غير مثال سابق لا عند العرب، ولا عند غير العرب ممن كانت لهم ثقافات وفلسفات، وكانت لهم أديان، وكانوا الأكثر حاجة إلى تمحيص مكتوباتهم وأسفارهم الدينية، ولكنهم لم يصلوا إلى ما وصل إليه علماء الإسلام ولا إلى قريب منه. وقد شهدت الأمم جميعها بأن علماء السنة قد أتوا في باب جمعها وتصنيفها، وتمييزها، ومعرفة الصحيح من الضعيف من الموضوع. ما لم تعرفه الأمم من قبل. والسؤال : هل كان هذا يمكن أن يتم دون توفيق من الله - سبحانه - وهداية ومعونة وإرشاد ؟ .. إنه توفيق الله - تعالى - لحفظ سنته الذي هو من حفظ كتابه، لحاجة الكتاب إلى السنة في بيانه وتفصيله، وحاجة دين الله الإسلام إلى الكتاب والسنة جميعاً.

رابعاً : الواقع يشهد بأن السنة حُفظت كأحسن ما يكون الحفظ :

أما زعمهم بأن السنة أضحت خليطاً لا يعرف منها الصحيح من الموضوع؛ فذلك كذب وافتراء بل تبجح ومكابرة، فإن أقل الناس ذكاء ومعرفة بالسنة تكفيه زيارة واحدة لإحدى المكتبات الحديثية التي تضم كتب السنة أو بعضها ليدرك - بعد تصفح لعناوين هذه المدونات وبعض ما فيها - أن الله - تعالى - حفظ سنة نبيه، وأن كتب الصحاح والسنن موجودة ينهل منها

المسلمون الزاد النافع لهم في الدنيا والدين. رغم أنوف هؤلاء الحاقدين - منكري السنة - أعداء الله وأعداء رسوله وأعداء المسلمين.

ان الله سبحانه وتعالى قد تكفل بحفظ القرآن الكريم من التبديل والتغيير ، ومقتضى ذلك أيضا أن يحفظ الحق سبحانه وتعالى مجمل السنة - التي هي شارحة للقرآن ومبينة لمعناه - من التبديل والتغيير العام ، قال الله تعالى : (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) قال الإمام ابن حزم رحمه الله " :

فمضمون عند كل من يؤمن بالله واليوم الآخر أن ما تكفل الله عز وجل بحفظه : فهو غير ضائع أبدا ، لا يشك في ذلك مسلم ، وكلام النبي صلى الله عليه و سلم كله وحى ، بقوله تعالى : (وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ * إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ) النجم/٣ ، ٤ . والوحي ذكر بإجماع الأمة كلها ، والذكر محفوظ بالنص ؛ فكلامه عليه السلام محفوظ بحفظ الله عز و جل ضرورة ، منقول كله إلينا لا بد من ذلك " . (١)

وقال ابن تيمية رحمه الله " : ولكن هذه الأمة حفظ الله لها ما أنزله ، كما قال تعالى : (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) فما في تفسير القرآن ، أو نقل الحديث ، أو تفسيره ، من غلط : فإن الله يقيم له من الأمة من يبينه ويذكر الدليل على غلط الغالط وكذب الكاذب ، فإن هذه الأمة لا تجتمع

على ضلالة ، ولا يزال فيها طائفة ظاهرة على الحق حتى تقوم الساعة ، إذ كانوا آخر الأمم ، فلا نبي بعد نبيهم ، ولا كتاب بعد كتابهم " (١)

وقال أيضا رحمه الله : " فما بعث الله به رسوله من الكتاب والحكمة محفوظ (٢)

وقال الشيخ المعلمي رحمه الله: "الذَّكْرُ " يتناول السنة بمعناه إن لم يتناولها بلفظه ، بل يتناول العربية وكل ما يتوقف عليه معرفة الحق ، فإن المقصود من حفظ القرآن أن تبقى الحجة قائمة ، والهداية دائمة إلى يوم القيامة ؛ لأن محمدا صلى الله عليه وآله وسلم خاتم الأنبياء ، وشريعته خاتمة الشرائع، والله عز وجل إنما خلق الخلق لعبادته ، فلا يقطع عنهم طريق معرفتها ، وانقطاع ذلك في هذه الحياة الدنيا وانقطاع لعله بقائهم فيها " . (٣)

وقد علق الملا علي القاري : لما قيل لابن المبارك : هذه الأحاديث الموضوععة! قال : يعيش لها الجهابذة - أي نقاد الحديث وحذاقهم - ، قال الله تعالى: (إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون) (٤).

١ - "الجواب الصحيح" (٣/٣٨-٣٩)

٢ - "مجموع الفتاوى" (٢٧/١٦٩)، ونحوه في "جامع المسائل" (٤/١٦٢)

٣ - التنكيل" (١/٢٣٤)

٤ - "شرح نخبة الفكر" (ص/٤٤٦)

وكأنه أراد أنه من جملة حفظ لفظ الذكر حفظً معناه ، ومن جملة معانيه : الأحاديث النبوية الدالة على توضيح مبانيه ، كما قال تعالى : (لتبين للناس ما نزل إليهم) ففي الحقيقة تكفل الله تعالى بحفظ الكتاب والسنة " خامسا : نحن لا ننفي أن ثمة من روايات الحديث ما روي بالمعنى ، وما تصرف فيه بعض الرواة ، ولكننا نقطع بأن هذا التغيير إنما كان بقدر يسير لا يغير المعنى ، بل يحافظ على المضمون ، ولا يؤثر على حجية السنة الصحيحة واعتقاد نسبة مضمونها للنبي صلى الله عليه وسلم ، وذلك لأوجه كثيرة جدا ، تحتاج إلى دراسة مستقلة مفصلة في بيانها والاستدلال عليها ونقل تقارير العلماء لها

ولكننا نجمل بعضها في الأسباب الآتية:

١- تفاني الصحابة رضوان الله عليهم في حفظ العلم والدين ، والتلقي عن النبي الكريم صلوات الله وسلامه عليه ، وتبليغ كلامه للناس ، وقد بدا هذا التفاني في مظاهر كثيرة ، وصور جليلة عظيمة ، كان منها أن بعض الصحابة رحل مسيرة شهر لسماع حديث واحد.

٢-تفاني التابعين ومن بعدهم في حفظ الحديث وروايته وكتابه والرحلة في طلبه ، وهذا أيضا بحر لا ساحل له ، فكم أفنيت فيه من أعمار ، وأنفقت فيه من أموال ، وسطرت فيه من كتب ،

وما مئات الكتب المعروفة اليوم باسم كتب الرجال والتراجم إلا نقطة يسيرة في ذلك البحر الواسع ، ولا شك أن هذا التفاني سياج يحمي السنة من التحريف والتبديل والضياع.

٣-كتابة السنة النبوية بدأت منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم تكن بدايتها على يد البخاري رحمه الله ، بل كان دور البخاري الجمع والانقضاء والترتيب فقط ، والدليل على ذلك حديثان صحيحان : عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : (كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيدُ حِفْظَهُ ، فَتَهْتَتِي فُرَيْشٌ ، وَقَالُوا : أَتَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا ، فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَوْمَأَ بِأَصْبُعِهِ إِلَيَّ فِيهِ فَقَالَ : اكْتُبْ ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ) (١)

كما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم بكتابة الحديث لرجل أمي من أهل اليمن يُدعى " أبو شاه " ، حيث جاء في حديث أبي هريرة رضي الله عنه :
 (فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شَاهٍ فَقَالَ : اكْتُبْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ .
 فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ) (١)

وقد جاء بالأسانيد الصحيحة تسمية العشرات من الصحابة رضوان الله عليهم ممن كُتِبَ أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم ، حتى اشتهرت بعض الصحف التي تحوي عشرات الأحاديث شهرةً واسعةً:

كصحيفة أبي بكر في فرائض الصدقة

وصحيفة علي بن أبي طالب

والصحيفة الصادقة لعبد الله بن عمرو

وصحيفة جابر بن عبد الله ،

والصحيفة الصحيحة التي يروونها همام عن أبي هريرة من حديثه ، وأكثر هذه الصحف الحديثية مروية في صحيح البخاري ، يسوقها رحمه الله بسنده إليها ، والرواة من التابعين والأئمة من بعدهم إنما كانوا ينقلون من كتبهم وصحفهم ، ولم يكونوا يكتفون بالحفظ من غير تدوين ،

حتى إن الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله ، وهو جبل الحفظ والإتقان ، كان لا يروي حديثاً إلا من كتابه ، وكان عبد الرزاق الصنعاني يقول لتلميذه يحيى بن معين : اكتب عني حديثاً واحداً بلا كتاب ، فقال : لا ، ولا حرفاً .
ومن توسع في الاطلاع على كتب الرجال تبين له أن عمل الإمام البخاري رحمه الله إنما هو عمل الناقل الناقد ، وليس عمل المدون لما هو محفوظ في الصدور فقط ، وهذه مسألة خطيرة مهمة ، غفل - أو تغافل - عنها كثير من الناس ،

فمن أراد الاطلاع على جميع ما ورد فيها فليرجع إلى ثلاثة كتب مهمة هي :
" تقييد العلم " للخطيب البغدادي ، " جامع بيان العلم وفضله " لابن عبد البر ، " دراسات في الحديث النبوي " لمحمد مصطفى الأعظمي .

قال الدكتور حاكم المطيري : وقد ذكّرت كثيرٌ من المصادر التاريخية أسماء كتب كثيرة في الحديث النبوي ، وذكرت أسماء مؤلفيها ، وهم من علماء القرن الأول الهجري ، وكانت هذه الكتب متداولة بين علماء القرنين الثاني والثالث الهجريين " (١)

الجواب السادس : -

١ - " تاريخ تدوين السنة النبوية وشبهات المستشرقين " (ص/١١٣) ،

الرواية بالمعنى - وإن كانت واقعة في حديث النبي صلى الله عليه وسلم - إلا أن المحدثين اشتروا لقبولها أن يكون الراوي عالما باللسان العربي ، عالما بما يحيل المعاني ويغيّرُها ، ولم يكونوا يقبلون من كل راو روايته بالمعنى

فضلا عن أن كثيرا من الرواة والأئمة لم يكونوا يستحلون الرواية بالمعنى، بل يأخذون أنفسهم بالأشد ، وهو أداء اللفظ كما هو ، منهم عمر بن الخطاب ، وابنه عبد الله ، ونافع مولى ابن عمر ، والقاسم بن محمد ، ومحمد بن سيرين ، ورجاء بن حيوة ، وأبي معمر الأزدي ، وعبد الله بن طاوس ، ومالك بن أنس ، وعبد الرحمن بن مهدي ، وغيرهم

الجواب السابع : -

ثم إن تعدد طرق الحديث الواحد من أهم ما يساعد على تدقيق أقرب الألفاظ إلى اللفظ النبوي الصحيح ، فقد يسر الله عز وجل للسنة النبوية تعدد الأسانيد والطرق التي تؤدي الحديث الواحد ، وهذه ثروة يمكن الاستفادة منها في الدراسة والمقارنة كي نصل إلى أقرب الألفاظ الصحيحة.

الجواب الثامن : -

كما أن علم " نقد الحديث " المسمى بعلم " العلل " من أهم العلوم الإنسانية التي أبدع فيها النقاد والمحدثون لتمييز الصواب من الخطأ في الروايات ، وقد سطر فيه العلماء آلاف الصفحات ، ملؤها بالحكم على الروايات ودراستها وتمييز الصحيح من الضعيف منها ، وهذا أيضا من أهم عوامل حفظ السنة النبوية من التغيير والتبديل.

الجواب التاسع :-

ومما يخفى على كثير من الناس في هذا الشأن أن تعدد روايات الحديث الواحد في كثير من الأحيان لا يكون بسبب الرواة ، بل يكون بسبب تنوع ألفاظ النبي صلى الله عليه وسلم بين الحين والآخر ، فقد كان كثيرا ما يحدث بالحديث في أكثر من مجلس ، فيروي كل صحابي ما سمعه في ذلك المجلس ، كما قد يكون السبب هو تكرر الحادثة في أكثر من مناسبة ، فيروي كل صحابي إحدى تلك المناسبات .

قال الشافعي (١) في صدد الكلام على لسان العرب: «ولسان العرب: أوسع الألسنة مذهبا، وأكثرها ألفاظا، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غير نبي، ولكنه لا يذهب منه شيء على عامتها، حتى لا يكون موجودا فيها من يعرفه».

١ - في " الرسالة " : ص ٤٢ ، ٤٣ .

«والعلم به - عند العرب - كالعلم بالسنة عند أهل الفقه: لا نعلم رجلاً جمع السنن: فلم يذهب منها عليه شيء». «فإذا جُمِعَ علم عامة أهل العلم بها: أتى على السنن، وإذا فرق علم كل واحد منهم: ذهب عليه الشيء منها. ثم كان ما ذهب عليه منها موجوداً عند غيره».

«وهم في العلم طبقات: (منهم): الجامع لأكثره وإن ذهب عليه بعضه (ومنهم): الجامع الأقل مما جمع غيره. وليس قليل ما ذهب - من السنن - على من جمع أكثرها: دليلاً على أن يطلب علمه عند غير طبقتهم من أهل العلم.

بل يطلب عند نظرائه ما ذهب عليه، حتى يؤتى على جميع سنن رسول الله (بِأَبِي هُوَ وَأُمِّي): فيتفرد جملة العلماء بجمعها، وهم درجات فيما وعوا منها». اهـ.

وكما أن الله تعالى قبض للكتاب العزيز، العدد الكثير والجسم الغفير: من ثقات الحفظة، في كل قرن - لينقلوه كاملاً من السلف إلى الخلف: كذلك قبض سبحانه للسنة الشريفة مثل هذا العدد - أو أكثر - من ثقات الحفظة، فقصروا أعمارهم - وهي الطويلة - على البحث والتنقيب عن الصحيح من حديث رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -: ينقلونه عن من كان مثلهم في الثقة والعدالة، إلى أن يصلوا إلى رسول الله - صَلَّى اللهُ

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - . حتى ميزوا لنا الصحيح من السقيم، ونقلوه إلينا: سليماً من كل شائبة، عَارِيًّا عن أي شك وشبهة، واستقر الأمر، وأسفر الصبح لذي عينين.

ولأن الله تعالى قد حفظ سنة رسوله كما حفظ القرآن، وجعلها حصنه ودرعه، وحارسه وشارحه - : كانت الشجي في حلق الملحين، والقذى في عيون المتزندقين، والسيف القاطع: لِشُبِّهِ المنافقين، وتشكيات الكائدين.

فلا غرو إذا لم يألوا جُهْدًا، ولم يدخروا وُسْعًا: في الطعن في حجبتها، والتهوين من أمرها، والتنفير من التمسك بها، والاهتداء بهديها: لينالوا من القرآن ما يريدون، ومن هدم الدين ما ينشدون، ﴿وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَنْ يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾. (١)

خلاصة ما جاء بالشبهة :

أولاً : حفظ الله تعالى للسنة من حفظ الشريعة الإسلامية كاملة

ثانياً : تبليغ رسول الله الدين كله - قرآناً وسنة - : وقد بَلَّغَ - صلى الله عليه وسلم - الدين كله وشهد الله له بهذا البلاغ فقال سبحانه : ﴿يَا أَيُّهَا

١ - ينظر : الرد على من ينكر حجية السنة (مطبوع مع كتاب دفاع عن السنة لأبي شهبه) ص ٤٠١ المؤلف: أبو الكمال - أو أبو الحسن - عبد الغني بن محمد عبد الخالق بن حسن بن مصطفى المصري القاهري (المتوفى: ١٤٠٣هـ)

الرَّسُولُ بَلَّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ}، ووجود السنة بين الأمة جنباً إلى جنب مع القرآن الكريم فيه أبلغ دلالة على تبليغ الرسول - صلى الله عليه وسلم - إياها لأمتة وبالتالي لم يضع نصف ما أوحاه الله إلى نبيه - صلى الله عليه وسلم - كما زعم الزاعمون -

ثالثاً : السنة وحي : إن الله - عز وجل - أنزل القرآن الكريم بلفظه ومعناه، فالقرآن كلام الله - سبحانه-، لذا كان جديراً بأن يحفظه الله - سبحانه - ويصونه أن يحرف أو يبدل، ولأن القرآن كذلك لم تجز روايته بالمعنى ، أما السنة فهي وحي الله - تعالى - إلى رسوله - صلى الله عليه وسلم - أوحى الله - تعالى - بما فيها من أحكام وتشريعات إلى نبيه - صلى الله عليه وسلم - ثم صاغها النبي بكلامه.

رابعاً : الواقع يشهد بأن السنة حُفِظت كأحسن ما يكون الحفظ : أما زعمهم بأن السنة أضحت خليطاً لا يعرف منها الصحيح من الموضوع؛ فذلك كذب وافتراء بل تبجح ومكابرة، فإن أقل الناس ذكاء ومعرفة بالسنة تكفيه زيارة واحدة لإحدى المكتبات الحديثية التي تضم كتب السنة أو بعضها ليدرك - بعد تصفح لعناوين هذه المدونات وبعض ما فيها - أن الله - تعالى - حفظ سنة نبيه، وأن كتب الصحاح والسنن موجودة ينهل منها المسلمون الزاد

النافع لهم في الدنيا والدين. رغم أنوف هؤلاء الحاقدين - منكري السنة -
أعداء الله وأعداء رسوله وأعداء المسلمين.

"الشبهة الرابعة : أن السنة نتاج مذهبي وسياسي"

عرض الشبهة : (١)

يقول الدكتور السباعي : يُصَوِّرُ لنا جولد تسيهر هذا العداء في كتابيه " دراسات إسلامية " و " العقيدة والشريعة في الإسلام " أنه كان بين الأمويين وعلماء المدينة، وأنَّ علماء المدينة هم الذين بدؤوا بحركة الوضع ليقاوموا الأمويين، ولكن الكذوب يجب أن يكون ذكوراً، فإذا كان علماء المدينة فعلوا ذلك كما يزعم، فهل كانوا همُ كُلَّ علماء الإسلام في ذلك العصر؟ ألم يكن في مكة ودمشق والكوفة والبصرة ومصر وأمصار الإسلام الأخرى صحابة وعلماء أيضاً؟ لقد كان في مكة في ذلك العصر - عدا من تأخر وفاته من الصحابة - أمثال عطاء وطاؤوس ومجاهد وعمرو بن دينار وابن جُريج وابن عُيَينة، وكان في البصرة أمثال الحسن وابن سيرين ومسلم بن يسار وأبو الشعثاء وأيوب السخّتياني ومُطَرِّف بن عبد الله بن الشَّخِير، وكان في الكوفة أمثال علقمة والأسود وعمرو بن شرحبيل ومسروق بن الأجدع وعبيدة السلماني وسويد بن غفلة وعبد الله بن عتبة بن مسعود وعمرو بن ميمون وإبراهيم النَّحَعي وعامر الشعبي وسعيد بن جُبَيْر والقاسم بن عبد الرحمن بن

١ - تنظر هذه الشبهة في كتاب : السنة ومكانتها في التشريع للسباعي ص ٢٠٠

عبد الله بن مسعود. وكان في الشام أبو إدريس الخولاني وقبيصة بن ذؤيب وسليمان بن حبيب وخالد بن معدان وعبد الرحمن بن غنم الأشعري وعبد الرحمن بن جبير ومكحول. وكان في مصر يزيد بن أبي حبيب وبكير بن عبد الله الأشج وعمرو بن الحارث والليث بن سعد وعبيد الله بن أبي جعفر، وكان في اليمن مُطَرَّفٌ وغيره.

هؤلاء أعلام الإسلام في العصر الأموي فهل شاركوا علماء المدينة في الوضع؟ وكيف تمَّ ذلك؟ وأين هذا المؤتمر الذي ضمَّهم، حتَّى اتَّخَذُوا فيه قرارالوضع؟ وإذا كانوا لم يشاركوا علماء المدينة في ذلك، فكيف سكتوا عنهم وكيف نقلوا حديثهم؟ وأين هو في التاريخ إنكارهم على هؤلاء العلماء. بل إنا لنجد على عكس ذلك أن علماء الأمصار جميعاً يعترفون بأنَّ حديث الحجاز أصح حديث وأقواه، بل إنَّ عبد الملك يعترف لعلماء المدينة بِصِحَّةِ الحديث حين أشار على الزُّهري أن يأتي إلى دُورِ الأنصار فيتعلم منهم - كما سيأتي معنا في الحديث عن الزُّهري - فكيف اعترفوا بذلك لو كانت المدينة دار ضرب الحديث وابتكاره ووضعه للناس؟ إنها دعوى متهافنة لا تثبت أمام النقد لحظات ولكن الهوى يُعْمِي.

ومِمَّا يزيد في تهافت هذه الدعوى أن هذا المستشرق يتخذ من عِدَاءِ ابن المسيب لعبد الملك ذريعة لرمي علماء المدينة كلهم بالكذب والوضع،

ولكنه لا يذكر لنا دور سعيد في هذه الحركة، لقد كان من حقه أن يكون على رأسها، ولكنه لم يذكر له دوراً في هذه الحركة. فلماذا؟ هل هو يَتَّهَمُهُ في الحقيقة بالوضع كما اتَّهَمَ الزُّهْرِي. ولكنه لم يجرؤ على ذلك إذ لم يجد بين يديه ولو رواية مُفْتَعَلَةً يُؤَبِّدُ بها دعواه كما فعل مع الزُّهْرِي؟ أم أنه يُبْرِئُهُ من تهمة الوضع؟ فكيف كان ذلك وهو على رأس العلماء الأتقياء الذين انحرفوا عن بني أمية واضطروا إلى القيام بتلك الحركة كما زعم؟ هكذا يتهافت الكذوب ويضطرب في دعواه ..

لقد تتبع عُلَمَاؤُنَا الْوَضَاعِيْنَ فِي الْحَدِيثِ، وَرَمَوْهُمُ بِالزَّنْدَقَةِ وَالْفُسُوقِ، فلم يعجب المستشرق هذا الوصف، بل أطلق عليهم لقب «العلماء الأتقياء» ثم زاد على ذلك أَنَّ مَقَرَّهُمْ كَانَ فِي الْمَدِينَةِ، وما كان في المدينة حقاً إلا كل عالم وتقي، ولكن بالمعنى الذي يفهمه الْمُسْلِمُونَ: من العلم والتقوى، وهو الاجتهاد في دين الله والصدق في شريعته، ومحاربة الْكُذَّابِيْنَ وَالْوَضَاعِيْنَ، لا بالمعنى الذي يفهمه هذا المستشرق: وهو الدَسُّ في حديث رسول الله والافتراء عليه دِفَاعاً عن دينه.

هَلْ اسْتَجَاَزَ عُلَمَاؤُنَا الْكُذِبَ دِفَاعاً عَنِ الدِّينِ؟

ثم يقول هذا المستشرق الْيَهُودِي: «ونظراً لأنَّ ما وقع في أيديهم - أي العلماء - من ذلك لم يكن ليسعفهم في تحقيق أغراضهم، أخذوا يخترعون

من عندهم أحاديث رأوها مرغوباً فيها ولا تنافي الروح الإسلامية، وبَرَّروا ذلك أمام ضمائرهم بأنهم إنما يفعلون هذا في سبيل محاربة الطغيان والإلحاد والبُعدِ عن سننِ الدين».

هكذا يُبرَّرُ جولدتسيهر وضع علمائنا للحديث .. وهو قول من لم يصل ولن يصل إلى مدى السُمُوِّ الَّذِي يَتَّصِفُ به علماءنا الأثبات، ولا المَدَى الَّذِي وصلوا إليه في الترفع عن الكذب حتى في حياتهم العادية، ولا مبلغ الخوف الَّذِي استقر في نفوسهم بجنب الله خَشِيَّةً وَرَهْبَةً، ولا مَدَى استنكارهم لجريمة الكذب على رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، حتى قال منهم من قال بكفر من يفعل ذلك وقتله وعدم قبول توبته، إنَّ هذا المستشرق معذور إذا لم يفهم عن علمائنا هذه الخصائص، لأنه لا يجد لها ظلاً في نفسه ولا فيما حوله، ومن اعتاد الكذب ظَنَّ في الناس أنهم أكذب منه، وَاللَّصُّ يظن جميع الناس لُصُوصًا مثله ... وإلَّا فمن الَّذِي يقول: إنَّ مثل سعيد بن المسيب الَّذِي تَعَرَّضَ للضرب والإهانة والتنكيل، حتى لا يبياع بيعتين في وقت واحد فيخالف بذلك سنَّة رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يستبيح بعد ذلك لنفسه أن يكذب ليدافع عن سنَّة رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -؟ ومن الَّذِي يرضى لنفسه أن يَتَّهَمَ قوماً جاھروا بالإنكار على بعض وُلَّاتِهِمْ لأنهم خالفوا بعض أحكام السنَّة، بأنهم استجازوا لأنفسهم بعد ذلك أن

يضيفوا إلى السُّنَّةِ أحكاماً لَمْ يَقُلْهَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ،
أيها الناس أليست لكم عقول تحكمون بها؟ أم أنتم تتكلمون لقوم لا عقول
لهم؟

كَيْفَ بَدَأَ الْكَذِبُ فِي الْحَدِيثِ؟:

ثم قال بعد ذلك: «ونظراً لأنهم كانوا - أي العلماء الأتقياء - يؤملون في
أعداء البيت الأموي وهم العلويون، فقد كان محيط اختراعهم من أول الأمر
مُوجَّهًا إلى مدح أهل البيت، فيكون هذا سبيلاً غير مباشر في ثلب
الأمويين، ومهاجمتهم! وهكذا سار الحديث في القرن الأول سيرة المعارضة
الساكنة بشكل مؤلم ضد هؤلاء المخالفين لِلسُّنَنِ الفقهية والقانونية!».«.

وهكذا انقلب الأمر من رغبة في وضع الحديث دفاعاً عن الدين، إلى وضع
للحديث هجوماً على الأمويين .. وهكذا يزعم هذا المستشرق أن علماءنا
الأتقياء هم الذين وضعوا الأحاديث في مدح أهل البيت، وَعَيْرَ خَافِ عَلَى
الْمُسْتَنْغِلِينَ بِعُلُومِ السُّنَّةِ، أَنَّ اللَّهَ مَدَحَ بَعْضَ الصَّحَابَةِ فِي الْكِتَابِ الْكَرِيمِ، وَ"
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مَدَحَ عَلِيًّا، كَمَا مَدَحَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ
وَعُثْمَانَ وَطَلْحَةَ وَعَائِشَةَ وَالزُّبَيْرَ وَأُمَّتَالَهُمْ مِنْ كِبَارِ الصَّحَابَةِ"، فهناك بلا
شك قسط من الحديث صحيح في مدح كبار بعض الصحابة ومنهم آل
البيت، ولكن الشَّيْعَةَ تَزِيدُوا فِي ذَلِكَ، وَيَدَّأُوا فِي وَضْعِ الْأَحَادِيثِ فِي فِضَائِلِ

آل البيت نكايَةً بِالْأَمْوِيِّينَ وأشياعهم، فقاوموا عُلَمَاءَ السُّنَّةِ، وَبَيَّنُّوا ما وضعوه في هذا السبيل من أحاديث كاذبة، فليس الذي وضع الأحاديث إذاً في أهل البيت هُمُ العلماء الأتقياء من أهل المدينة بل إنَّ هؤلاء العلماء الأتقياء هم الذين قاوموا الوضع، ووقفوا دُونَ هذه الحركة، حتى ليقول ابن سيرين - كما نقلنا ذلك من قبل - : «لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ قَالُوا: سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ. فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤَخَذُ حَدِيثُهُمْ، وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدْعِ فَلَا يُؤَخَذُ حَدِيثُهُمْ».(^١)

المحدثون ورواة السنة كانوا في أعلى درجات السمو والإنصاف :

ولقد أجاب الدكتور مصطفى السباعي على هذا الزعم الباطل في كتابه مكانة السنة في التشريع الإسلامي فقال: "إن أعداء الإسلام من غلاة الشيعة والمستشرقين ودعاة الإلحاد لم يصلوا ولن يصلوا إلى مدى السمو الذي يتصف به رواة السنة من الترفع عن الكذب حتى في حياتهم العادية بل ولن يصل أعداء الإسلام إلى مبلغ الخوف الذي استقر في نفوسهم بجنب الله خشية ورهبة، ولا مدى استنكارهم لجريمة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى قال منهم من قال بكفر من يفعل ذلك وَقَتْلِهِ وعدم قبول

^١ - صحيح مسلم - باب في أن الإسناد من الدين ١٥/١ .

توبته إن أعداء الإسلام معذورون إذ لم يفهموا عن علمائنا هذه الخصائص لأنه لا يوجد لها ظل في نفوسهم ولا فيمن حولهم، ومن اعتاد الكذب ظن في الناس أنهم أكذب منه واللص يظن الناس لصوصا مثله

وإلا فمن الذي يقول في قوم جاهروا بالإنكار على بعض ولاتهم لأنهم خالفوا بعض أحكام السنة وتعرض بعضهم للضرب والإهانة والتكيل في سبيل الجهر بكلمة الحق من يقول: إن هؤلاء استباحوا لأنفسهم الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليضيفوا إلى سنته أحكاما لم يقلها".

نماذج تدل على مدى إنصاف علماء الحديث وعدم محاببتهم لأحد على

حساب السنة النبوية :

نعم إن قوما لم يحابوا في حكمهم على الرجال أحدا لا أبا ولا ابنا ولا أخا ولا صديقا ولا شيئا إن ذلك لعنوان صدق ديانتهم ونزاهتهم وأمانتهم وعنوان إجلال الحفاظ للسنة النبوية الشريفة وأنها عندهم أعلى من الآباء والأجداد والأولاد والأحفاد فكانوا مضرب المثل في الصدق والتقوى والأمانة.

وهاك أمثلة^(١) على نزاهتهم في حكمهم على الرجال :

١- الْمُجْرَحُونَ لِأَبَائِهِمْ: الإمام علي بن المديني سئل عن أبيه فقال: "سلوا عنه غيري" فأعادوا المسألة، فأطرق ثم رفع رأسه فقال: "هُوَ الدِّينُ، إِنَّهُ ضَعِيفٌ".

٢- المجرحون لأبنائهم: الإمام أبو داود السجستاني "صاحب السنن" قال: "ابني عبد الله كذاب". ونحوه قول الذهبي في ولده أبي هريرة: "إنه حفظ القرآن، ثم تشاغل عنه حتى نسيه".

٣- المجرحون لإخوانهم: زيد بن أبي أنيسة قال: "لا تأخذوا عن أخي يحيى المذكور بالكذب".

٤- المجرحون لأصهارهم وأختانهم: شعبة بن الحجاج قال: "لو حابيت أحدا لحابيت هشام بن حسان كان خَتَّتِي، ولم يكن يحفظ".

١ - تنظر هذه الأمثلة في كتاب : فتح المغيـث بشرح الفية الحديث للعراقي ٣٦٠/٤ ، المؤلف: شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن أبي بكر بن عثمان بن محمد السخاوي (المتوفى: ٩٠٢هـ)

٥- المجرحون لبعض أقاربهم: أبو عروبة الحراني: "قال الذهبي في ترجمة الحسين بن أبي السري العسقلاني: "قال أبو عروبة: هو خال أمي، وهو كذاب".^(١)

٦- ومن الذين لم يحابوا مشايخهم: روى الإمام ابن أبي حاتم عن عبد الرحمن بن مهدي قال: "اختلفوا يوماً عند شعبة، فقالوا: اجعل بيننا وبينك حكماً فقال: قد رضيت بالأحول يعني: يحيى بن سعيد القطان، فما برحنا حتى جاء يحيى فتحاكموا إليه فقضى على شعبة وهو شيخه ومنه تعلم وبه تخرج، فقال له شعبة: ومن يطيق نقدك - أو من له مثل نقدك - يا أحول؟! قال ابن أبي حاتم: هذه غاية المنزلة ليحيى بن سعيد القطان إذ اختاره شيخه شعبة من بين أهل العلم، ثم بلغ من عدالته بنفسه وصلابته في دينه أن قضى على شعبة شيخه ومعلمه".^(٢)

^١ - المغني في الضعفاء ١/١٧١، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)

^٢ - الجرح والتعديل ١/٢٣٢، المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ)

الجواب الثالث : موقف أئمة الحديث من الحكام والأمراء :

وبلغ من نزاهة أئمة الحديث أنهم كانوا لا يقبلون شفاعة إخوانهم للسكوت
عمن يرون جرحه وكيف يرتضون تلك الوساطة وهم الذين طعنوا في آبائهم
وآبائهم وإخوانهم لما رأوا منهم ما يستوجب القدرح

دخل الإمام الزهري علي هشام بن عبد الملك الخليفة الأموي وكان يجلس
حوله بعض العلماءو الخليفة هشام بن عبد الملك اشتهر عنه أنه بطاشا
بيطش بالرجالقال الخليفة لسليمان بن يسار : من الذي تولى كبره ؟يعني في
قول الله تعالى"و الذي تولى كبره منهم له عذاب عظيم"النور الآية ١١ في
حادثة الإفك ، و كان هشام (الخليفة) يكره على بن أبي طالب رضي الله
عنه ويقول أنه الذي تولى كبره. قال سليمان : الذي تولى كبره هو عبد الله
بن أبي بن سلول. فقال الخليفة هشام : كذبت هو علي بن أبي طالب. فقال
سليمان : أمير المؤمنين أعلم بما يقول. ثم قال لعالم آخر : من الذي تولى
كبره ؟فقال : عبد الله بن أبي بن سلول. فقال هشام : كذبت، هو علي بن
أبي طالب. فقال : أمير المؤمنين أعلم بما يقول. ثم وصل الدور إلى الإمام
الزهري ، فقال هشام: من الذي تولى كبره ؟فقال الزهري : عبد الله بن أبي
بن سلول. قال الخليفة : كذبت ، فقال الزهري : أنا أكذب بل كذبت أنت

وأبوك وجدك ، والله لو نادى مناد من السماء أن الكذب حلال ما كذبت
 والله الذي لا إله إلا هو ، لقد حدثني سعيد و عروة و عبيد و علقمه بن أبي
 وقاص عن عائشة رضي الله عنها : أن الذي تولى كبره هو عبد الله بن أبي
 بن سلولفارتعد الخليفة و قال : لعننا هيجنا الشيخ ، اجلس اجلس. (١)

خلاصة ما جاء بالشبهة :

أولاً : "إن أعداء الإسلام من غلاة الشيعة والمستشرقين ودعاة الإلحاد لم
 يصلوا ولن يصلوا إلى مدى السمو الذي يتصف به رواية السنة من الترفع
 عن الكذب حتى في حياتهم العادية بل ولن يصل أعداء الإسلام إلى مبلغ
 الخوف الذي استقر في نفوسهم بجنب الله خشية ورهبة، ولا مدى استنكارهم
 لجريمة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم

ثانياً : إن المحدثين لم يحابوا في حكمهم على الرجال أحدا لا أبا ولا ابنا ولا
 أبا ولا صديقا ولا شيئا إن ذلك لعنوان صدق ديانتهم ونزاهتهم وأمانتهم
 وعنوان إجلال الحفاظ للسنة النبوية الشريفة وأنها عندهم أعلى من الآباء
 والأجداد والأولاد والأحفاد فكانوا مضرب المثل في الصدق والتقوى والأمانة.

١ - السنة ومكانتها للسباعي ٢١٧/١

ثالثاً : بلغ من نزاهة أئمة الحديث أنهم كانوا لا يقبلون شفاعة إخوانهم
للسكوت عن يرون جرحه وكيف يرتضون تلك الوساطة وهم الذين طعنوا
في أبنائهم وآبائهم وإخوانهم لما رأوا منهم ما يستوجب القذح .

الشبهة الخامسة : مخالفة السنّة للواقع المشاهد

وفي هذه الشبهة يدعون أن من الحديث الصحيح ما يخالف الواقع المشاهد، فهي إذن أحاديث كاذبة إن كان النبي قالها، أو مكذوبة عليه، وإن صح سندها عند علماء الحديث.^(١)

ومما ذكروه دليلاً على هذا جملة من الأحاديث نذكر منهما ثلاثة أحاديث :

الحديث الأول: ما رواه الترمذي ^(٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه، قال فيه: "قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا قبر الميت أتاه ملكان أسودان" ثم جاء في الحديث: "فيقال للأرض التثمي عليه، فتلتئم عليه، فتختلف أضلاعه، فلا يزال معذباً حتى يبعثه الله".

هذا الحديث عندهم مكذوب على رسول الله رغم صحته، وسبب الحكم عليه عندهم بالكذب أمران:

• مخالفة للقرآن.

^١ - تنظر هذه الشبهة في : دفاع عن السنة ورد شبهه المستشرقين والكتاب المعاصرين

لأبي شهبه ٢٦٢

^٢ - سنن الترمذي - أبواب الجنائز - باب ما جاء في عذاب القبر ٣٧٥/٢ رقم ١٠٧١ وقال :

حسن غريب

• مخالفته للواقع المشاهد.

يقول أحدهم بالحرف الواحد: إن هذا الحديث مكذوب؛ لأنه يخالف الحس والواقع فما أكثر القبور التي تفتح، بعد دفن الموتى فيها، سواء في ذلك قبور المؤمنين والكافرين، فلم يشاهد فاتحوها جدران القبر قد التصقت ببعضها، ولا أضلاع الموتى قد تداخلت، ولا أجسادهم قد تهنكت"، كما يدعون - جميعاً - أن القرآن يخلو من ذكر عذاب القبر.

وهكذا اجتمعت عندهم علتان قادحتان في صحة هذا الحديث، فحكموا - فض الله فاهم - بأنه حديث باطل مكذوب!؟

تفنيد هذه الشبهة ونقضها:

منكرو السنّة لازم مذهبهم أنهم لا يؤمنون بها، وكثيراً ما أعلنوا أنهم لا يؤمنون إلا القرآن وحده، لذلك فإننا لن نحتج عليهم بالحديث النبوي، لأنهم له رافضون ونكتفي في تفنيد ونقض شبهتهم هذه بالاحتجاج عليهم بالقرآن، الذي يعلنون أنهم لا يؤمنون إلا به، وهم به جاهلون؟ إن بين منكري السنّة، وبين العلمانيين شبهاً واضحاً في المذهب. وهذا ما طبقوه في رفضهم لهذا الحديث؛ رفضوه لأن معناه لم يدرك بالبصر، ولا بواحدة من الحواس الأربع

الأخرى؟ وها نحن أولاء نضع أمامهم وقائع وردت في القرآن الذي يؤمنون به وحده، هذه الوقائع مثل الواقعة التي وردت في هذا الحديث سواء بسواء.

ففي سورة "الأنفال" ورد قوله تعالى: { وَلَوْ نَرَىٰ إِذِ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ } (آية: ٥٠-٥١).

إن ضرب الملائكة وجوه وأدبار الذين كفروا عنده الوفاة، وقولهم لهم: "وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ" وقولهم لهم: "ذَلِكَ بِمَا قَدَّمْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَّامٍ لِلْعَبِيدِ" مثل التثام القبر على صاحبه، وتداخل أضلاعه بعضها في بعض.

والذين كفروا يموتون وأهلهم جلوس حولهم، فهل سمع منكمرو السنة أهل الذين يموتون من الكفار أنهم قالوا أنهم أحسوا بضرب الملائكة لوجوه وأدبار موتاهم؟! أو أنهم سمعوا الملائكة يقولون لموتاهم ما حكاه القرآن عنهم؟!!

بالطبع لم يروا ولم يسمعوا، ولو كانوا قد رأوا أو سمعوا ما بقي في الدنيا كافر واحد، ولآمن أهل كل ميت كافر، ولا نمحي الكفر من الوجود.

فما رأيكم يا منكري السنة؟ هل هاتان الآيتان مكذوبتان على الله؟ مثل الحديث الذي قلتم - جهلاً أنه مكذوب على رسول الله.

لن تستطيعوا - ولعدة أسباب - أن تقولوا إن هاتين الآيتين مكذوبتان على الله. وهذا يلزمكم بأن تؤمنوا بصحة هذا الحديث، وبصحة أمثاله؛ لأنكم آمنتم بنظائره من القرآن، وإلا فأنتم أهل عناد ومكر، والمكر السيء لا يحيق إلا بأهله ، ونحن نساعدكم على سهولة السير في طرق الإيمان إن كنتم طلاب حق.

إن الوقائع التي ذكرتها الآيتان والحديث وقائع صحيحة صادقة، وإن لم نرها بعين، ولم نسمعها بأذن لأنها من شئون الآخرة، وشئون الآخرة - الآن - غيب، يجب الإيمان بها إذا جاء بها الخبر الصادق عن الله في قرآنه، أو عن الرسول في حديثه.

هذا ما لم تعلموه فأنتم بمنكر من القول وزوراً. وها هي ذي فرصة العلم به قد أتاحت لكم، فهل أنتم مؤمنون أم على قلوب أقفالها؟

الحديث الثاني: "إذا أنزل الله بقوم عذاباً، أصاب العذاب من كان فيهم ثم بعثوا على أعمالهم" رواه الإمام البخاري^(١) عن ابن عمر رضي الله عنهم.

^١ - صحيح البخاري - كتاب الفتن - باب إذا أنزل الله بقوم عذاباً ٥٦/٩ رقم ٧١٠٨

منكروا السنّة حكموا على هذا الحديث - كذلك - بأنه مكذوب على رسول الله. وهدف كما هو معروف إثارة الريب حول كتب السنة، وفي مقدمتها صحيحا البخاري ومسلم.

أما السبب في هذا الكذب عندهم، فأمران كذلك:

الأول: مخالفة للقرآن!؟

الثاني: مخالفته للواقع والحس المشاهد!؟

قال أحدهم بالحرف الواحد: فهذا الحديث أيضاً مما يكذبه الحس، فضلاً عن تكذيب القرآن الكريم له!؟

أما مخالفته للقرآن فقد استدل عليها بأيات من الكتاب العزيز، منها:

{ وَهَلْ نُجَازِي إِلَّا الْكُفُورَ } (سورة سبأ: ١٧).

{ وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْفَرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ } (سورة القصص: ٥٩).

{ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ } (سورة النساء: ٤٠).

{ وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَى } (سورة الإسراء: ١٥).

وخلصه استشهداهم بهذه الآيات أنها تقرر وتؤكد العدل الإلهي.

أما الحديث فإنه يقدر في العدل الإلهي عندهم؟!!

تفنيده هذه الشبهة ونقضها: هذه الآيات التي استشهدوا بها على تكذيب الحديث الصحيح قرأوها بأبصارهم حروفاً، وعميت عنها قلوبهم فقهاً. فبعض هذه الآيات خاص بعذاب الاستئصال في الدنيا كما حدث لعاد وثمود، وقد أشار القرآن وهو ينذر مشركي العرب إلى هذا فقال:

{ وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ بَطَرَتْ مَعِيشَتَهَا فَتَأْتِكُ مَسَاكِينُهَا مَنْ لَمْ تُمْسِكْ بِهَا مِنَ الْإِنْسَانِ وَمِمَّا كُنَّا نُهْلِكُ مِنْ قَبْلِكُم مَنِ اتَّبَعَ آيَاتِنَا وَجَحَدَ بِهَا وَكَفَرَ بِحُدُودِنَا } (سورة القصص: ٥٨). ثم قال: { وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَىٰ إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ } (سورة القصص: ٥٩). ولهذه الآيات نظائر في القرآن الكريم.

وبعضها خاص بالجزاء في الآخرة، ومنها قوله تعالى: { وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ } (سورة الإسراء: ١٥).

ومن أصول الإيمان أن الله لا يظلم أحداً شيئاً لا في الدنيا، ولا في الآخرة. وهذا هو الذي أريده من هذه الآيات.

ولم يخرج الحديث عن هذه المعاني التي دلت عليها هذه الآيات، ولكن منكري السنة أبصروا من الحديث جزءاً وعموا عن جزء فضلوا سواء السبيل.

الجزء الذي أبصروه هو "إذا أنزل الله بقوم عذاباً أصاب العذاب من كان فيهم". والجزء الذي عموا عنه هو: "ثم بعثوا على أعمالهم". فالحديث يقرر عدالة الله كما قررتها الآيات سواء بسواء:

فإذا غضب الله على قوم، وسلط عليهم عذاباً عاماً أو خاصاً فهلكوا أو ماتوا، وفيهم صالحون، فإن الجميع يستون في المصير الدنيوي، ثم يفترقون في الآخر، فريق في النار، وفريق في الجنة.

بل إن السُّنة النبوية ترفع هؤلاء الصالحين، الذين يموتون في الكوارث إلى درجات الشهداء. فأين نسبة الظلم إلى الله في الحديث، التي يدعيها هؤلاء الماكرون؟

هذه واحدة، أما الثانية فنقول لهم فيها بصوت عال يسمع من في القبور:

إن هذا الحديث يتفق مع القرآن بدرجة ١٠٠%، ولا يوجد بين الحديث والقرآن ولا حبة خردل من خلاف.

لأن القرآن يقرر ما قرره الحديث بكل قوة ووضوح فالله عز وجل يقول في سورة الأنفال ما يأتي: { وَأَنْقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً } (سورة الأنفال: ٢٥).

ألم يصرح القرآن بأن الفتنة - يعني العذاب إذا نزل، لا يصيب الظالمين وحدهم، بل يصيب الظالم والعاقل، والعاصي والطائع.

فما رأيكم يا منكري السنّة؟ هل هذه الآية - كذلك - مكدوبة على الله، كما كذب البخاري وابن عمر - في زعمكم على رسول الله في حديث إنزال العذاب؟!!

إن عليكم أن تؤمنوا بالآية والحديث معاً، أو تكفروا بهما معاً؛ لأنهما يدلان على معنى واحد.

والإيمان بالعدل الإلهي، وبصدق الرسول لا ينفك أحدهما عن الآخر. فأين - إذن - تذهبون؟

الحديث الثالث :

يقول أحدهم ترسيخاً لهذه الفكرة المغلوطة: "حتى نرى البخاري نفسه -على جليل قدره ودقيق بحثه- يثبت أحاديث دلت الحوادث الزمنية والمشاهدة التجريبية على أنها غير صحيحة؛ لاقتصاره على نقد الرجال، كحديث: «لا يبقى على ظهر الأرض بعد مائة سنة نفس منفوسة»^(١)، وقال آخر في حديث أنس مرفوعاً: «إن آخر فلن يدركه الهرم حتى تقوم الساعة»: (٢)»
 "أعلم أنه كذب، النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل هذه العبارة"

ولكي يتسنى لنا مناقشة ما ادعاه العقلايون والطاعنون في هذه الأحاديث التي تدور حول هذا المعنى، حيث زعموا مخالفتها للقرآن الكريم تارة، أو معارضتها للعقل والواقع تارة أخرى، فلا بد من إيراد نص حديث منها، ثم إيراد كلام العلماء في شرحه وتوجيهه، وإعمال قواعدهم بخصوص ما يشكل منها؛ توصلاً لرد الشبهات المثارة حوله.

نص الحديث: عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل أن يموت بشهر: «تسألوني عن الساعة؟

(١) فجر الإسلام لأحمد أمين (ص: ٢١٨)

(٢) أخرجه البخاري (٦١٦٧)، ومسلم (٢٩٥٣)

وإنما علمها عند الله، وأقسم بالله ما على الأرض من نفس منفوسة تأتي عليها مائة سنة. (١)

ومعنى «: نفس منفوسة» أي: مولودة

وفي الحديث إخبار من النبي صلى الله عليه وسلم عن أمرين: أولهما: أنه صلى الله عليه وسلم لا يعلم متى تقوم الساعة، وأن علمها إلى الله تعالى؛ {قُلْ إِنَّمَا عِلْمُهَا عِنْدَ رَبِّي لَا يُجَلِّيهَا لِوَقْتِهَا إِلَّا هُوَ} [الأعراف: ١٨٧].

ثانيهما: أن جميع من كان حياً في وقت مقاتته صلى الله عليه وسلم فإنه لا يعيش أكثر من مائة سنة، وهو ما صدقه الواقع المشاهد.

وهو ما أجمله الإمام ابن الجوزي بقوله: "إنه صلى الله عليه وسلم عنى بذلك الموجودين حينئذٍ من يوم قوله هذا، وهذا قاله قبل أن يموت بشهر كما روي في الحديث: فما بلغ أحد ممن كان موجوداً من يومئذ مائة سنة." (٢)

درجة الحديث: هذا الحديث صحيح في أعلى درجات الصحة؛ فقد رواه الإمام مسلم، وشاركه الإمام البخاري في رواية معناه عن جمع من

(١) أخرجه مسلم (٢٥٣٨)

(٢) كشف المشكل من حديث الصحيحين (٧٠ / ٣)

الصحابة، وهم: عائشة، وابن عمر، وأنس بن مالك -رضي الله عنهم أجمعين.-

وبالرغم من صحة الحديث، ووضوح معناه لكل من تأمله وجمع طريقه، فقد جهد العقلانيون والملاحدة في استغلاله والتشغيب به، وفيما يلي أشهر شبهاتهم متبوعة بالرد عليها.

الشبهة الأولى: معارضة الحديث للقرآن:

ادعى العقلانيون أن الحديث معارض للقرآن الكريم؛ ذلك أن الله تعالى يقول: {وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَأَسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ} [الأعراف: ١٨٨]، وفيها نفي لعلم النبي صلى الله عليه وسلم للغيب، وفي الحديث أنه صلى الله عليه وسلم أخبر ببعض الغيب وهو أنه على رأس مائة سنة لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد.

الجواب عن هذه الشبهة:

أنه لا تعارض البتة بين السنة الصحيحة والقرآن الكريم، وما يبدو أنه تعارض فهو في الظاهر دون الحقيقة، وهنا يجتهد العلماء في توجيه الجمع بينهما، وبيان ذلك:

أنه لا تعارض بين الحديث والآية؛ فإن الله تعالى قد يطلع رسوله على ما يشاء من الغيب؛ إثباتاً لنبوته، وجعل ذلك معجزة شاهدة على صدقه، وعلى هذا نص القرآن الكريم فقال تعالى: {عَالَمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَى غَيْبِهِ أَحَدًا (٢٦) إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمَنْ خَلْفَهُ رَصَدًا} [الجن: ٢٦، ٢٧]، وهذا المعنى هو الذي قرره علماء التفسير في كتبهم، ولولا خشية الإطالة لنقلت أقوالهم (١)

يقول أبو إسحاق الزجاج (ت ٣١١هـ): "معناه: أنه لا يظهر على غيبه إلا الرسل؛ لأن الرسل يستدل على نبوتهم بالآيات المعجزات، وبأن يخبروا بالغيب، فيعلم بذلك أنهم قد خالفوا غير الأنبياء." (٢)

ويقول مكي بن أبي طالب (ت ٤٣٧هـ): "أي: يعلم غيب كل شيء ولا يعلم غيبه أحد؛ {إِلَّا مَنْ ارْتَضَى مِنْ رَسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ} أي: فإنه يطلعه من غيبه على ما شاء." (٣)

(١) ينظر على سبيل المثال: تفسير الطبري (٢٣ / ٦٧١)، وتفسير القرطبي (١٩ / ٢٧-٢٨)،

وتفسير ابن كثير (٨ / ٢٤٧)

(٢) معاني القرآن وإعرابه (٥ / ٢٣٧)

(٣) الهداية الى بلوغ النهاية (١٢ / ٧٧٨٠)

وبناء عليه :فإن إخباره صلى الله عليه وسلم بأنه على رأس مائة سنة لا يوجد على ظهر الأرض ممن هو عليها في ذلك اليوم أحد من قبيل الغيب الذي أعلمه الله تعالى إياه.

الشبهة الثانية: مخالفة الحديث للواقع:

ادعى الطاعنون في هذا الحديث أنه كذب ومخالف للواقع؛ حيث فهموا من قوله صلى الله عليه وسلم: « لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد»، أنه يعني: أن الساعة ستقوم بعد مائة سنة، وهذا لم يحدث قطعاً، ويكذبه الواقع؛ فقد عاش خلق أكثر من هذا، قبل الرسول صلى الله عليه وسلم وبعده .

الجواب الإجمالي عن هذه الشبهة:

هذه الشبهة متوهمة، وليست حقيقية، فقد يتوهم بعض الناس المعارضة بين ما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وبين العقل نعم، قد يقع في نفس المكلف الاشتباه والالتباس لبعض الألفاظ والجمل من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وبالطبع وقوع مثل هذا لا يعني بطلان اللفظ المستشكل، ومن الخطأ الفاحش المسارعة إلى تكذيبه أو الادعاء بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقله؛ إذ إن وجود النصوص التي يستشكل ظاهرها لم يقع عفوًا خاليًا عن الحكمة.

يقول الشيخ المعلمي اليماني (ت ١٣٨٦هـ) في معرض بيانه لهذا المعنى :
 "إن استشكل النص لا يعني بطلانه، ووجود النصوص التي يُستشكل
 ظاهرها لم يقع في الكتاب والسنة عفواً، وإنما هو أمر مقصود شرعاً؛ ليلو
 الله تعالى ما في النفوس، ويمتحن ما في الصدور، ويبسر للعلماء أبواباً من
 الجهاد يرفعهم الله بها درجات (١)

والواجب على المكلف عند عروض الاستشكال في بعض نصوص الكتاب
 أو السنة أن يقوم بسؤال أهل العلم؛ كما قال الله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ
 إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، فأوجب الله تعالى على من جهل الحكم
 أن يسأل العلماء، وأن يعمل بما أفتوه به

أما المبادرة إلى إشاعة الفهم المغلوط فهو مما حرمه الله تعالى؛ قال
 سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ
 بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزَّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا
 تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، والتقول على رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله؛
 فإن الله تعالى قد عصم نبيه صلى الله عليه وسلم من الزلل في القول؛ فقال

(١) الأنوار الكاشفة (ص: ٢٢٣)

تعالى: {وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (٣) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ} [النجم: ٣، ٤]،

أي: “لا يتكلم بالباطل (١)”

أما الجواب التفصيلي عنها:

يمكن دفع هذه الشبهة والجواب عنها من خلال النقاط التالية:

- بيان النبي صلى الله عليه وسلم للمعنى المراد.
- الرجوع إلى فهم الصحابة رضي الله عنهم.
- تصديق الواقع لمقالته صلى الله عليه وسلم.

أولاً: بيان النبي صلى الله عليه وسلم للمعنى المراد:

إن جمع طرق الحديث ورواياته المتعددة مما يسهل الوقوف على المعنى المراد منه، وهذا ما يقرره أهل العلم؛ فيقول الإمام أحمد بن حنبل (ت ٢٤١هـ): “الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً

وبالنظر إلى المعنى المستشكل حول هذا الحديث الذي معنا نجد أنه قد رواه إماما أهل الحديث البخاري ومسلم أو أحدهما في الصحيح من عدة روايات؛ وهي:

(١) تفسير البغوي (٧/ ٤٠٠)

- رواية أنس بن مالك -رضي الله عنه- مرفوعًا بلفظ: «إن آخر هذا فلن يدركه الهرم حتى تقوم الساعة»
- ورواية أم المؤمنين عائشة -رضي الله عنها- قالت: كان رجال من الأعراب جفاة، يأتون النبي صلى الله عليه وسلم فيسألونه: متى الساعة؟ فكان ينظر إلى أصغرهم فيقول: «إن يعيش هذا لا يدركه الهرم حتى تقوم عليكم ساعتكم»، قال هشام: يعني موتهم
- فرواية أم المؤمنين عائشة: «حتى تقوم عليكم ساعتكم» تفسر المشكل في رواية أنس: «حتى تقوم الساعة».
- ورواية جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- مرفوعًا: «ما على الأرض من نفس منفوسة تأتي عليها مائة سنة ، وهذه الطريق يفسرها طريق أخرى عن جابر بلفظ: «ما من نفس منفوسة اليوم تأتي عليها مائة سنة وهي حية يومئذ»، فلفظة «يوم» وقوله صلى الله عليه وسلم: «وهي حية يومئذ»، كلاهما قد أوضح المراد من الطريق الأولى.
- ورواية ابن عمر -رضي الله عنهما- مرفوعًا: «أرأيتم ليلتكم هذه؟ فإن رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد»، وقد زال الإشكال بما جاء من الزيادة في الطريق الأخرى: عن ابن عمر أنه قال: فوهل الناس في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم، إلى ما يتحدثون من هذه

الأحاديث، عن مائة سنة، وإنما قال النبي صلى الله عليه وسلم: «لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض»، يريد بذلك أنها تخرم ذلك القرن فتبين من خلال هذا الجمع لطرق الحديث: أن مراد النبي صلى الله عليه وسلم هو أنه لا يبقى بعد مائة سنة أحد ممن هو موجود في ذلك اليوم على ظهر الأرض.

وقد أشار الإمام النووي (ت ٦٧٦هـ) إلى هذا بقوله: «سألوه عن الساعة: متى هي؟ فنظر إلى أحدث إنسان منهم فقال»: «إن يعيش هذا لم يدركه الهرم قامت عليكم ساعتكم»، وفي رواية: «إن يعيش هذا الغلام فعسى أن لا يدركه الهرم حتى تقوم الساعة»، وفي رواية ابن عمر: «هذا لم يدركه الهرم حتى تقوم الساعة»، وفي رواية: «إن يؤخر هذا»، قال القاضي: هذه الروايات كلها محمولة على معنى الأول، والمراد بساعتكم: موتهم، ومعناه: يموت ذلك القرن أو أولئك المخاطبون (١)

كما يقرره الحافظ ابن حجر (ت ٨٥٢هـ) بقوله: «قوله»: «حتى تقوم الساعة» «وقع في رواية الباوردي بدل قوله»: «حتى تقوم الساعة»: «لا يبقى منكم عين تطرف»، وبهذا يتضح المراد. وله في أخرى: «ما من نفس منفوسة يأتي عليها مائة سنة»، وهذا نظير قوله صلى الله عليه وسلم في

(١) شرح النووي على صحيح مسلم (١٨ / ٩٠)

الحديث الذي تقدم بيانه في العلم أنه قال لأصحابه في آخر عمره: «أرأيتم ليلتكم هذه؟ فإن على رأس مائة سنة منها لا يبقى على وجه الأرض ممن هو اليوم عليها أحد (١)»

ثانياً: الرجوع إلى فهم الصحابة رضي الله عنهم:

لا بيان بعد بيان النبي صلى الله عليه وسلم، ولكن إمعاناً في توكيد المعنى المراد فإن بعض الصحابة -رضي الله عنهم- قد أزال الإشكال حول المعنى المراد بهذه الأحاديث؛ وذلك في:

- بيان علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- للمعنى المراد: عندما دخل أبو مسعود عقبة بن عمرو الأنصاري على علي بن أبي طالب، قال له علي: أنت الذي تقول: لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف؟! إنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يأتي على الناس مائة سنة وعلى الأرض عين تطرف ممن هو حي اليوم»، والله إن رضاء هذه الأمة بعد مائة عام

- وبيان عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- للمعنى المراد: حيث قال: صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة صلاة العشاء في آخر حياته، فلما سلم قام فقال: «أرأيتم ليلتكم هذه؟ فإن على رأس مائة سنة منها لا

(١) فتح الباري (١٠/ ٥٥٦)

يبقى ممن هو على ظهر الأرض أحد. «قال ابن عمر: فوهل الناس في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم تلك، فيما يتحدثون من هذه الأحاديث عن مائة سنة، وإنما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد»، يريد بذلك أن يَنْخَرَمَ ذلك القرن.

والمعنى: أنه عندما وهل الناس -أي: غلطوا، وذهب وهمهم إلى خلاف الصواب، حيث ظنوا أن المراد أن الدنيا تنتهي بعد مائة سنة، في مقالة رسول الله صلى الله عليه وسلم، أبان لهم الصحابي الجليل عبد الله بن عمر -رضي الله عنهما- المعنى المراد من الحديث بأمرين:

أولهما: روايته عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: «لا يبقى ممن هو اليوم على ظهر الأرض أحد.»

ثانيهما: قوله: «يريد بذلك أن ينخرم ذلك القرن»، يعني: انقضاء أجل هذا الزمان المخصوص

وقد أشار الحافظ ابن حجر^(١) إلى هذا المعنى بقوله: «وكان جماعة من أهل ذلك العصر يظنون أن المراد: أن الدنيا تنقضي بعد مائة سنة؛ فلذلك قال الصحابي: فوهل الناس فيما يتحدثون من مائة سنة، وإنما أراد صلى الله عليه وسلم بذلك انخرام قرن

^١ - فتح الباري ١٠/٥٥٦

ثالثاً: تصديق الواقع لمقالته صلى الله عليه وسلم:

وقد تتبع العلماء من كان آخر الصحابة موتاً؛ فوجدوه أبا الطفيل عامر بن وائلة -رضي الله عنه-، وقد مات سنة عشر ومائة، وهي رأس مائة سنة من مقالة النبي صلى الله عليه وسلم: «وأقسم بالله ما على الأرض من نفس منفوسة تأتي عليها مائة سنة»، فعُدَّ ذلك آية شاهدة على صدقه صلى الله عليه وسلم.

يقول الحافظ ابن حجر: "وقع في الخارج كذلك، فلم يبق ممن كان موجوداً عند مقالته تلك عند استكمال مائة سنة من سنة موته أحد، وكان آخر من رأى النبي صلى الله عليه وسلم موتاً أبو الطفيل عامر بن وائلة، كما ثبت في صحيح مسلم

لذا عدّه بعض العلماء علماً من أعلام نبوته صلى الله عليه وسلم؛ يقول الإمام النووي: "هذه الأحاديث قد فسر بعضها بعضاً، وفيها علم من أعلام النبوة، والمراد أن كل نفس منفوسة كانت تلك الليلة على الأرض لا تعيش بعدها أكثر من مائة سنة، سواء قل أمرها قبل ذلك أم لا، وليس فيه نفي عيش أحد يوجد بعد تلك الليلة فوق مائة سنة

فسبحان الله العظيم! المؤمن يرى في هذا الحديث معجزة على صدق الرسول صلى الله عليه وسلم، قد شهد بها الواقع، والعقلانيون يعارضونه ويكذبونه بلا برهان!! {قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنْتُمْ صَادِقِينَ} [النمل: ٦٤]

خلاصة ما جاء بالشبهة :

أولاً : أنه لا تعارض البتة بين السنة الصحيحة والواقع المشاهد، وما يبدو أنه تعارض فهو في الظاهر دون الحقيقة، وهنا يجتهد العلماء في توجيه الجمع بينهما

ثانياً : قد يقع في نفس المكلف الاشتباه والالتباس لبعض الألفاظ والجمل من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وبالطبع وقوع مثل هذا لا يعني بطلان اللفظ المستشكل، ومن الخطأ الفاحش المسارعة إلى تكذيبه أو الادعاء بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقله؛ إذ إن وجود النصوص التي يستشكل ظاهرها لم يقع عفوًا خاليًا عن الحكمة.

"الشبهة السادسة : دعوى أن السنة لم تدون إلا بعد مائتي سنة"

عرض الشبهة (١) :

من الشبهات التي ادعاها بعض غلاة المستشرقين من قديم والمشككون في السنة ، وأقام بناءها على وهم فاسد هي أن الحديث بقي مائتي سنة غير مكتوب ، ثم بعد هذه المدة الطويلة قرر المحدثون جمع الحديث وقد رد عدد من المستشرقين هذه الشبهة منهم جولد زيهر وشبرنجر ، ودوزي ، فقد عقد " جولد زيهر " فصلاً خاصاً حول تدوين الحديث في كتابه " دراسات إسلامية "

وشكك في صحة وجود صحف كثيرة في عهد الرسول - صلى الله عليه وسلم- ، ورأى " شبرنجر " في كتابه " الحديث عند العرب " أن الشروع في التدوين وقع في القرن الهجري الثاني ، وأن السنة انتقلت بطريق المشافهة فقط ، أما " دوزي " فهو ينكر نسبة هذه " التركة المجهولة " - بزعمه - من الأحاديث إلى الرسول صلى الله عليه و سلم .

١ - تنظر هذه الشبهة في : السنَّة في مواجهة شُبُهات الاستشراق (ضمن بحوث المؤتمر العالمي الثالث للسيرة والسنَّة النبوية) ص ١٣ المؤلف: أحمد أنور سيد أحمد الجندي (المتوفى: ١٤٢٢هـ) - : المستشرقون والسنَّة ص ٧ المؤلف: الأستاذ الدكتور سعد المرصفي

وقد أراد المستشرقون من وراء هذه المزاعم إضعاف الثقة باستظهار السنة وحفظها في الصدور ، والتشكيك في صحة الحديث واتهامه بالاختلاق والوضع على السنة المدونين ، وأنهم لم يجمعوا من الأحاديث إلا ما يوافق أهواءهم ، وصاروا يأخذون عن سمعوا الأحاديث ، فصار هؤلاء يقول الواحد منهم : سمعت فلاناً يقول سمعت فلاناً عن النبي صلى الله عليه وسلم

وبما أن الفتنة أدت إلى ظهور الانقسامات والفرق السياسية ، فقد قامت بعض الفرق بوضع أحاديث مزورة حتى تثبت أنها على الحق ، وقد قام علماء السنة بدراسة أقسام الحديث ونوعوه إلى أقسام كثيرة جداً ، وعلى هذا يصعب الحكم بأن هذا الحديث صحيح ، أو هذا الحديث موضوع .

الرد على الشبهة :

ويمكن الرد هذه الشبهة من عدة وجوه :

الجواب الأول : كتابة الحديث بدأت مبكراً على عهد رسول الله :

أن كتابة الحديث قد بدأت منذ العهد الأول في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ، وشمل قسماً كبيراً من الحديث ، وما يجده المطالع للكتب المؤلفة في

رواة الحديث من نصوص تاريخية مبنوثة في تراجم هؤلاء الرواة ، تثبت كتابتهم للحديث بصورة واسعة جداً ، تدل على انتشار التدوين وكثرته البالغة وإليك بعضاً من الأحاديث الدالة على ما قلنا :

(١) عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ كُنْتُ أَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ أَسْمَعُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرِيدُ حِفْظَهُ فَتَهَنَّتَنِي فُرَيْشٌ وَقَالُوا أَتَكْتُبُ كُلَّ شَيْءٍ تَسْمَعُهُ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَشَرٌ يَتَكَلَّمُ فِي الْغَضَبِ وَالرِّضَا فَأَمْسَكْتُ عَنِ الْكِتَابِ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَوْمَأَ بِأَصْبُعِهِ إِلَيَّ فِيهِ فَقَالَ أَكْتُبُ فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا يَخْرُجُ مِنْهُ إِلَّا حَقٌّ . (١)

وعن وهب بن منبه عن أخيه وهو همام بن منبه : قال سمعت أبا هريرة يقول : مَا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ . (٢)

(٣) وعن أبي هريرة قال: لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ إِنَّ

١ - صحيح ، أخرجه أبو داود في سننه - كتاب العلم - باب كتابة العلم ٣٤٢/٢ ، وأحمد في

المسند ٣٩٩/١١ رقم ٦٢٢١ .

٢ - أخرجه البخاري في كتاب العلم - باب كتابة العلم ١٩٣/١ رقم ١١١٠ .

اللَّهُ حَبَسَ عَن مَكَّةَ الْفَيْلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ وَإِنَّهَا لَن تَحِلَّ لِأَحَدٍ
كَانَ قَبْلِي وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ وَإِنَّهَا لَن تَحِلَّ لِأَحَدٍ بَعْدِي فَلَا يُنْفَرُ
صَيْدُهَا وَلَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا وَلَا تَحِلُّ سَاقِطُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ وَمَنْ قُتِلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ
بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ إِمَّا أَنْ يُفَدَى وَإِمَّا أَنْ يُقْتَلَ فَقَالَ الْعَبَّاسُ إِلَّا الْإِنْذِرَ يَا رَسُولَ
اللَّهِ فَإِنَّا نَجْعَلُهُ فِي قُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا
الْإِنْذِرَ

فَقَامَ أَبُو شَاهٍ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ

قَالَ الْوَلِيدُ فَقُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ مَا قَوْلُهُ اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ هَذِهِ الْخُطْبَةُ
الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. (١)

وممن روي عنه من الصحابة إباحة الكتابة :-

علي بن أبي طالب ، وزيد بن ثابت ، والحسن بن علي ، وعبد الله بن
عمرو بن العاص ، وأنس بن مالك

١ - متفق عليه : أخرجه البخاري في كتاب اللقطة - باب كيف تعرف لقطه أهل مكة ، ومسلم في
كتاب الحج - باب تحريم مكة وصيدها وخلها وشجرها ولقطتها إلا لمنشد على الدوام رقم ٨٦١ .

ففي المستدرک عن ثمامة عن أنس : أنه كان يقول لبنیه : قیدوا العلم بالکتاب.. (١)

ومن التابعین :- سعید بن جبیر ، وعمر بن عبد العزیز ، والحسن البصری وآخرون .

وقام بعض الصحابة رضوان الله عليهم بكتابة الأحاديث النبوية واحتفظوا بها في صحف أو كتب عندهم ، تعد دليلاً آخر على أن كتابة السنة بدأ منذ العهد النبوي ، ومن أشهر هذه الصحف ما يلي :-

١- صحيفة سعد بن عبادة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -

ذكرها الإمام الترمذي - رَحِمَهُ اللهُ - في كتاب الأحكام من " سننه " ، بَابُ [مَا جَاءَ فِي] الْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ الْوَاحِدِ .

قَالَ رَبِيعَةُ وَأَخْبَرَنِي ابْنُ لِسْعَدِ بْنِ عَبَادَةَ قَالَ وَجَدْنَا فِي كِتَابِ سَعْدِ بْنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ مَعَ الشَّاهِدِ (١)

وهذه الصحيفة ذُكرت في " مسند الإمام أحمد " وسعد بن عباد - رَضِيَ
اللهُ عَنْهُ - ، كما جاء في " تهذيب التهذيب " للحافظ ابن حجر كان من
كُتَابِ الْجَاهِلِيَّةِ وكانت وفاته سنة ١٥ هجرية. وكان ابنه يروي من هذه
الصحيفة

وكذلك نقل البخاري في كتاب الجهاد من " صحيحه "، باب: الصبر عند
القتال "

أن هذه الصحيفة كانت نسخة من صحيفة عبد الله بن أبي أوفى الذي كان
يكتب الحديث بيده، وكان الناس يقرؤون عليه ما جمعه بخطه وإن كان هذا
الاستنباط غير دقيق، والدكتور الصالح نقله عن كتاب " السير الحثيث في
تاريخ تدوين الحديث " للدكتور محمد زبير الصديقي، إلا أنه لا شك أن ابن
أبي أوفى كان يكتب، وعند الرجوع إلى الموضع المشار إليه من " صحيح
البخاري " نجد الآتي " قال سالم بن أبي النضر: إن عبد الله بن أبي أوفى
كتب فقراته: إن رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قال: «وَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ
فَاصْبِرُوا» (٢)

١- حسن : أخرجه أبو داود في سننه - باب القضاء باليمين مع الشاهد ١٢/١٠ رقم ٣١٣٢ ،
والترمذي في سننه - كتاب الأحكام - باب ما جاء في اليمين مع الشاهد ١٨٦/٥ رقم ١٢٦٣
وقال : حسن غريب .

٢- أخرجه البخاري في صحيحه في باب الصبر عند القتال ٤٢٢/٩ رقم ٢٦٢١ .

وكان البخاري أورد في موضع سابق عن سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ قَالَ كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَرَأْتُهُ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا انْتَضَرَ حَتَّى مَالَتْ الشَّمْسُ ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ حَاطِبًا قَالَ أَيُّهَا النَّاسُ لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوْا اللَّهَ الْعَافِيَةَ فَإِذَا لَقَيْتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا وَعَلِّمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ ثُمَّ قَالَ اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ وَمُجْرِي السَّحَابِ وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ اهْزِمْهُمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ. (١)

فهذا يدل على أن ابن أبي أوفى كتب أحاديث وقرأها الناس، ولكنها غير صحيفة سعد بن عباد - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ

٢- صحيفة سَمْرَةَ بِنِ جُنْدُبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ -

الْمُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٠ للهجرة. ففي ترجمة ابنه من " تهذيب التهذيب " أنه روى عن أبيه نسخة كبيرة. ولعلها الرسالة التي بعث بها إلى بنيه وقال فيها ابن سيرين: «في رسالة سَمْرَةَ إِلَى بَنِيهِ عَلَّمَ كَثِيرًا»

٣- صحيفة جابر بن عبد الله - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا -

١- متفق عليه : أخرجه البخاري - باب كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا لم يقاتل أول النهار آخر القتال حتى تزول الشمس ١٠/١٢٣ ، ومسلم في كتاب الجهاد - باب كراهة تمنى لقاء العدو ١٦٩/٩ رقم ٣٢٧٦ .

المُتَوَفَّى سَنَةَ ٧٨ للهجرة. وكان التابعي الجليل قتادة بن دعامة السدوسي يقول: «لَأَنَا بِصَحِيفَةِ جَابِرٍ أَحْفَظُ مِنِّي مَن سُوْرَةِ البَقَرَةِ»

٤- الصحيفة الصادقة التي كتبها عبد الله بن عمرو بن العاص - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -

المُتَوَفَّى سَنَةَ ٦٥ للهجرة. وهي من أشهر الصحف التي كتبت في العصر النبوي، وإن كان العدد الذي ذكره الدكتور لأحاديث الصحيفة غير مُسَلَّمٍ بِهِ، إلا أنها كانت معروفة، وأن عبد الله كتبها بإذن النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - . وهي محفوظة في " مسند الإمام أحمد بن حنبل " . ويكفي في ثبوتها ما قال أبو هريرة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -: «مَا كَانَ أَحَدٌ أَحْفَظَ لِحَدِيثِ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنِّي إِلَّا عَبْدَ اللهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ العَاصِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ ، وَلَا أَكْتُبُ» .

وما قاله مجاهد بن جبر: أَتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ عَمْرٍو فَنَتَأَوَلْتُ صَحِيفَةً مِنْ تَحْتِ مَفْرَشِهِ، فَمَنَعَنِي ، قُلْتُ: مَا كُنْتَ تَمْنَعُنِي شَيْئًا ، قَالَ: «هَذِهِ الصَّادِقَةُ، هَذِهِ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللهِ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - ، لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ أَحَدٌ» كان لعبد الله بن عمرو بن العاص - رضي الله عنهما - صحيفة يكتب فيها ما سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم تسمى " الصادقة " ، وقد بلغ عدد أحاديثها ألف حديث .

قال الخطيب البغدادي :-

عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قلت يا رسول الله أكتب عنك ما اسمع منك قال نعم قال قلت يا رسول الله في الرضا والغضب قال نعم فانه لا ينبغي أن أقول في ذلك إلا حقا ، وقد روى غير واحد عن عبد الله بن عمر مثل ما قدمنا روايته عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده واشتهر ذلك حتى قال ابو هريرة ما أحد أكثر حديثا عن رسول الله صلى الله عليه مني إلا عبد الله ابن عمرو وكان عبد الله بن عمرو يسمى صحيفته التي كتبها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الصادقة (١)

وقال أيضاً :-

عن مجاهد قال أتيت عبد الله بن عمرو فتناولت صحيفة من تحت مفرشه فمنعني قلت ما كنت تمنعني شيئا قال هذه الصادقة هذه ما سمعت من رسول الله صلى الله عليه ليس بيني وبينه أحد إذا سلمت لي هذه وكتاب الله تبارك وتعالى والوهط فما أبالي ما كانت عليه الدنيا، وعن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال ما يرغبني في الحياة إلا خصلتان الصادقة والوهطه فأما الصادقة فصحيفة كتبتها عن رسول الله صلى الله عليه وأما الوهطه فأرض تصدق بها عمرو بن العاص كان يقوم عليها

٥- أيضاً من النصوص المدونة: صحيفة العهد الذي كتب في المدينة المنورة في السنّة الأولى للهجرة، والذي نظم العلاقة بين المسلمين واليهود. وهي معروفة متواترة .

٦- ألواح عبد الله بن عباس - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا -

المُتَوَفَّى سنّة ٦٩ للهجرة. فقد اشتهر عنه أنه عُنِيَ بكتابة الكثير من سنّة رسول الله - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وسيرته في ألواح كان يحملها معه في مجالس العلم. ولقد تواتر أنه ترك حين وفاته حِمْلَ بَعِيرٍ من كتبه. وقد ظلت هذه الألواح معروفة متداولة مدة من الزمن

٧- صحيفة همام بن منبه عن أبي هريرة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-

وقد أسماها الدكتور الصالح " صحيفة أبي هريرة لهمام بن منبه "، واعتبر بناءً على كثرة روايات أبي هريرة أنه لا بد أن صحفاً كثيرة " جمعها الصحابي الجليل أبو هريرة، المُتَوَفَّى سنّة ٥٨ للهجرة، قد تلفت إلا هذه الصحيفة التي رواها عنه تلميذه التابعي همام بن منبه، المُتَوَفَّى سنّة ١٠١ للهجرة، ثم نسبت إليه

فقيل: صحيفة همام، وهي في الحقيقة " صحيفة أبي هريرة " وهذه الصحيفة معروفة مشهورة، وقد رواها عن همام تلميذه معمر بن راشد الصنعاني، وعنه تلميذه عبد الرزاق الصنعاني صاحب " الْمُصَنَّفُ "، وعنه وعن غيره عن معمر الإمام أحمد في " مسنده " .وهي تتضمن حوالي المائة والأربعين [١٤٠] حديثاً. وقد وصلتنا كاملة كما دَوَّهَهَا همام عن أبي هريرة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ -

كما أن صاحبَي " الصحيحين " أخرجوا منها أحاديث، اتفقا على مجموعة منها، وتقرّد كل منهما بأحاديث.

ولكن هذه الصحيفة كتبت يقيناً بعد وفاة النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - لأن وهباً ولد قبيل سنّة ٤٠ للهجرة، وتوفي شيخه أبو هريرة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - سنّة ٥٨ للهجرة، والدلائل بين أيدينا تشير إلى أن أبا هريرة كان لا يكتب، وهو ما صرح به نفسه عندما قال: «مَا مِنْ أَصْحَابِ [النَّبِيِّ] صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ أَكْثَرَ حَدِيثًا عَنْهُ مِنِّي، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، فَإِنَّهُ كَانَ يَكْتُبُ وَلَا أَكْتُبُ». فهذا تصريح منه بأنه لا يكتب.

وقد نَبّهَ الحافظ في " الفتح " : إلى أن قوله (وَلَا أَكْتُبُ) قد يعارضه ما أخرج ابن وهب من طريق الحسن بن عمرو بن أمية، قال: تُحَدِّثُ عند أبي

هريرة بحديث، فأخذ بيدي إلى بيته فأرانا كتباً من حديث النبي - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وقال: هذا هو مكتوب عندي. ونقل عن ابن عبد البر قوله: حديث همام أصح - أي في أنه لا يكتب -، ويمكن الجمع بأنه لم يكن يكتب في العهد النبوي ثم كتب بعدُ.

ولكن الحافظ مال إلى أقوى منه فقال: لا يلزم من وجود الحديث مكتوباً عنده أن يكون بخطه، وقد ثبت أنه لم يكن يكتب فتعين أن المكتوب عنده بغير خطه.. ولكن هذا بطبيعة الحال يؤيد ما ذهب إليه الدكتور الصالح من أن الكثير من النصوص الحديثية عرف طريقه إلى التدوين في زمن الرسالة الأول.

وهذا كاف في دحض دعوى المستشرقين بأن الحديث النبوي الشريف لم يدون إلا في مطلع القرن الثاني.

٨- صحيفة محمد بن مسلمة - رضي الله عنه - :-

عن محمد بن سعيد قال لما مات محمد بن مسلمة الأنصاري وجدنا في ذؤابة سيفه كتاباً بسم الله الرحمن الرحيم سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ان لربكم في بقية دهركم نفحات فتعرضوا له لعل دعوة أن توافق رحمة تسعد بها صاحبها سعادة لا يخسر بعدها أبداً. ١

٩- صحيفه علي بن ابي طالب - رضى الله عنه - :

قال البخاري : حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ النَّيْمِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ خَطَبَنَا عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى مِنْبَرٍ مِنْ أَجْرٍ وَعَلَيْهِ سَيْفٌ فِيهِ صَحِيفَةٌ مُعَلَّقَةٌ فَقَالَ وَاللَّهِ مَا عِنْدَنَا مِنْ كِتَابٍ يُقْرَأُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ فَتَشْرَاهَا

فَإِذَا فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ وَإِذَا فِيهَا الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ عَيْرٍ إِلَى كَذَا فَمَنْ أَحَدَثَ فِيهَا حَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَإِذَا فِيهِ ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَدْنَاهُمْ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا وَإِذَا فِيهَا مَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوْلَاهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَرْفًا وَلَا عَدْلًا. ١ ،

قال النووي : قوله : (خَطَبَنَا عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - فَقَالَ : مَنْ رَعَمَ أَنْ عِنْدَنَا شَيْئًا نَقْرُوهُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ فَقَدْ كَذَبَ) هَذَا تَصْرِيحٌ مِنْ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ - بِإِبْطَالِ مَا تَرَعَّمُهُ الرَّافِضَةُ وَالشَّيْعَةُ ، وَبِخْتَرَعُونَهُ مِنْ قَوْلِهِمْ : إِنَّ عَلِيًّا - رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ

- أَوْصَى إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُمُورٍ كَثِيرَةٍ مِنْ أَسْرَارِ الْعِلْمِ ، وَقَوَاعِدِ الدِّينِ ، وَكُنُوزِ الشَّرِيعَةِ ، وَأَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَصَّ أَهْلَ الْبَيْتِ بِمَا لَمْ يُطَّلِعْ عَلَيْهِ غَيْرُهُمْ ، وَهَذِهِ دَعَاوَى بَاطِلَةٌ ، وَاخْتِرَاعَاتٌ فَاسِدَةٌ ، لَا أَصْلَ لَهَا ، وَيَكْفِي فِي إِبْطَالِهَا قَوْلُ عَلِيٍّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - هَذَا ، وَفِيهِ : دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ كِتَابَةِ الْعِلْمِ (١)

وأما ما كان منه عليه الصلاة والسلام من النهي عن كتابة الحديث في أول الأمر فكان لأسباب منها :

الأول :- أن النهي عن كتابة الحديث كان خشية أن يتكلموا على الأحاديث وينشغلوا بها عن القرآن الكريم فيدعوه ويتركوه ولما يستقر بعد في نفوسهم ، فلما استقر القرآن في نفوسهم وثبت جاء الإذن بالكتابة .

وهذا أرجح الأقوال عندي ، يدل عليه ما يلي :-

- ففي مصنف عبد الرزاق من طريق الزهري قال : أخبرني عروة بن الزبير أن عمر ابن الخطاب أراد أن يكتب السنن واستشار فيها أصحاب رسول الله فأشار إليه عامتهم بذلك . فلبث عمر شهرا يستخير الله في ذلك شاكا فيه ثم أصبح يوما وقد عزم الله له فقال : إني كنت ذكرت لكم في

كتاب السنن ما قد علمتم ثم تذكرت فإذا أناس من أهل الكتاب من قبلكم قد كتبوا مع كتاب الله كتباً فأكبو عليها وتركوا كتاب الله وإني والله لا ألبس كتاب الله بشيء فترك كتاب السنن . (١)

وفي مصنف ابن أبي شيبة عن عبد الله بن يسار قال سمعت علياً يخطب يقول : اعزم على من كان عنده كتاب إلا رجع فمحاها فإنما هلك الناس حيث يتبعون أحاديث علمائهم وتركوا كتاب ربهم . (٢)

قال الخطيب البغدادي في (تقييد العلم) :-

فقد ثبت أن كراهة من كره الكتاب من الصدر الأول إنما هي لئلا يضاهي بكتاب الله تعالى غيره أو يشتغل عن القرآن بسواه ونهي عن الكتب القديمة أن تتخذ لأنه لا يعرف حقها من باطلها وصحيحها من فاسدها مع أن القرآن كفى منها وصار مهيمناً عليها ونهي عن كتب العلم في صدر الإسلام وجدته لقلة الفقهاء في ذلك الوقت والمميزين بين الوحي وغيره لأن أكثر الأعراب لم يكونوا فقهوا في الدين ولا جالسوا العلماء العارفين فلم يؤمن أن

١ - أخرجه عبد الرزاق في المصنف ٢٥٩/١١ .

٢ - أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف ٢٣٠/٦ .

يلحقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن ويعتقدوا أن اشتملت عليه كلام الرحمن .

الثاني :- أن النهي عن كتابة الحديث إنما كان في أول الإسلام خشية اختلاط القرآن بغيره ، فلما عرف المسلمون القرآن وحفظوه وميزوه عن الحديث، نسخ النهي وآل الأمر إلى الجواز .

قال ابن قتيبة :- إن في هذا معنيين أحدهما أن يكون من منسوخ السنة بالسنة كأنه نهى في أول الأمر عن أن يكتب قوله ثم رأى بعد لما علم أن السنن تكثر وتفتت الحفظ أن تكتب وتفيد . (١)

وقال الرامهرمزي :- وإنما كره الكتاب من كره من الصدر الأول لقرب العهد وتقارب الاسناد ولئلا يعتمد الكاتب فيهمله أو يرغب عن تحفظه والعمل به فأما الوقت متباعد والاسناد غير متقارب والطرق مختلفة والنقلة متشابهون وآفة النسيان معترضة والوهم غير مأمون

فان تقييد العلم بالكتاب أولى وأشفى والدليل على وجوبه أقوى وحديث أبي سعيد حرصنا أن يأذن لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في الكتاب فأبى

أحسب أنه كان محفوظا في أول الهجرة وحين كان لا يؤمن الاشتغال به
عن القرآن

قال القاضي : قال أبو زرعة الرازي أو غيره وذكر الحفظ فقال يزعمون أن
حمادا قلت كتبه وأن هشاما الدستوائي ما كتب شيئا وأن الزهري قال ما
خطت سوداء في بيضاء الا نسب قومي وما كان الزهري يصنع بالكتاب
وبينه وبين كبراء الصحابة كثير من التابعين سوى من لقي ممن تأخرت
وفاته من صحابة النبي صلى الله عليه وسلم فحفظ عنه ما حفظ فألا وعى
نسب قومه كما وعى غيره واستغنى عن كتبه وهكذا سبيل الحفاظ المتقدمين
مثل أصحاب عبد الله ومن بعدهم من ذكر أنه كان يحفظ ولا يكتب بل
الحافظ ابن راهوية وابن وارة ونظراؤهما ممن هو في حدود سنة أربعين وما
بعدها وعلى أن من اعتمد على حفظه كثر وهمه وإنما الحفظ للمشاهدة
ولصاحبه التقدم والرياسة عند المذاكرة ولا خير في علم يودع الكتب ويهمل
كما قال بعض القوال

لا خير في علم وعى القمطر * ما العلم إلا ما وعاه الصدر

وتمثل الأعمش بهذا البيت أو قاله

تستودع أهل العلم قرطاسا تضيعه * وبئس مستودع العلم القراطيس

أنشدنا ابراهيم بن حميد هو النحوي

إذا ما غدت طلبة العلم ما لها * من العلم إلا ما يدون في الكتب

غدوت بتشمير وجد عليهم * فمحبرتي أذني ودفترها قلبي

وقال ابن بشير الأزدي

أشهد بالجهل في مجلس * وعلمي في الكتب مستودع . (١)

ورجح الشيخ أحمد شاكر هذا الرأي بعدد من المرجحات :-

منها :- أن حديث أبي شاة كان في أواخر حياة النبي صلى الله عليه وسلم، وكذلك حديث أبي هريرة الذي أخبر فيه أن عمرو بن العاص كان يكتب .

ومنها : أن حديث أبي سعيد الخدري في المنع لو كان متأخراً عن أحاديث الإباحة لعرف ذلك عند الصحابة يقيناً صريحاً ، ثم جاء إجماع الأمة القطعي بعد قرينة قاطعة على إن الإذن هو الأمر الأخير

الثالث :- أن النهي عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة ،
لأنهم كانوا يسمعون تأويل الآية أيضاً فربما كتبوه معها فنهوا عن ذلك لمنع
الاشتباه

قال السيوطي :- وقيل المراد النهي عن كتابة الحديث مع القرآن في
صحيفة واحدة لأنهم كانوا يسمعون تأويل الآية فربما كتبوه معها فنهوا عن
ذلك لخوف الاشتباه وقيل النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه
والأذن في غيره .(١)

الرابع :- أن النهي لمن وثق بحفظه وخيف اتكاله على الكتابة إذا كتب ،
والإذن بالكتابة لمن لم يوثق بحفظه وخيف عليه النسيان كأبي شاة وغيره،
فيكون النهي مخصوصاً

قال الخطيب البغدادي :- وأمر الناس بحفظ السنن إذ الإسناد قريب والعهد
غير بعيد ونهي عن الإتكال على الكتاب لأن ذلك يؤدي إلى اضطراب
الحفظ حتى يكاد يبطل وإذا عدم الكتاب قوي لذلك الحفظ الذي يصحب
الإنسان في كل مكان ، ولهذا قال سفيان الثوري بئس المستودع العلم
القراطيس .

قال : وكان سفيان يكتب أفلا ترى أن سفيان ذم الاتكال على الكتاب وأمر بالحفظ وكان مع ذلك يكتب احتياطاً وإستيثاقاً من كان يكتب الحديث ثم يمحوه . وكان غير واحد من السلف يستعين على حفظ الحديث بأن يكتبه ويدرسه من كتابه فإذا أتقنه محاً الكتاب خوفاً من أن يتكل القلب عليه فيؤدي ذلك إلى نقصان الحفظ وترك العناية بالمحفوظ

الخامس :- ومنهم من أعل حديث أبي سعيد وقال الصواب وقفه عليه قاله البخاري وغيره .

وهذا الرأي بعيد عن الصواب ، لأن الحديث رواه الإمام مسلم في صحيحه مرفوعاً فالحديث صحيح .

الخلاصة :- وقد استقرت كلمة المسلمين وانعقد إجماعهم على جواز الكتابة بل وأهميتها لحفظ الشرع

يقول النووي :- قال القاضي كان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف كثير في كتابة العلم فكرها كثيرون منهم وأجازها أكثرهم ثم أجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك الخلاف . (١)

وقال القاضي عياض :- وروى كراهة ذلك عن أبي موسى وابن عمر وأبي سعيد الخدري وجماعة بعدهم لذلك ومخافة الاتكال على الكتاب وترك الحفظ ولئلا يكتب شيء مع القرآن ومنهم من كان يكتب فإذا حفظ ما والحال اليوم داعية للكتابة لانتشار الطرق وطول الأسانيد وقلة الحفظ وكلال الأفهام وأما النقط والشكل فهو متعين فيما يشكل ويشتهه . (١)

وقال الحافظ ابن حجر :- لأن السلف اختلفوا في ذلك عملا وتركيا وأن كان الأمر استقر والإجماع انعقد على جواز كتابة العلم بل على استحبابه بل لا يبعد وجوبه على من خشي النسيان ممن يتعين عليه تبليغ العلم . (٢)

ومما يدل على أن كتابة السنة قد بدأت منذ عهد النبي صلى الله عليه وسلم أمران :-

الأول :- الكتب التي أمر النبي صلى الله عليه وسلم بكتابتها على عهده .

الثاني :- الصحف التي كتبها الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحتفظوا بها عندهم ،

الجواب الثاني :

١ - الإلماع [جزء ١ - صفحة ١٤٩]

٢ - فتح الباري - ابن حجر [جزء ١ - صفحة ٢٠٤]

البحث عن الإسناد والتفتيش عن الرواة بدأ أيضا مبكرا :

أن البحث عن الإسناد لم ينتظر مائتي سنة كما وقع في كلام الزاعم ، بل فتش الصحابة عن الإسناد منذ العهد الأول حين وقعت الفتنة سنة ٣٥ هجرية لصيانة الحديث من الدس .

وضرب المسلمون للعالم المثل الفريد في التفتيش عن الأسانيد ، حيث رحلوا إلى شتى الآفاق بحثاً عنها واختباراً لرواة الحديث ، حتى اعتبرت الرحلة شرطاً أساسياً لتكوين المحدث .

وإليك بعض الأقوال^(١) التي تبين بحثهم عن إسناد وسؤالهم عن الرواة :

وابتدأ هذا التثبوت والتحري منذ عهد صغار الصحابة الذين تأخرت وفاتهم عن زمن الفتنة ، ففي مقدمة الإمام مسلم عن مجاهد قال جاء بشير العدوي إلى ابن عباس فجعل يحدث ويقول : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ، فجعل ابن عباس لا يأذن لحديثه - أي لا يستمع - ولا ينظر إليه ، فقال : " يا ابن عباس ما لي لا أراك تسمع لحديثي ، أحدثك عن رسول الله - صلى الله

^١ - تنظر هذه الأقوال في : قواعد التحديث للقاسمي ص ٢٠١

عليه وسلم - ولا تسمع ، فقال ابن عباس " : إنا كنا مرة إذا سمعنا رجلاً يقول : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ابتدرته أبصارنا ، وأصغينا إليه بآذاننا ، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف (١) . "

ثم أخذ التابعون في المطالبة بالإسناد حين فشا الكذب على رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول أبو العالية " : كنا نسمع الرواية بالبصرة عن أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فلا نرضى حتى نركب إلى المدينة فنسمعها من أفواههم. "

وهذا الاهتمام البالغ بالإسناد ، يبرز لنا ضرورته وأثره في علم الحديث، وذلك من خلال أوجه متعددة :

أولها : أن الإسناد خاصية من خصائص هذه الأمة التي انفردت بها ولم تشاركها فيها أمة من أمم الأرض ، فلم يُؤثر عن أمة من الأمم من العناية برواة أخبارها وأحاديث أنبيائها ما عرف عن هذه الأمة .

^١ - صحيح مسلم- باب في الضعفاء والكذابين ١٣/١ .

قال أبو علي الجبائي " : خص الله تعالى هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يُعْطِها مَنْ قَبْلُها ، الإسناد ، والأنساب ، والإعراب "

وقال أبو حاتم الرازي " : لم يكن في أمة من الأمم مِنْ خَلَقِ اللهُ آدمَ ، أمناء يحفظون آثار الرسل إلا في هذه الأمة. "

وعن طريق الإسناد يمكن تحقيق الأحاديث والأخبار ، ومعرفة الرواة ، فيستطيع طالب الحديث أن يقف على درجة الحديث وصحته من ضعفه ، وبالإسناد تحفظ السنة وتضان من الدس والتحريف والوضع، والزيادة والنقص ، وبالإسناد تُدرك الأمة منزلة السنة ومكانتها وما لقيته من العناية والاهتمام ، حيث إنها ثبتت بأدق طرق النقد والتحقيق التي لم تعرف البشرية لها مثيلاً في تاريخها كله ، وبذلك يُردُّ على دعاوى المبطلين والمشككين ، وتفنّد شبهاتهم التي أثاروها حول صحة الحديث.

لهذه الأمور ولغيرها تواترت الأخبار واستفاضت عن الأئمة في أهمية الإسناد والحث عليه ، حتى جعلوه قرينة وديناً .

قال عبد الله بن المبارك " : الإسناد عندي من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، فإذا قيل له من حدثك ؟ بقي " أي : بقي متحيراً لا يدري ما يقول ، لأنه لا إسناد معه يعرف به صحة الحديث أو ضعفه .

وقال أيضاً : " بيننا وبين القوم القوائم " يعني الإسناد .

وقال الثوري " : الإسناد سلاح المؤمن ، إذا لم يكن معه سلاح فبأي شيء يقاتل " . وقال شعبة " : كل حديث ليس فيه (حدثنا ، وأخبرنا) فهو مثل الرجل بالفلاة معه البعير ليس له خظام " ، وجاء عن ابن سيرين " إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم " .

وقال الأوزاعي " : ما ذهب العلم إلا ذهب الإسناد " ، وشبه بعضهم الحديث من غير إسناد بالبيت بلا سقف ولا دعائم ونظموه بقولهم :

والعلم إن فاته إسناد مسنده كالبيت ليس له سقف لا طنّب

ونتيجة لهذا التأكيد على المطالبة بالإسناد ، وما حظي به من اهتمام بالغ وعناية فائقة ، نجد أن كتب الحديث التي دُونت منذ النصف الأول من القرن الثاني الهجري قد التزمت به ، وأطلق عليها اسم المسانيد " جمع مسند " ، وهو اسم ذو علاقة واضحة بقضية الإسناد.

ومن أشهر هذه المسانيد :

مسند معمر بن راشد (152 هـ)

ومسند الطيالسي (204 هـ) ،

ومسند الحميدي (219 هـ) ،

ومسند أحمد بن حنبل (241 هـ) ،

ومسند الشافعي (204 هـ) (١)

وغيرها من كتب المسانيد ، وكانت هذه المسانيد هي العمدة للمؤلفين الذي جاؤوا من بعد ، فعولوا عليها واعتمدها مصادر لهم ، واستمر نهج العلماء الذين كتبوا الصحاح والمسانيد والسنن والمصنفات والموطآت على هذا النهج في التزام الإسناد التزاماً دقيقاً.

١ - علم فهرسة الحديث، نشأته، تطوره، أشهر ما دُوِّنَ فيه ص ٢٢ المؤلف: يوسف عبد الرحمن

كل هذا يؤكد لنا أهمية الإسناد في علم الحديث ، ومدى عناية الأمة به ، وأنه مما حفظ الله به دينه من الضياع والتحريف ، تحقيقاً لوعده الله في حفظ ما أنزل من الذكر { إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون)

وفي هذا العهد بدأ التشديد في طلب الإسناد من الرواة ، والتزموه في التحديث لأن السند هو الموصل إلى المتن ، فهو بمثابة الباب إلى كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم ، قال هشام بن عروة :- إذا حدثك رجل بحديث فقل : عن هذا ؟ وكان الزهري يقول :- لا يصلح أن يرقى السطح إلا بدرجة ، وحدث الربيع بن خثيم الشعبي بحديث فقال له الشعبي :- من حدثك بهذا ؟ (١)

الجواب الثالث : يقظة المحدثين للوضاعين والكذابين :

أن المحدثين لم يغفلوا عما اقترفه الوضاعون وأهل البدع والمذاهب السياسية من الاختلاق في الحديث ، بل بادروا لمحاربة ذلك باتباع الوسائل العلمية الكافلة لصيانة السنة ، فوضعوا القيود والضوابط لرواية المبتدع وبيان أسباب الوضع وعلامات الحديث الموضوع .

١ - تدوين السنة النبوية في القرنين الثاني والثالث للهجرة ص ٤ المؤلف: محمد بن صادق

الجواب الرابع : الأطوار (') التي مرت بها السنة النبوية :

قسم العلماء أطوار كتابة السنة النبوية إلى ثلاث مراحل:

أولها: مرحلة الكتابة،

والثانية: مرحلة التدوين،

والثالثة: مرحلة التصنيف.

والكتابة : هو ما تم في عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - والصحابة كصحيفة علي بن أبي طالب التي كان فيها أحاديث متعلقة ببعض الأحكام الشرعية، هي أحكام الذيات ومقاديرها وأصنافها وحكم تخليص الأسير من يد العدو، وبعض أحكام القصاص وغيره. فمرحلة الكتابة هو ما كان في القرن الأول الهجري، ولم يكن كثيرا بل كان أكثرهم يتناقلونها شفاها في صدورهم، أو في الصحف.

^١ - تنتظر هذه الأطوار في : الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ١٨٨/٢ المؤلف: أبو بكر أحمد

بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)

- تدوين السنة ومنزلتها ص ٤٦ المؤلف: أ د عبد المنعم السيد نجم - تدوين السنة النبوية نشأته وتطوره من القرن الأول إلى نهاية القرن التاسع الهجري ٦٧ المؤلف: أبو ياسر محمد بن مطر بن عثمان آل مطر الزهراني (المتوفى: ١٤٢٧هـ)

أما التدوين : وهو أن يجمع أحاديث كثيرة في ديوان لكنها غير مرتبة- فقد بدأ في نهاية هذا القرن الأول على يد ابن شهاب الزهري وغيره بأمر من الخليفة عمر بن عبدالعزيز (ت ١٠١هـ)

حيث أرسل عمر ابن عبد العزيز إلى عماله على الأقاليم الإسلامية كأبي بكر بن عمرو بن حزم في المدينة، يأمرهم بجمع السنة قائلا: "انظروا إلى حديث رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فاجمعوه".

لذلك قال الإمام مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ):

"أول من دون العلم ابن شهاب الزهري (ت ١٢٤هـ). "(وقد أمر عمر، بكتب ما جمعه الزهري من الحديث في دفاتر ودواوين وبعث بها إلى الأمصار الإسلامية حسبما روى ابن عبد البر عن ابن شهاب نفسه

قال: "أمرنا عمر بن عبدالعزيز بجمع السنن فكتبناها دفترا دفترا، فبعث إلى كل أرض له عليها سلطان دفترا". وكان الشائع عند طلاب الحديث في

عصر الزهري تدوين بعض الحديث فقط كأحاديث الأحكام الشرعية مثلا

أما الإمام الزهري فكان يكتب - وهو ما يزال في مرحلة الطلب - كل ما تتلقفه أذناه من الحديث النبوي، سواء أتعلق الأمر بأحاديث الأحكام أم

بغيرها من أبواب الدين وميادينه

ويؤكد هذا ما رواه الخطيب البغدادي وابن عبد البر في جامعيهما عن أبي الزناد قال: "كنا نكتب الحلال والحرام، وكان الزهري يكتب كل ما سمع، فلما احتيج إليه علمت أنه أعلم الناس". ولم يكن يقتصر على المرفوع من قول النبي - صلى الله عليه وسلم -، بل كان يدون ما جاء عن الصحابة أيضا ملحقا إياه بالسنن

فقد روي عن صالح بن كيسان قال: "اجتمعت أنا والزهري ونحن نطلب العلم فقلنا نكتب السنن فكتبنا ما جاء عن النبي - صلى الله عليه وسلم - ثم قال: نكتب ما جاء عن أصحابه فإنه سنة فقلت أنا: ليس بسنة فلا نكتبه، قال: فكتب، ولم أكتب، فأنجح، وضيعت"

وقد أثنى العلماء على الزهري قال الإمام مالك "أول من أسند الحديث ابن شهاب

و قال الإمام أحمد بن حنبل: "الزهري أحسن الناس حديثا وأحسن الناس إسنادا"، وقال أبو داود الطيالسي: "وجدنا الحديث عند أربعة: الزهري وقتادة والأعمش وأبي إسحاق، وكان قتادة أعلمهم بالاختلاف وكان الزهري أعلمهم بالإسناد..."

التصنيف : وبعد مرحلة التدوين مباشرة بدأت مرحلة التصنيف :

وهو ترتيب مادون وتبويبه - والتي توسع فيها جيل تلامذة الزهري رحمه الله. قال عبدالرزاق الصنعاني: "أول من صنف الكتب ابن جريج (ت ١٥٠هـ) .

وتوسع التصنيف في السنة النبوية كان بعد منتصف القرن الثاني الهجري: وكان تعامل المسلمين مع السنة النبوية منذ أول يوم يقوم على أساسين اثنين هما: الحفظ في الصدور والتقييد في الصحف، وعلى الرغم من أن الحفظ في البداية كان هو الغالب بسبب المنع النبوي من الكتابة الذي اقتضته ظروف معينة فإن الكتابة ظلت حاضرة، ولكن بصورة محدودة إلى حد ما إلا أنها كانت تعرف مع الأيام توسعا وانتشاراً؛ بسبب ارتفاع الأسباب الداعية إلى منعها شيئاً فشيئاً من جهة، ثم بسبب تكاثر الدواعي إلى ضرورة حفظها بهذا الطريق.

وفي بيان هذا يقول ابن الأثير: "وكان اعتمادهم أولاً على الحفظ والضبط في القلوب والخواطر غير ملتفتين إلى ما يكتبونه، ولا معوليين على ما يسطرونه محافظة على هذا العلم كحفظهم كتاب الله عز وجل، فلما انتشر الإسلام، واتسعت البلاد، وتفرقت الصحابة في الأقطار وكثرت الفتوح ومات معظم الصحابة وتفرق أصحابهم وأتباعهم وقلَّ الضبط احتاج العلماء إلى تدوين الحديث وتقييده بالكتابة، و زاد الحاجة إلى التدوين ظاهرة الوضع

والاختلاق في الحديث التي ظهرت في تلك الحقبة الزمنية بعد موت الصحابة على يد الزنادقة

فكانت داعياً أساسياً لدى العلماء لتدوين السنة ، قال الزهري وهو يشرح البواعث على قيامه بالتدوين: "لولا أحاديث تأتينا من قبل المشرق (العراق) ننكرها لا نعرفها ما كتبت حديثاً ولا أدنُتُ في كتابته".

واتفقت المصادر على أن أول من صنف مطلقاً:

هشام بن حسان (ت ١٤٧هـ)

وأبو محمد عبد الملك بن جريج (ت ١٥٠هـ)

ومحمد بن إسحاق (ت ١٥١هـ)

ومعمر بن راشد (ت ١٥٣هـ)

وسعيد بن أبي عروبة (ت ١٥٦هـ)

وأبو عمرو الأوزاعي (ت ١٥٦هـ)

ومحمد بن عبد الرحمن ابن أبي ذئب (ت ١٥٨هـ)

والربيع بن صبيح (ت ١٦٠هـ)

وشعبة بن الحجاج (ت ١٦٠هـ)

وسفيان الثوري (ت ١٦١هـ)

وحماد بن سلمة (ت ١٦٧هـ)

والليث بن سعد (ت ١٧٥هـ) وهؤلاء اختلف في أيهم كان الأسبق.

وبعدهم مالك بن أنس (ت ١٧٩هـ)

وعبدالله بن المبارك (ت ١٨١هـ)

ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة (ت ١٨٣هـ)

وهشيم بن بشير (ت ١٨٨هـ)

وجريير بن عبدالحميد (ت ١٨٨هـ)

وعبدالله بن وهب (ت ١٩٧هـ)

ووكيع ابن الجراح (ت ١٩٧هـ)

وسفيان بن عيينة (ت ١٩٨هـ)

وعبدالملك بن عبدالرحمن الذماري (ت ٢٠٠هـ)،

وأبو داود الطيالسي (ت ٢٠٤هـ)،

وعبدالرزاق الصنعاني (ت ٢١١هـ)،

ومحمد بن يوسف الفريابي (ت ٢١٢هـ).. (١)

وأغلب هؤلاء تلامذة للزهري. ويذكر أن مصنفات القرن الثاني الهجري إنما

نشأت في بدايتها لتردّ على أهل الزيغ والبدع والانحرافات والأهواء كالتقدريّة

والخوارج والرافضة وأمثالهم، وكذا الجهمية التي ادعت بعدم حجية خبر

الأحاد، وخاض علماء الحديث في هذه المرحلة معركة إثبات السنة وحبيتها
وبيان موقعها في حياة المسلمين

فظهر بذلك تهافت هذه الشبهة وبعدها عن الموضوعية والمنهجية .

خلاصة ما جاء بالشبهة :

أولاً : أن كتابة الحديث قد بدأ منذ العهد الأول في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ، وشمل قسماً كبيراً من الحديث ، وما يجده المطالع للكتب المؤلفة في رواة الحديث من نصوص تاريخية مبنوثة في تراجم هؤلاء الرواة ، تثبت كتابتهم للحديث بصورة واسعة جداً ، تدل على انتشار التدوين وكثرته البالغة

ثانياً : قام بعض الصحابة رضوان الله عليهم بكتابة الأحاديث النبوية واحتفظوا بها في صحف أو كتب عندهم ، تعد دليلاً آخر على أن كتابة السنة بدأ منذ العهد النبوي ، ومن أشهر هذه الصحف ما يلي : - ١ - صحيفة سعد بن عبادة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ٢ - صحيفة سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ٣ - صحيفة جابر بن عبد الله - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - وغيرها

ثالثاً : أما ما كان منه عليه الصلاة والسلام من النهي عن كتابة الحديث في أول الأمر فكان لأسباب منها : الأول :- أن النهي عن كتابة الحديث كان خشية أن يتكلموا على الأحاديث وينشغلوا بها عن القرآن الكريم فيدعوه ويتركوه ولما يستقر بعد في نفوسهم ، فلما استقر القرآن في نفوسهم وثبت جاء الإذن بالكتابة ، وهذا أرجح الأقوال عندي ، الثاني :- أن النهي عن كتابة الحديث إنما كان في أول الإسلام خشية اختلاط القرآن بغيره ، فلما عرف المسلمون القرآن وحفظوه وميزوه عن الحديث، نسخ النهي وآل الأمر إلى الجواز . الثالث :- أن النهي عن كتابة الحديث مع القرآن في صحيفة واحدة ، لأنهم كانوا يسمعون تأويل الآية أيضاً فربما كتبوه معها فنهوا عن ذلك لمنع الاشتباه الرابع :- أن النهي لمن وثق بحفظه وخيف اتكاله على الكتابة إذا كتب ، والإذن بالكتابة لمن لم يوثق بحفظه وخيف عليه النسيان كأبي شاة وغيره، فيكون النهي مخصوصاً

رابعاً : قسم العلماء أطوار كتابة السنة النبوية إلى ثلاث مراحل: أولاها: مرحلة الكتابة، والثانية: مرحلة التدوين، والثالثة: مرحلة التصنيف.

شبهة: عرض السنة على القرآن^(١)

بقي أن نشير إلى شبهة عرض السنة على القرآن واستدلّاهم بحديث موضوع في هذا، وهو "إذا جاءكم عني حديث **فاعرضوه** على كتاب الله فما وافق فخذوه، وما خالف فاتركوه" أولاً : هذا قد روي بروايات متعددة، وأئمة الحديث مجمعون على أن هذا الحديث موضوع مخلق على النبي -صلى الله عليه وسلم- وضعته الزنادقة كي يصلوا إلى غرضهم للنيل من السنة قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: بَابُ بَيَانِ بَطْلَانِ مَا يَحْتَجُّ بِهِ بَعْضُ مَنْ رَدَّ الْأَخْبَارَ مِنَ الْأَخْبَارِ الَّتِي رَوَاهَا بَعْضُ الضُّعَفَاءِ فِي عَرْضِ السَّنَةِ عَلَى الْقُرْآنِ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: احْتَجَّ عَلَى بَعْضٍ مَنْ رَدَّ الْأَخْبَارَ بِمَا رُوِيَ أَنَّ النَّبِيَّ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ قَالَ: "مَا جَاءَكُمْ عَنِّي **فاعرضوه** على كتاب الله فَمَا وَافَقَهُ فَأَنَا قَلْتَهُ وَمَا خَالَفَهُ فَلَمْ أَقُلْهُ". فَقُلْتُ لَهُ. مَا رَوَى هَذَا أَحَدٌ يَثْبُتُ حَدِيثَهُ فِي شَيْءٍ صَغِيرٍ وَلَا كَبِيرٍ وَإِنَّمَا هِيَ رِوَايَةٌ مُنْقَطِعَةٌ عَن رَجُلٍ مَجْهُولٍ، وَنَحْنُ لَا نَقْبَلُ مِثْلَ هَذِهِ الرِّوَايَةِ فِي شَيْءٍ.

^١ - تنظر هذه الشبهة والرد عليها في : مفتاح الجنة في الاحتجاج بالسنة للسيوطي ص ٢٣ - السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي ٨٢/١ - الرد على من ينكر حجية السنة (مطبوع مع كتاب دفاع عن السنة لأبي شهبه) ص ٤٩٣

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: أَشَارَ الْإِمَامُ الشَّافِعِيُّ إِلَى مَا رَوَاهُ خَالِدُ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ: "عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ دَعَا الْيَهُودَ فَسَأَلَهُمْ فَحَدَّثُوهُ حَتَّى كَذَبُوا عَلَى عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَصَعَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُنْبَرَ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: "إِنَّ الْحَدِيثَ سَيْفَشُو عَنِي، فَمَا أَتَاكُمْ يُوَافِقُ الْقُرْآنَ فَهُوَ عَنِي، وَمَا أَتَاكُمْ عَنِي يُخَالِفُ الْقُرْآنَ فَلَيْسَ عَنِي" قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: خَالِدٌ مَجْهُولٌ، وَأَبُو جَعْفَرٍ لَيْسَ بِصَحَابِي، فَالْحَدِيثُ مُنْقَطِعٌ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ وَلَيْسَ يُخَالِفُ الْحَدِيثَ الْقُرْآنَ، وَلَكِنْ حَدِيثَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبِينُ مَعْنَى مَا أَرَادَ خَاصًّا وَعَامًّا: وَنَاسَخًا وَمُنسوخًا ثُمَّ يَلْزِمُ النَّاسَ مَا سَنَّ بِفَرَضِ اللَّهِ فَمَنْ قَبَلَ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَنَ اللَّهُ قَبْلَ.

قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَقَدْ رُوِيَ الْحَدِيثُ مِنْ أَوْجِهٍ أُخْرَى كُلِّهَا ضَعِيفَةً، ثُمَّ أُخْرِجَ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ عَنِ الْأَصْبَعِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مَنْصُورٍ أَنَّهُ بَلَغَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "الْحَدِيثُ عَلَى ثَلَاثٍ: فَأَيُّمَا حَدِيثٍ بَلَغْتُمْ عَنِي تَعْرِفُونَهُ بِكِتَابِ اللَّهِ فَاقْبَلُوهُ، وَأَيُّمَا حَدِيثٍ بَلَغْتُمْ عَنِي لَا تَجِدُونَهُ فِي الْقُرْآنِ مَوْضِعَهُ وَلَا تَعْرِفُونَهُ مَوْضِعَهُ فَلَا تَقْبَلُوهُ، وَأَيُّمَا حَدِيثٍ بَلَغْتُمْ عَنِي تَقْشَعِرْ مِنْهُ جُلُودَكُمْ وَتَشْمَنْزُ مِنْهُ قُلُوبُكُمْ وَتَجِدُونَهُ فِي الْقُرْآنِ خِلَافَهُ فَرُدُّوهُ" قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: وَهَذِهِ رِوَايَةٌ مُنْقَطِعَةٌ عَنِ رَجُلٍ مَجْهُولٍ.

ثُمَّ أَخْرَجَ بِسَنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ عَنْ زُرِّ بْنِ حُبَيْشٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّهَا تَكُونُ بَعْدِي رُؤَاةٌ يَرَوْنَ عَنِي الْحَدِيثَ فَاعْرَضُوا حَدِيثَهُمْ عَلَى الْقُرْآنِ، فَمَا وَافَقَ الْقُرْآنَ فَحَدِّثُوا بِهِ

وَمَا لَمْ يُوَافِقِ الْقُرْآنَ فَلَا تَأْخُذُوا بِهِ". قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: قَالَ الدَّارِقُطَنِيُّ: هَذَا وَهُمْ وَالصَّوَابُ عَنْ عَاصِمِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَلِيٍّ مُنْقَطِعًا ١، قَالَ بِسَنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ بَشْرِ بْنِ نَمِيرٍ عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي هَانِئَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: "إِنَّهُ سَيَأْتِي نَاسٌ يَحْدِثُونَ عَنِّي حَدِيثًا فَمَنْ حَدَّثَكُمْ حَدِيثًا يَضَارِعُ الْقُرْآنَ فَأَنَا قَاتِلُهُ، وَمَنْ حَدَّثَكُمْ حَدِيثًا لَا يَضَارِعُ الْقُرْآنَ فَلَمْ أَقْلَهُ" قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ لَا يَحْتَجُّ بِمِثْلِهِ، حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْرَةَ قَالَ فِيهِ ابْنُ مَعِينٍ: لَيْسَ بِشَيْءٍ، وَبَشْرُ بْنُ نَمِيرٍ لَيْسَ بِثِقَةٍ. ثُمَّ أَخْرَجَ بِسَنَدِهِ مِنْ طَرِيقِ صَالِحِ بْنِ مُوسَى عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رَفِيعٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّهُ سَيَأْتِيكُمْ مِنْ أَعْيُنِ مَنْ خَالَفَ لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَهُوَ مِنْي، وَمَا أَتَاكُمْ مِنْ خَالَفَ لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي فَلَيْسَ مِنْي" قَالَ الْبَيْهَقِيُّ: تَفَرَّدَ بِهِ صَالِحُ بْنُ مُوسَى الطَّلْحِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ لَا يَحْتَجُّ بِحَدِيثِهِ، قُلْتُ: وَمَعَ ذَلِكَ فَالْحَدِيثُ لَنَا لَا عَلَيْهِ، أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: "مُؤَافِقًا لِكِتَابِ اللَّهِ وَسُنَّتِي".

وعلماء السنة قالوا: إن الحديث يحمل الدليل على وضعه في طياته، كيف؟
قالوا: إنما لا نجد آية في كتاب الله -تبارك وتعالى- تأمرنا بعرض كلام
النبي -صلى الله عليه وسلم- على القرآن الكريم؛ يعني: لو طبقنا القاعدة
التي يطلبها هذا القول عليه لوجدناه دليلاً على بطلانه، الذين يزعمون بهذا
الرأي أو غيره يأتون لنا بآية تطلب منا أن نعرض كلام النبي -صلى الله
عليه وسلم- على القرآن الكريم، بل أمرنا في وضوح وجلاء: ﴿وَمَا آتَاكُمُ
الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ (الحشر: ٧) وهكذا تبطل شبههم شبهة
بعد شبهة.

الخاتمة والنتائج

بعد هذا التطواف مع بعض الشبه المثارة حول الحديث النبوي ، نخلص إلى بعض النتائج والحقائق وهي :

أولا : إن القرآن الكريم قد حوى أصول الدين وقواعد الأحكام العامة، ونص على بعضها بصراحة، وترك بيان بعضها الآخر.

ثانيا : إن ما وعد الله من حفظ الذكر لا يقتصر على القرآن وحده، بل المراد به شرع الله ودينه الذي بعث به رسوله، وهو أعم من أن يكون قرآناً أو سنةً

ثالثا: أن الكتاب لم يُقَرِّط في شيء من أمور الدين على سبيل الإجمال، وَبَيَّنَّ جميع كليات الشريعة دون النص على جزئياتها وتفصيلها. ومن المعلوم أن ذلك لا يكفي في استنباط المجتهد ما يُقَوِّمُ العبادة، وَيُحَرِّرُ الْمُعَامَلَةَ. فَلَا بُدَّ له من الرجوع إلى ما يُبَيِّنُ له المُجْمَلَ وَيُفَصِّلُهُ لَهُ، وَيُبَيِّنُ جزئيات هذه الكليات

رابعا :- أن الأمور إما دينية أو دنيوية. والدنيوية لا اهتمام للشارع بها: إذ لم يبعث له. والدينية إما أصلية أو فرعية. والاهتمام بالفرعية دون الاهتمام

بالأصلية: فإن المطلوب أولاً بالذات من بعثة الأنبياء هو التوحيد وما أشبهه، والقرآن العظيم: قد تكفل بالأمور الدينية الأصلية على أتم وجه. فليكن المراد من «كُلُّ شَيْءٍ» ذلك.

خامسا : محال أن يقع تعارض بين القرآن والسنة لأن كلا منهما يخرج من مشكاة واحدة وهو الوحي الإلهي :

سادسا : التعارض يكون في نفس المجتهد لا في نفس الأمر

سابعا : أسباب هذا التعارض الظاهري، فقد ذكر أهل العلم أسباباً عدة تكمن وراء هذا التعارض الظاهري أذكر جملة منها كما يلي : ما يكون بين آي القرآن ونصوص السنة من عموم وتخصيص وإطلاق وتقييد واستثناء ونحو ذلك فيقع في فهم بعض الناظرين أن ذلك من التعارض وليس الأمر كذلك ، الجهل بسعة لسان العرب ، الوضع من قبل الزنادقة لبعض الأحاديث معارضاً بها ما صح من معاني الكتاب والسنة، بغرض الطعن في الإسلام والتشكيك في أصوله ومصادره ، الوهم الذي قد يقع لبعض الثقات فيروي الحديث على وجه ظناً منه أنه صحيح وليس الأمر كذلك، الرسول -صلى الله عليه وسلم- قد يخبر بالشيء فيؤدي المخبر عنه الخبر منقضى، وآخر يؤديه مختصراً وثالث يأتي ببعض معناه دون بعض فإذا عرف هذا انتفى

الاختلاف والتعارض ، وقد يحدث عن الرجل عن النبي -صلى الله عليه وسلم- وقد أدرك الجواب دون المسألة، ومعرفة المسألة تدل على حقيقة الجواب؛ لأنه يعرف السبب الذي خرج عليه الجواب فإذا عرف هذا زال الإشكال، قد يكون بين بعض النصوص تناسخ، فيجهل البعض الدلالة عليه فيظنه تعارضاً، وليس كذلك، أو أنه -صلى الله عليه وسلم- يسن سنة، ثم ينسخها بسنة أخرى، فيذهب على بعض السامعين علم الناسخ والمنسوخ، فيحفظ أحدهما دون الآخر، فيروي هذا الناسخ، ويروي ذلك المنسوخ، فيظهر الاختلاف، لكن لا يذهب على عامتهم حتى يكون فيهم من يعلم المنسوخ وناسخه.

ثامناً : كيفية دفع التعارض الظاهري : أولاً : أن يطلب المجتهد الجمع بين الدليلين ، ثالثاً : فإن تعذر العلم بالتأريخ عمد إلى الترجيح ، فإن تعذر الترجيح فقد اختلفوا بعد ذلك : فمنهم من قال : يتوقف المجتهد إلى أن يتبين وجه الترجيح ،ومنهم من قال : يتخير المجتهد بين الدليلين، ومنهم من قال بتساقط الدليلين، وهو أقرب الأقوال إلى الحق والعدل .

تاسعاً : حفظ الله تعالى للسنة من حفظ الشريعة الإسلامية كاملة

عاشرا : تبليغ رسول الله الدين كله - قرآنا وسنة - : وقد بَلَّغَ - صلى الله عليه وسلم - الدين كله وشهد الله له بهذا البلاغ فقال سبحانه : يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ {

ووجود السنة بين الأمة جنبا إلى جنب مع القرآن الكريم فيه أبلغ دلالة على تبليغ الرسول - صلى الله عليه وسلم - إياها لأمته وبالتالي لم يضع نصف ما أوحاه الله إلى نبيه - صلى الله عليه وسلم - كما زعم الزاعمون -

حادي عشر : السنة وحي : إن الله - عز وجل - أنزل القرآن الكريم بلفظه ومعناه، فالقرآن كلام الله - سبحانه-، لذا كان جديراً بأن يحفظه الله - سبحانه - ويصونه أن يحرف أو يبدل، ولأن القرآن كذلك لم تجز روايته بالمعنى.

أما السنة فهي وحي الله - تعالى - إلى رسوله - صلى الله عليه وسلم - أوحى الله - تعالى - بما فيها من أحكام وتشريعات إلى نبيه - صلى الله عليه وسلم - ثم صاغها النبي بكلامه.

ثاني عشر : الواقع يشهد بأن السنة حُفِظت كأحسن ما يكون الحفظ :

أما زعمهم بأن السنة أضحت خاليماً لا يعرف منها الصحيح من الموضوع؛ فذلك كذب وافتراء بل تبجح ومكابرة، فإن أقل الناس ذكاء ومعرفة بالسنة تكفيه زيارة واحدة لإحدى المكتبات الحديثية التي تضم كتب السنة أو بعضها ليذكر - بعد تصفح لعناوين هذه المدونات وبعض ما فيها - أن الله - تعالى - حفظ سنة نبيه، وأن كتب الصحاح والسنن موجودة ينهل منها المسلمون الزاد النافع لهم في الدنيا والدين. رغم أنوف هؤلاء الحاقدين - منكري السنة - أعداء الله وأعداء رسوله وأعداء المسلمين.

ثالث عشر : "إن أعداء الإسلام من غلاة الشيعة والمستشرقين ودعاة الإلحاد لم يصلوا ولن يصلوا إلى مدى السمو الذي يتصف به رواية السنة من الترفع عن الكذب حتى في حياتهم العادية بل ولن يصل أعداء الإسلام إلى مبلغ الخوف الذي استقر في نفوسهم بجنب الله خشية ورهبة، ولا مدى استنكارهم لجريمة الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم

رابع عشر : إن المحدثين لم يحابوا في حكمهم على الرجال أحدا لا أبا ولا ابنا ولا أخا ولا صديقا ولا شيئا إن ذلك لعنوان صدق ديانتهم ونزاهتهم وأمانتهم وعنوان إجلال الحفاظ للسنة النبوية الشريفة وأنها عندهم أعلى من

الآباء والأجداد والأولاد والأحفاد فكانوا مضرب المثل في الصدق والتقوى والأمانة.

خامس عشر : بلغ من نزاهة أئمة الحديث أنهم كانوا لا يقبلون شفاعة إخوانهم للسكوت عن يرون جرحه وكيف يرتضون تلك الوساطة وهم الذين طعنوا في آبائهم وآبائهم وإخوانهم لما رأوا منهم ما يستوجب القرح .

سادس عشر : أنه لا تعارض البتة بين السنة الصحيحة والواقع المشاهد، وما يبدو أنه تعارض فهو في الظاهر دون الحقيقة، وهنا يجتهد العلماء في توجيه الجمع بينهما

سابع عشر : قد يقع في نفس المكلف الاشتباه والالتباس لبعض الألفاظ والجمل من كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وبالطبع وقوع مثل هذا لا يعني بطلان اللفظ المستشكل، ومن الخطأ الفاحش المسارعة إلى تكذيبه أو الادعاء بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقله؛ إذ إن وجود النصوص التي يستشكل ظاهرها لم يقع عفوًا خاليًا عن الحكمة.

ثامن عشر : أن كتابة الحديث قد بدأ منذ العهد الأول في عصر النبي صلى الله عليه وسلم ، وشمل قسمًا كبيراً من الحديث ، وما يجده المطالع

للكتب المؤلفة في رواة الحديث من نصوص تاريخية مبنوثة في تراجم هؤلاء الرواة ، تثبت كتابتهم للحديث بصورة واسعة جداً ، تدل على انتشار التدوين وكثرته البالغة

تاسع عشر : قام بعض الصحابة رضوان الله عليهم بكتابة الأحاديث النبوية واحتفظوا بها في صحف أو كتب عندهم ، تعد دليلاً آخر على أن كتابة السنة بدأ منذ العهد النبوي ، ومن أشهر هذه الصحف ما يلي : - ١ - صحيفة سعد بن عبادة - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ٢ - صحيفة سَمْرَةَ بِنْتِ جُنْدَبٍ - رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - ٣ - صحيفة جابر بن عبد الله - رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا - وغيرها

عشرون : أما ما كان منه عليه الصلاة والسلام من النهي عن كتابة الحديث في أول الأمر فكان لأسباب منها : الأول :- أن النهي عن كتابة الحديث كان خشية أن يتكلموا على الأحاديث وينشغلوا بها عن القرآن الكريم فيدعوه ويتركوه ولما يستقر بعد في نفوسهم ، فلما استقر القرآن في نفوسهم وثبت جاء الإذن بالكتابة ، وهذا أرجح الأقوال عندي ، الثاني :- أن النهي عن كتابة الحديث إنما كان في أول الإسلام خشية اختلاط القرآن بغيره ، فلما عرف المسلمون القرآن وحفظوه وميزوه عن الحديث، نسخ النهي وآل الأمر إلى الجواز . الثالث :- أن النهي عن كتابة الحديث مع القرآن في

صحيفة واحدة ، لأنهم كانوا يسمعون تأويل الآية أيضاً فرموا كتبها
فنهوا عن ذلك لمنع الاشتباه الرابع :-أن النهي لمن وثق بحفظه وخيف
اتكاله على الكتابة إذا كتب ، والإذن بالكتابة لمن لم يوثق بحفظه وخيف
عليه النسيان كأبي شاة وغيره، فيكون النهي مخصوصاً

فهرس الكتاب

ص	الموضوع
١	مقدمة الكتاب
٣	السنة النبوية ومكانتها في التشريع الإسلامي
١١	الشبهة الأولى : دعوى الاستغناء بالقرآن الكريم عن السنة
٣٧	الشبهة الثانية : دعوى تعارض السنة مع القرآن الكريم
٦٩	الشبهة الثالثة : دعوى أن السنة لم يتكفل الله بحفظها
٩٠	الشبهة الرابعة : دعوى أن السنة نتاج مذهبي وسياسي
١٠٢	الشبهة الخامسة : دعوى مخالفة السنة للواقع المشاهد
١٢٣	الشبهة السادسة : دعوى أن السنة لم تدون إلا بعد مائتي سنة
١٥٨	سابعاً : دعوى عرض الحديث على القرآن الكريم
١٦٢	الخاتمة والنتائج

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين